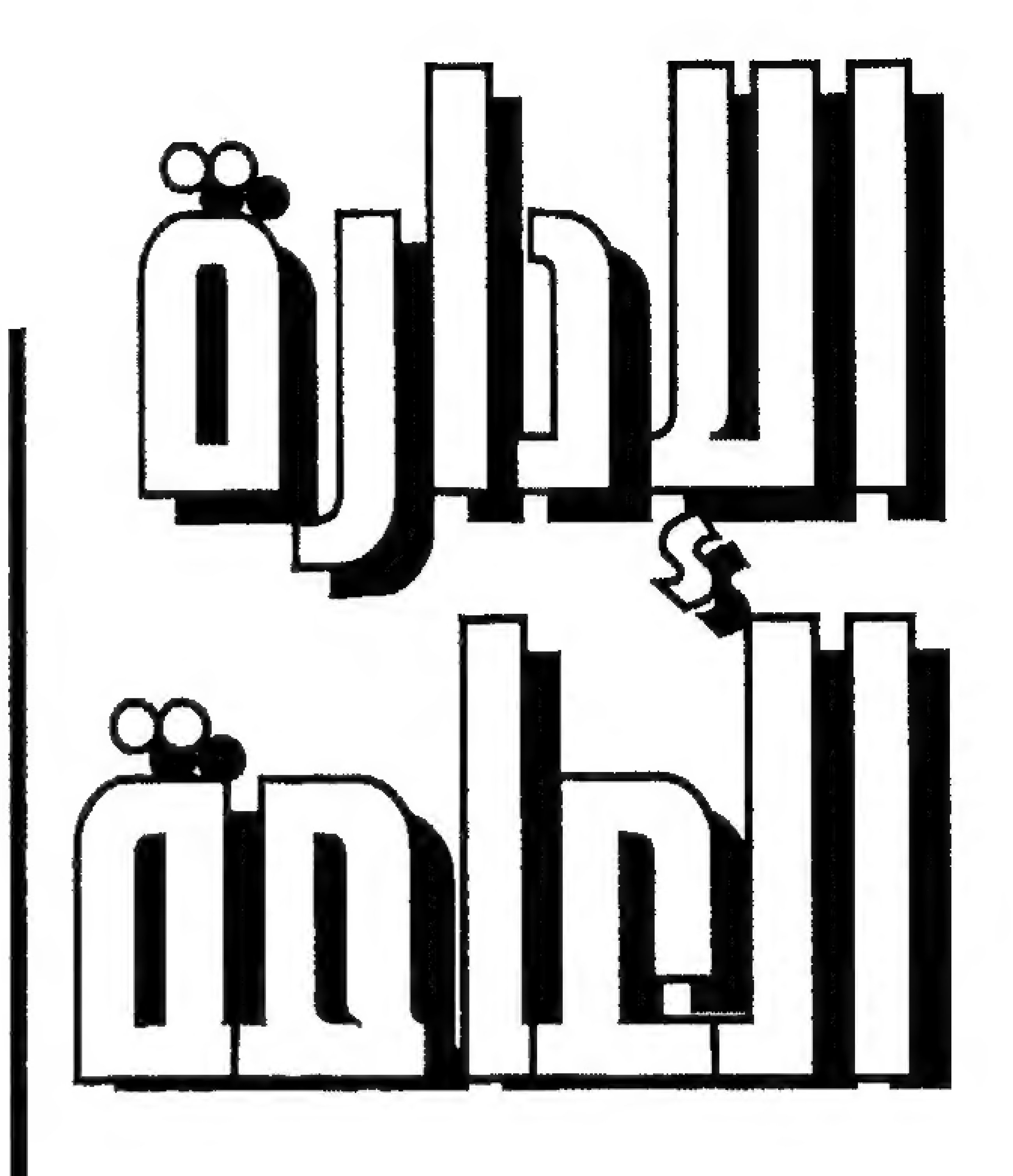
الإدارة العامة

دورية علمية متخصصة ومحكمة
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة
الرياض - المملكة العربية السعودية

فى هذا العدد:

● المجلد السادس والأربعون ● العدد الثالث ● رجب ١٤٢٧هـ ● أغسطس ٢٠٠٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

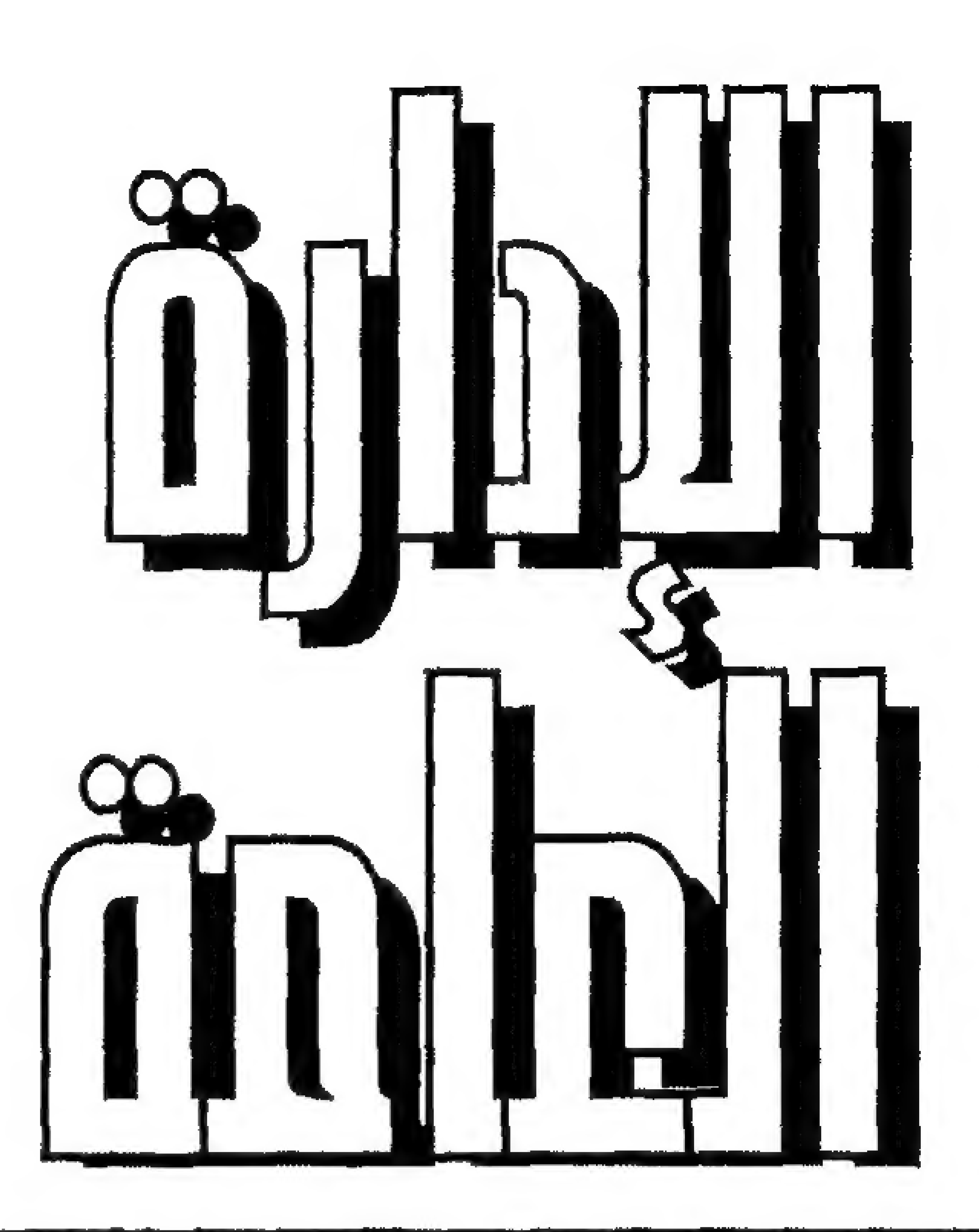


دورية علمية متخصصة ومحكمة
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة
الرياض - المملكة العربية السعودية

ردمـــد: ٩٠٣٥ - ٠٢٥٦
ISSN. 0256-9035
رقم الإيداع: ٠١٣٧ / ١٤

فى هذا العدد:

• المجلد السـادس والأربعـون • العـدد الثـالث • رجب ١٤٢٧هـ • أغـسطس ٢٠٠٦م



• المجلد السادس والأربعون

• العدد الثالث

تُعبِّر البحوث والدراسات والمقالات التى تنشر فى الدورية عن آراء كاتبيها، ولا تُعبِّر بالضرورة عن رأى المعهد.



دورية الإدارة العامة

ترحب الدورية بمشاركة الكتّاب والباحثين وتسعى إلى نشر إنتاجهم من البحوث والدراسات والمقالات العلمية، وكذلك نشر ملخصات الرسائل الجامعية وعروض الكتب وفقاً للشروط والقواعد والمواصفات التالية:

- الإدارة العامة دورية علمية متخصصة ومحكمة لا تقبل الأعمال التى لا تتبع الأسلوب والمنهج العلمى فى الكتابة.
- تنشر الدورية الأعمال العملية المتصلة بحقل الإدارة وحقول المعرفة الأخرى ذات العلاقة بها، التى لم يسبق نشرها أو تقديمها للنشر إلى جهات أخرى.
- يتم عرض جميع الأعمال العلمية المقدمة للنشر فى الدورية على هيئة تحرير الدورية، ويرسل الملائم منها بشكل سرى إلى محكمين متخصصين فى موضوع العمل العلمى.
- تُشعر الدورية صاحب العمل العلمى المقبول بموعد نشره، كما تزوده بنسختين من الدورية بعد صدورها وعشر مستلات من العمل المنشور.
- العمل الذى يقدم للدورية لا يعاد لكاتبه.
- تصرف مكافأة رمزية عن العمل العلمى الذى يجاز نشره.
- لا يعاد نشر أى عمل علمى نشر فى الدورية بأى شكل من الأشكال أو بأى لغة فى أى جهة أخرى إلا بإذن خطى من رئيس التحرير.
- فى حالة استخدام أداة لجمع البيانات، يجب إرفاق الأداة مع العمل العلمى.
- تعبّر الأعمال التى تنشر فى الدورية عن آراء كاتبيها، ولا تعبّر بالضرورة عن رأى المعهد.

توجه المراسلات المتعلقة بالتحرير إلى العنوان التالى:

مركز البحوث، معهد الإدارة العامة - الرياض ١١١٤١، المملكة العربية السعودية

رئيس تحرير دورية (الإدارة العامة) - هاتف: ٤٧٨٧٥٧٢

سكرتير التحرير هاتف: ٤٧٤٥٠٨٧ - فاكس: ٤٧٤٥٥٤١

E-mail : journal@ipa.edu.sa

www.ipa.edu.sa/research

قواعد النشر فى الدورية

يراعى فى الأعمال المقدمة للنشر فى الدورية أن تكون متّسمة بالجدة والأصالة والموضوعية، ومكتوبة بلغة عربية سليمة وأسلوب واضح مترابط، مع الالتزام بما يلى:

١ – نسخ العمل العلمى بواسطة الحاسوب وبمسافات مزدوجة بين الأسطر، مع ترك مسافة (٤) سم على الهامشين وكذلك مسافة (٤) سم فى أعلى وأسفل الصفحة.

٢ – ألا يزيد حجم العمل المقدم على (٤٠) صفحة ولا يقل عن (٢٠) صفحة بما فى ذلك قائمة المراجع والملاحق.

٣ – بعد استكمال إجراءات التعديل وقبول العمل العلمى فى الدورية يقدم مطبوعًا على قرص الحاسب حسب المواصفات الفنية لنسخ دورية الإدارة العامة.

٤ – ترتب صفحات العمل العلمى حسب التسلسل التالى:

- الغلاف، ويتضمن: عنوان البحث واسم الكاتب (باللغتين العربية والإنجليزية)، الوظيفة التى يشغلها، وكذلك جهة العمل.
- الصفحة الأولى، وهى بداية المتن أو النص، وتأخذ رقم (١).
- يستمر تسلسل ترقيم صفحات العمل العلمى حتى نهاية قائمة المراجع والملاحق.

٥ – يكون لكل عمل علمى مستخلصان: أحدهما بالعربية والآخر بالإنجليزية على ألا يتجاوز عدد كلمات كل منهما (٢٠٠) كلمة، ويراعى أن يتضمن المستخلص: أهداف البحث (العمل العلمى)، مشكلة البحث، منهج البحث، النتائج التى توصل إليها البحث.

٦ – ترفق السيرة الذاتية لمعد العمل فى صفحة منفصلة بحيث تشمل: الاسم والعنوان، الدرجة العلمية والتخصص، العمل الحالى وجهته، وأهم الإنجازات العلمية.

٧ – التوثيق العلمى: يجب أن يراعى فى عملية التوثيق العلمى أثناء الاقتباس وكذلك عند كتابة قائمة المراجع الشكل الإجرائى التالى:

أ – الاقتباس:

- عندما يكون الاقتباس عامًا فإنه يشار إلى مصدر / مصادر اقتباس الفكرة وذلك بوضع الاسم الأخير للمؤلف / للمؤلفين، وسنة النشر بين قوسين:
  (الحمد، ١٤١٢هـ) . (Deming, 1986)
- عند الاقتباس أو الاستشهاد بمرجع سبقت الإشارة إليه فى متن البحث، يذكر اسم المؤلف أولاً ثم توضع سنة النشر بين قوسين:
  ، الحمد (١٤١٢هـ) . Deming (1986) ،

- إذا ورد اسم المؤلف فى نفس الفقرة بحيث لا يمكن الخلط بينه وبين دراسات أخرى فإنه يكتفى بذكر اسم الكاتب فقط:

وقد وجد الحمد أيضًا ...

وقد وجد Deming أيضًا ...

- عند الاقتباس أو الاستشهاد بالعديد من المصادر المختلفة، توضع أسماء المؤلفين وسنوات النشر بين قوسين:

(الحمد، ١٤١٣م؛ السنارى، ١٤١٥هـ).

(Selye, 1984; Deming, 1986; Sallis, 1993)

- عند الاقتباس أو الاستشهاد بأكثر من مرجع لمؤلف واحد وفى نفس العام، يميز بين المراجع باستخدام ترتيب الأحرف الهجائية لكل مرجع، بحيث توضع هذه الأحرف بعد سنة الإصدار مباشرة:

(الحمد، ١٤١٣ أ)، (الحمد، ١٤١٣ ب) .

(AL-Hamad, 1994a) (AL-Hamad, 1994b)

- عند الاقتباس من عمل لأكثر من مؤلف تذكر فى المرة الأولى الألقاب (الأسماء الأخيرة) لجميع المؤلفين تليها سنة النشر بين قوسين:

خليفة، الحسن، وأنس (١٤١٦هـ)

Williams, Jones, Smith, and Bradner (1983)

- وفى المرات التالية يذكر اللقب (الاسم الأخير) للمؤلف الأول تليه عبارة وآخرون تليها سنة النشر بين قوسين:

خليفة وآخرون. (١٤١٦م)

Williams et al. (1983)

- عندما يكون الاقتباس نصًا يذكر رقم صفحة أو صفحات الاقتباس بعد سنة النشر مباشرة:

(الحمد، ١٤١٣: ١٤٤) (Deming, 1986: 9)

الحمد، (١٤١٣: ٢٠) Deming, (1986: 30)

ب - إعداد قائمة المراجع العلمية:

- يضمن أى مرجع يشار إليه فى متن البحث أو الدراسة فى قائمة المراجع.
- تصنف المراجع العلمية فى قائمة واحدة مهما كانت مصادرها: دوريات، كتب، نشرات رسمية، مجلات ... إلخ. وتوضع المراجع العربية فى صفحة مستقلة تليها المراجع الأجنبية فى صفحة أخرى. وترتب المراجع هجائيًا حسب الاسم

(الأخير للمؤلف)، سنة النشر، عنوان الكتاب أو البحث، المدينة / الدولة، الناشر، وذلك على النحو التالي:

- **البحوث والدراسات :**

الطويل، محمد (١٤١٠هـ). "التجربة الخليجية في مجال التدريب الإداري ومشكلاته"، **الإدارة العامة**، الرياض: معهد الإدارة العامة، ٦٥: ٧-٥٠.

Wolf, R. (1994). “Organizational Innovation: Review, Critique and suggested research ditections”. **Journal of Management Studies,** 31 : 405 - 431.

ج - **الكتب:**

- هيجان، عبدالرحمن (١٤١٩هـ). **ضغوط العمل: منهج شامل لدراسة مصادرها ونتائجها وكيفية إدارتها.** الرياض: معهد الإدارة العامة.

Schein, E.H. (1992). **Organizational Culture and Leadership**, San Francisco: Jossey - Bass

د - **فصل في كتاب:**

- الشقاوي، عبدالرحمن (١٤١٦هـ). أجهزة التنمية الإدارية. في محمد الطويل وآخرون، **الإدارة العامة في المملكة العربية السعودية**. الرياض: معهد الإدارة العامة. ص ص. ١٤٥-١٧٤.

هـ - **النشرات والوثائق الرسمية:**

- **التقرير الإحصائي السنوي (١٤٢٠هـ)**. الرياض: وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
- **نظام معهد الإدارة العامة** الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩٣) وتاريخ ١٣٨٠/١٠/٢٤هـ.
- **قرار مجلس الوزراء رقم (٥٢٠)** وتاريخ ١٣٨٣/٧/٥هـ بشأن تشكيل لجنة عليا للإصلاح الإداري ولجنة إدارية تحضيرية.

و - **الرسائل الأكاديمية:**

- Almaayoof, S. M. (1993). **Factors Influeneing the Utilization of IPA Consultations by Saudi Public Sector Organizations**. Unpublished doctoral dissertation, University of Pittsburgh, Pittsburgh, USA.

٨ - الملاحق: توضع الملاحق بشكل مستقل بعد نهاية المراجع مباشرة.

التوثيق من مصدر إلكترونى

أولاً - الدوريات:

١ - المقالة المنشورة على شبكة المعلومات (الإنترنت) ولها مصدر ورقى:

عند الاطلاع على المقالة توضع أقواس بعد عنوان المقالة كما هو مبين فى المثال التالى:

VendenBos, G., Knapp, S., & Doe, J.
(2001). Role of reference elements
In the Selection of resources by
Psychology undergraduates [Elctronic
Version]. Journal of *Bibliographic
Research,* 5,117-123

❖ إذا كان هناك اختلاف بين الأصل الورقى والنسخة الإلكترونية يكون التوثيق على النحو التالى:

VendenBos, G., Knapp, S., & Doe, J.
(2001). Role of reference elements
In the Selection of resources by
Psychology undergraduates [Elctronic
Version]. *Journal of Bibliographic
Research,* 5,117-123
Retrieved October 13,2001,

From http://jbr.org/article.html

٢ - المقالة المنشورة فى دورية على شبكة المعلومات (الإنترنت) فقط:

Frecrichson, B.L. (2000, March7)
Cultivating positive emotions to optimize
Health and well-being. Prevention &
Treatment, 3 Articles 0001a. Retrieved
November 20, 2000, from
http://journals.apa.org/prevention/volume3/pre0030001a.html

٣ - نسخة إلكترونية لمقالة كتبها من ثلاثة إلى خمسة كُتّاب فى دورية مسترجعة من قاعدة بيانات:

Broman, W. C., Hanson, M.A., Oppler,
S.H., Pulakos, E.d., & White, L.A.
(1993). Role of early supervisory
experience in supervisor performance.

journal of applied Psychology, 78,
443-449. Retrived October 23.2000,
from PsycARTICLES database.

ثانيًا - الوثائق غير الدورية المنشورة على شبكة المعلومات (الإنترنت):

١ - المقالة المنشورة فى نشرة إخبارية على شبكة المعلومات (الإنترنت) فقط:

Glueckauf, R.L., Whitton, J., Baxter, J.,
Kain, J., Vogelgesang, Hudson, M.,
et al. (1998, July). Videocounseling for
Families for rural teens with epilepsy--
Project update. *Telehealth News, 2(2)*
Retrieved form http://www.telehealth.net/subscribe/
newsletter4a.html

٢ - وثيقة واحدة لم تتم الإشارة فيها إلى الكاتب والتاريخ:

GYU[th] WWW user survery. (n.d.).
Retrieved August 8, 2000,from
http://www.cc.gates.edu.gvu/usersurvey/survey 1997-10/

٣ - وثائق البرامج أو الأقسام الجامعية الموجودة على موقع الجهة على شبكة المعلومات (الإنترنت):

Chou,L.,McClintock, R., Moretti, F.,
&Nix, D.H. (1993). Technology
and education: New wine in
bottles: Choosing pasts and imagining
educational futures. Retrieved
August24,2000, form Colombia
University, institute for learning
Technologies Web site:
http://www.ilt.columbia.edu/publications/papers.newwinel. htm 1

قواعد نشر عروض الكتب:

أ - شروط عامة:

- ❖ أن يكون الكتاب فى أحد مجالات العلوم الإدارية والعلوم الأخرى ذات العلاقة.
- ❖ أن يكون معد العرض النقدى متخصصاً فى نفس المجال العلمى للكتاب.
- ❖ ألا يكون قد سبق تقديمه للنشر فى دورية أخرى.
- ❖ أن يكون الكتاب مرجعياً وحديث النشر
- ❖ أن يرسل أصل الكتاب مع العرض.

ب - محتويات العرض النقدى:

١ - بيانات عن الكتاب:

- العنوان
- المؤلف
- الناشر وعنوانه
- تاريخ النشر، ISBN/ ردمك، عدد الصفحات

٢ - مقدمة:

- أهمية الكتاب.
- الفئة (الفئات التى يخاطبها الكتاب).
- لماذا اخترت هذا الكتاب دون غيره؟
- كيف يقارن هذا الكتاب بالكتب المناظرة له فى نفس المجال (هل يتفوق عليها؟ هل يكملها؟).

٣ - عرض محتويات الكتاب:

- توضيح مجال الكتاب وأهدافه وعرض للموضوعات التى تناولتها فصول الكتاب فصلاً فصلاً بطريقة موجزة؛ مع مراعاة التوازن بين هذا الجزء والجزء الذى يليه المتعلق بالعرض النقدى للكتاب.

٤ - العرض النقدى للكتاب:

- تحليل ونقد لأهم القضايا والأفكار العلمية التى تناولها الكتاب مع الاستشهاد بأمثلة واقتباسات من الكتاب عند الحاجة إلى تأييد وجهة نظر معينة:

- ❖ حرفية تناول الموضوعات (المنهجية المتبعة فى تناول الموضوعات، طريق استخدام مصادر المعلومات، تنظيم العمل، طريقة التقديم ... إلخ).
- ❖ جودة أسلوب الكتاب.

- قدرة الكاتب على توضيح ما يريد بيانه.
- الإسهامات العلمية التى قدمها الكتاب (هل يقدم الكتاب شيئاً جديداً أو يتناول المعارف الحالية بطريقة جديدة تساعد على الاستفادة منها بصورة أفضل؟).
- مناقشة السلبيات الموجودة فى العمل - إن وجدت - بطريقة علمية موضوعية، دون التعرض لشخص المؤلف، مع مراعاة التعامل مع الأهداف التى وضعها الكاتب لكتابه وليس الكتاب الذى يتمنى قارئه أن يكون المؤلف قد كتبه.
- اية نقاط تقترح إضافتها للكتاب عند إعادة طبعه لإثراء موضوع الكتاب.

٥ - خاتمة: تلخص أهم ما قدمه العرض النقدى من إسهامات.

٦ - قائمة بأهم المراجع: التى حواها الكتاب إلى جانب أى مراجع أخرى مهمة - إن وجدت - قد تفيد قارئ العرض.

ملخصات الرسائل الجامعية:

يراعى فى الرسائل الجامعية أن تكون حديثة ولم يمض على تاريخ الحصول عليها أكثر من ثلاث سنوات، وألا يزيد عدد صفحات الملخص على (٢٠) صفحة، مع الالتزام بما يأتى:

١ - مقدمة لبيان أهمية موضوع البحث.

٢ - ملخص لمشكلة (موضوع) البحث وكيفية تحديدها.

٣ - ملخص لمنهج البحث وفروضه وعينته وأدواته.

٤ - ملخص للدراسة الميدانية (التطبيقية) وأهم نتائجها.

٥ - خاتمة لأهم ما وصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات.

٦ - قائمة بالمراجع.

المواصفات الفنية لنسخ البحوث والدراسات والمقالات المقدمة للدورية

أولاً - المتن:

١ - مقاس المتن (١٢سم عرضًا × ١٧,٥سم ارتفاعًا) + ١سم لترقيم الصفحة، بحيث يصبح الارتفاع النهائى ١٨,٥سم.

٢ - ينسخ المتن بخط آريل Arial عادى (١٤) على الويندوز أو منى عادى (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٣ - إدخال بداية الفقرة (٠,٦) سم.

٤ - المسافة الرأسية بين الفقرات تعادل (١,٥) من المسافة بين السطور.

٥ - المتن المتضمن كلمات أجنبية يجب أن ينسخ بخط تايمز عادى بحجم (١٢).

٦ - ينسخ التهميش (التعليق) العربى - إن وجد - فى ذيل الصفحة بخط آريل Arial عادى (١٠) على الويندوز أو منى عادى (١٠) على بيئة الماكنتوش.

٧ - فى الفقرات المرقومة يجب أن تترك شرطة (-) بين الرقم والفقرة.

٨ - فى الفقرات المرقومة التى تتكون من أكثر من سطر يجب أن يبدأ السطر الثانى وما يليه مع بداية المتن وليس مع الرقم. مثال:

١ - الخطوة الأولى فى التحليل الهرمى: هى تجزئة المشكلة ووضعها فى شكل هرمى وذلك بتحديد المعايير المؤثرة فى اتخاذ القرار والبدائل التى تتم مقارنتها.

ثانيًا - العناوين:

١ - ينسخ العنوان الرئيسى بخط آريل Arial أسود (٢٠) على الويندوز أو منى أسود (٢٠) على بيئة الماكنتوش.

٢ - يصف العنوان الفرعى بخط آريل Arial أسود (١٦) على الويندوز أو منى أسود (١٦) على بيئة الماكنتوش.

٣ - يصف العنوان المتفرع (الأول) بخط آريل Arial أسود (١٤) على الويندوز أو منى أسود (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٤ - يصف العنوان المتفرع (الثانى) وما يليه بخط آريل Arial عادى (١٤) على الويندوز أو منى عادى (١٥) على بيئة الماكنتوش.

ثالثًا – الجداول والأشكال:

١ – ينسخ عنوان الجدول أو الشكل بخط آريل Arial أسود (١٤) على الويندوز أو منى أسود (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٢ – ينسخ رأس الجدول بخط آريل Arial أسود (١٢) على الويندوز أو منى أسود (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٣ – تنسخ بيانات الجدول بخط آريل Arial عادى (١٢) على الويندوز أو منى عادى (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٤ – إذا كان هناك مجموع فى نهاية الجدول ينسخ بخط آريل Arial أسود (١٢) على الويندوز أو منى أسود (١٢) على بيئة الماكنتوش.

رابعًا – المراجع:

١ – تصف المراجع العربية فى آخر البحث أو المقال بخط آريل Arial عادى (١٢) على الويندوز أو منى عادى (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٢ – تصف المراجع الأجنبية فى آخر البحث أو المقال بخط تايمز عادى بحجم (١٠).

المحتويات	الصفحة

جريمة الاحتيال فى السوق المالية وفقاً للنظام السعودى

الدكتور محمد بن ناصر البجاد
أستاذ القانون التجارى المساعد
ومدير إدارة برامج الأنظمة
معهد الإدارة العامة بالرياض

● دورية الإدارة العـــامـــة
● المجلد السـادس والأربعـون
● العـــدد الثـــالث
● رجـــب ١٤٢٧هـ
● أغـــسطس ٢٠٠٦م

جريمة الاحتيال فى السوق المالية وفقًا للنظام السعودى

د. محمد بن ناصر البجاد ❖

ملخص:

يعتبر ازدهار السوق المالية من مؤشرات قوة الاقتصاد ومتانته فى الدولة، لذلك حرصت الدول على حماية السوق المالية من كل ما قد يؤثر سلبًا على سير أعمالها، ومن أهم العوامل التى تساعد الأسواق المالية على تأدية المأمول منها حمايتها من الممارسات غير المشروعة التى من شأنها الإضرار بمبدأ حماية المتعاملين فى السوق، وكذلك الإضرار بمبدأ الشفافية الذى يجب أن يقوم عليه التعامل فى السوق. لذلك حرصت الدول المختلفة على سن الأنظمة التى تحمى السوق من الممارسات غير المشروعة وعلى رأسها جريمة الاحتيال فى السوق المالية.

ويتناول هذا البحث جريمة الاحتيال فى السوق المالية السعودية بصفتها من أكبر الممارسات غير المشروعة ضررا بالمتعاملين فى السوق ومن أكثرها صورًا. وقد أوضحنا فى المبحث الأول من هذا البحث المفهوم القانونى لجريمة الاحتيال. ومن خلال هذا المبحث تم تحديد ماهية الاحتيال فى السوق المالية ومحله وأركان جريمة الاحتيال. كما أوضحنا فى المبحث الثانى صور جريمة الاحتيال التى حددها النظام على سبيل المثال وليس الحصر، وفى المبحث الثالث تناولنا العقوبة المقررة لجريمة الاحتيال فى نظام السوق المالية.

انطلاقًا من أهمية الدور الاقتصادى الذى تمارسه سوق الأوراق المالية وبالنظر إلى حجم رؤوس الأموال العاملة بالسوق وكذلك عدد وشرائح المتعاملين بها من فئات المجتمع، أصبح من المهم جدًا حماية السوق من المحاولات غير المشروعة التى قد يلجأ لها بعض المستثمرين لتحقيق أرباح غير مشروعة جراء التلاعب بالسوق. لذلك حرصت الدول على إسباغ نوع من الحماية الجزائية على التعاملات التى تتم داخل السوق المالية لردع مثل هؤلاء المستثمرين والمحافظة على نزاهة وشفافية المعاملات التى تجرى فيه وتحقيق المساواة بين شرائح المستثمرين المختلفة.

وفى المملكة لم يغفل المنظم السعودى عن تلك المسألة المهمة انطلاقًا من ضرورة توفير الحماية الجنائية لسوق الأوراق المالية والمتعاملين بها. وحرصًا من المنظم

❖ أستاذ القانون التجارى المساعد، ومدير إدارة برامج الأنظمة – معهد الإدارة العامة بالرياض.

السعودى على تأكيد ودعم هذه الحماية فقد نص نظام السوق المالية على تجريم العديد من الممارسات غير المشروعة والتى من شأنها الإخلال بمبدأ المساواة بين المستثمرين، أوحجب الشفافية فى التعاملات المالية بالسوق، أوالتى تسمح بالحصول على إحدى المنافع بطرق غير مشروعة، وقرر فى هذا الشأن فرض العقوبات الملائمة. وبناء على الصلاحيات التى أسندها النظام لهيئة السوق المالية فقد قامت الهيئة بإصدار اللوائح والقواعد والتعليمات اللازمة لتنظيم السوق، ومن ضمن هذه اللوائح أصدرت الهيئة لائحة سلوكيات السوق وذلك بموجب قرارها رقم ١-١-٢٠٠٤ وتاريخ ١٤٢٥/٨/٢٠هـ.

وتتضمن هذه اللائحة تفصيلاً للممارسات غير العادلة وغير المشروعة التى نص نظام السوق المالية على منعها والجزاءات المترتبة عليها. وبالرجوع إلى نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق نجد أنهما جرما العديد من فئات الأعمال المتعلقة بتداول الأوراق المالية وقسماها إلى أربع فئات رئيسية هى:

١- الاحتيال.

٢- التداول بناء على معلومات داخلية.

٣- التصريح ببيانات غير صحيحة.

٤- سلوك المرخص لهم بممارسة نشاط تجارى فى السوق.

وتعتبر جريمة الاحتيال من أكثر الجرائم ارتكابًا فى تداول الأوراق المالية وذلك لتعدد مجالات وأشكال ارتكابها وتعدد شريحة من قد يرتكبونها، يضاف إلى ذلك سهولة ارتكابها خاصةً مع تطور أساليب الاتصال السريع وانتشار الأساليب الحديثة لتنفيذ صفقات الأوراق المالية. كما تتميز بتأثيرها السلبى والسريع فى السوق، إذ إنها فى وقت قياسى تسبب حالة من الذعر وعدم الأمان وعدم الانضباط بين المتداولين فيه تؤدى إلى فوضى عارمة ينتج عنها خسائر فادحة لأغلب المتعاملين بالسوق مما ينعكس سلبًا على الاقتصاد الوطنى بصفة عامة.

وقد حرص المنظم السعودى على أن تتم عملية تداول الأوراق المالية بطريقة مشروعة ترتكز أساسًا على عاملى العرض والطلب المبنية على العوامل الاقتصادية الطبيعية والواقعية للسوق، وحظر أية تصرفات أوممارسات من شأنها التلاعب بالسوق. والتداول المشروع الذى يحرص المنظم على حمايته هوعملية بيع أوشراء الأوراق المالية التى تتم بناء على معلومات ووقائع صحيحة وحسابات وتحاليل دقيقة من قبل المستثمر. ويدخل فى نطاق التداول المشروع عمليات التداول التى تتم دون الاستناد إلى حسابات ودراسات صحيحة وإنما اعتمادًا على الحظ والصدفة. أما التداول غير المشروع الذى يحظره المنظم فهوالذى يتم بناء على قيام المستثمر بتصرفات أوممارسات تنطوى على تلاعب أوتضليل تهدف لتكوين انطباع كاذب ومضلل بشأن السوق أوالورقة المالية، يوقع الغير فى اللبس أوالغلط عن طريق الإيحاء لهم بوجود نشاط تداول سلبى أوإيجابى على الورقة المالية، أووجود اهتمام بشرائها أوبيعها، أويدعوهم للإحجام عن ممارسة الحقوق المتعلقة بها، أويوجد سعرًا مصطنعًا لبيع أوعرض أوطلب الورقة.

مشكلة البحث:

لضمان أن تتم عمليات التداول بطريقة مشروعة نصت المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية على العديد من الأعمال والتصرفات المخالفة لأحكام النظام التى اعتبرتها تلك المادة من جرائم الاحتيال. حيث نصت الفقرة (أ) من هذه المادة على أنه (يعد مخالفًا لأحكام النظام أى شخص يقوم عمدًا بعمل أويشارك فى أى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح ومضللاً بشأن السوق، أوالأسعار، أوقيمة أى ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أولحث الآخرين على الشراء أوالبيع أوالاكتتاب فى تلك الورقة، أوالإحجام عن ذلك أولحثهم على ممارسة أى حقوق تمنحها هذه الورقة أوالإحجام عن ممارستها).

وقد جاء نص النظام بصيغة عامة ومجملة وغير محددة المدلول حيث لم يتضمن تعريفًا قانونيًا للمقصود بالاحتيال فى سوق الأوراق المالية، كما لم

يتضمن تعدادًا حصريًا للأعمال التى اعتبرها المنظم من قبيل الاحتيال. فقد نص المنظم على القاعدة العامة فى هذه الفقرة وهى حظر القيام أوالمشاركة بأى عمل أوإجراء يوجد أويهدف إلى إيجاد انطباع غير صحيح أومضلل بشأن السوق، وعدد فى الفقرة (ج) بعض أنواع الأعمال والتصرفات التى تعد من أنواع الاحتيال. وما تجدر ملاحظته هنا أن تعداد الأعمال التى تعتبر من قبيل الاحتيال الوارد فى الفقرة (ج) لا يعنى أن المنظم أورد هذه الأعمال على سبيل الحصر وإنما تم إيرادها على سبيل المثال وليس الحصر. وهذا ما يفهم من نص الفقرة (أ) التى نصت على القاعدة العامة، كما يفهم من نص الفقرة (ج) نفسها التى نصت على أنه (يدخل فى الأعمال والتصرفات التى تعد من أنواع الاحتيال التى تحظرها الفقرة (أ) من هذه المادة التصرفات التالية: ...). وعبارة "يدخل فى الأعمال" لا تفيد الحصر أوالاقتصار وإنما تفيد اعتبار الأعمال الواردة فى الفقرة (ج) من ضمن الأعمال والتصرفات التى تعد من أنواع الاحتيال التى تحظرها الفقرة (أ).

وقد خول المنظم فى الفقرة (ب) من المادة التاسعة والأربعين من النظام لهيئة سوق المال كافة الصلاحيات اللازمة لوضع القواعد التى تحدد الأعمال والتصرفات التى تشكل مخالفات للفقرة (أ)، كما خولها صلاحية تحديد الممارسات المستثناة من تطبيق تلك الفقرة. وبناء على هذا النص قامت الهيئة بتضمين المادتين الثانية والثالثة من الباب الثانى من لائحة سلوكيات السوق بعض أنواع أوأشكال الممارسات والتصرفات التى يحظر القيام بها من قبل المتعاملين فى السوق. ويلاحظ على لائحة سلوكيات السوق فى هذا الشأن من الناحية الموضوعية افتقادها للترابط الموضوعى والمنطقى مع نص المادة (٤٩) من النظام، حيث تضمنت مواد اللائحة المشار إليها إعادة لصياغة بعض الأعمال المحظورة فى الفقرتين (أ) و(ج) من المادة التاسعة والأربعين من النظام مع إضافة بعض صور الأعمال المحظورة التى لم يتضمنها النظام. كما يلاحظ عليها أيضًا أنها لم تشر صراحة إلى الاحتيال وقامت بتسمية الباب الثانى بمنع التلاعب بالسوق وحظرت المادة الثانية منها على أى شخص القيام أوالمشاركة فى أى تصرفات أوممارسات

تنطوى على تلاعب أوتضليل بشأن السوق المالية، وأوردت فى المادة الثالثة منها تعدادًا لبعض صور التصرفات والممارسات التى تعتبر من قبيل جرائم التلاعب بالسوق. هذا التعداد الذى نرى أنه قد جاء أيضًا على سبيل المثال وليس الحصر.

وهذه الملاحظات على مواد لائحة سلوكيات السوق تثير التساؤل عن مدى التوافق أوالاختلاف بين نصوص هذه المواد ونص المادة (٤٩) من النظام خصوصا فيما يتعلق بالتكييف القانونى لجرائم التلاعب بالسوق وصورها. فالمادة (٤٩) أشارت إلى الاحتيال وحظرت الأعمال التى تهدف إلى إيجاد انطباع كاذب أومضلل بشأن السوق، فى حين أشارت اللائحة إلى منع التلاعب بالسوق وحظرت الممارسات التى تنطوى على تلاعب أوتضليل بشأن السوق. مما يثير مشكلة الخلط القانونى بين مفهوم التلاعب بالسوق ومفهوم الاحتيال الذى يقوم عليه هذا النوع من الجرائم.

ونشير هنا إلى أن التلاعب بالسوق يقصد به كل عمل غير مشروع مهما كان أساسه القانونى من شأنه أن يؤدى إلى العبث بالسوق المالية وإعطاء صورة غير حقيقية لوضعه المالى والاقتصادى عن طريق إيجاد انطباع كاذب ومضلل حول السوق أوأحد عناصرها. وبذلك يكون مفهوم التلاعب بالسوق أشمل من مفهوم الاحتيال فى السوق الذى نرى أنه يندرج بالشكل الذى تعتبر معه جرائم الاحتيال نوع من أنواع جرائم التلاعب بالسوق.

أهمية البحث:

وبناء على ما سبق تكمن أهمية هذا البحث فى محاولة تحديد النطاق القانونى لجريمة الاحتيال فى السوق المالية السعودية من خلال تجديد مفهومها، وكذلك من خلال تحديد النطاق القانونى لصور هذه الجريمة المنصوص عليها فى نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق. مما سيسهم فى إيضاح التكييف القانونى لهذه الجرائم وإزالة اللبس حول مدلولها القانونى.

صعوبات البحث:

تبرز أهم صعوبات البحث فى عدم توافر مؤلفات أومصادر فقهية تتناول جرائم السوق المالية بصفة عامة وجرائم التلاعب بالسوق بصفة خاصة فى النظام السعودى يمكن الرجوع إليها، ويمكن أن يعزى ذلك إلى حداثة نظام السوق المالية ولائحة سلوك السوق.

أما عن قرارات لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية فلم يصدر عنها سوى عدد محدود جدًا من القرارات لم نتمكن من الرجوع إليها لعدم نشرها ومنع الاطلاع عليها. وإزاء ذلك لجأنا فى هذا البحث إلى أسلوب التحليل القانونى المقارن معتمدين على بعض المراجع العامة المتعلقة بقوانين بعض الأنظمة العربية.

خطة البحث:

يقتضى تحديد النطاق القانونى للتصرفات والممارسات المحظور القيام بها من قبل المتعاملين فى السوق المالية، لاعتبارها من قبيل جرائم التلاعب بالسوق، تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث، نتناول فى (المبحث الأول) منها المفهوم القانونى لجريمة لاحتيال فى السوق المالية، ونناقش فى (المبحث الثانى) صور جرائم التلاعب بالسوق المنصوص عليها فى نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق، وأخيرًا سنوضح فى (المبحث الثالث) العقوبات المقررة لهذه الجرائم وفقًا للنظام.

المبحث الأول - ماهية جريمة الاحتيال فى السوق المالية وأركانها القانونية:

تمهيد:

اعتبر المنظم السعودى جريمة الاحتيال فى السوق المالية نوعًا من أنواع جرائم التلاعب بالسوق المالية. ولم يضع نظام السوق المالية تعريفًا قانونيًا للمقصود بالاحتيال فى السوق المالية. فقد تضمن عنوان الفصل الثامن من النظام على

عبارة الاحتيال والتداول بناء على معلومات داخلية. وقد تضمن هذا الفصل مادتين هما المادة التاسعة والأربعون السابق الإشارة إليها والتى نصت على القاعدة العامة التى بموجبها حظرت القيام أوالمشاركة بأى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح ومضللاً بشأن السوق وعددت صورًا لهذه الأعمال التى اعتبرتها صراحة من قبيل الاحتيال، والمادة الخمسون التى نصت على جرائم التداول بناء على معلومات داخلية. ونشير هنا إلى أن تعداد صور الاحتيال الواردة فى المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية قد جاء على سبيل المثال وليس الحصر حيث لا يمكن من الناحية العملية والواقعية حصر وتعداد جميع أنواع الجرائم المتعلقة بالتلاعب بالسوق. وترجع هذه الصعوبة إلى تعدد وتجدد العلاقات الناتجة عن ضروب التعامل المختلفة بالسوق المالية من ناحية، وإلى تطور طرق وأساليب التلاعب وفقًا للمستجدات الحديثة من وسائل تقنية ووسائل اتصال يستخدمها المتعاملون فى السوق من ناحية أخرى. لذلك نص النظام على القاعدة العامة وترك للجهات ذات العلاقة تكييف ما يستجد من تعاملات بناء على تلك القاعدة.

وانطلاقًا من أهمية تحديد النطاق القانونى للاحتيال فى السوق المالية نتناول فى (المطلب الأول) من هذا المبحث ماهية جريمة الاحتيال فى السوق المالية، ونحدد فى (المطلب الثانى) محل هذه الجريمة، وسنتناول أركانها فى (المطلب الثالث).

المطلب الأول - ماهية الاحتيال فى السوق المالية:

لم يضع نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق تعريفًا للاحتيال فى سوق الأوراق المالية، ولوضع تعريف لهذا النوع من الاحتيال يجب الرجوع إلى التعريف العام للاحتيال بصفته جريمة من الجرائم التى تعاقب عليها الأنظمة الجزائية المختلفة. ويخضع التكييف القانونى للجرائم فى المملكة بصفة عامة للقواعد العامة فى الشريعة الإسلامية. والجرائم فى الشريعة الإسلامية تقسم إلى حدود وقصاص وتعازير. وجرائم الحدود هى الجرائم ذات العقوبات المقدرة شرعًا فى الكتاب والسنة والعقوبة عنها حق لله سبحانه وتعالى، أما جرائم

القصاص فعقوباتها مقدرة حقًا للعباد، وأما التعازير فهى الجرائم التى ليست لها عقوبات مقدرة شرعًا وترك أمر تقديرها بإجماع الفقهاء لولى الأمر حفاظًا على المجتمع من الفساد. وجرائم سوق المال من الجرائم التعزيرية التى حددها المنظم فى المملكة بموجب نظام السوق المالية الذى بين العقوبات المقابلة لها. وبناء عليه سنحدد تعريف الاحتيال بصفة عامة ومن خلاله سنحدد ما المقصود بالاحتيال فى السوق المالية السعودية بصفة خاصة.

عرف بعض الفقهاء الاحتيال بأنه توصل الشخص إلى تسلم أونقل أوحيازة مال منقول مملوك للغير إلى حيازته أوإلى حيازة شخص آخر وذلك باستخدام طرق احتيالية أوباتخاذ اسم كاذب أوحمل آخر على تسليم أونقل حيازة سند موجد لدين أوإبراء[1]. كما عرفه آخرون بأنه الاستيلاء على مال مملوك للغير بخداعه وحمله تسليم ذلك المال[2]. وقد عرفه القضاء بأنه فعل الخداع من المحتال ليحمل المجنى عليه ليسلمه ماله لكى يستولى عليه وهوما كان ليقبل لوعرف الحقيقة[3].

ويتضح من التعريفات السابقة أن جريمة الاحتيال تتضمن بصفة عامة اعتداء على حق الملكية سواء كان ذلك حق الملكية المنقولة أوالعقارية. ويتم هذا الاعتداء عن طريق استخدام طرق احتيالية تتمثل فى فعل الخداع الذى يصدر من الجانى. وهذا الفعل من شأنه إيقاع المجنى عليه فى غلط يدفعه، بناء على ما أوحى به المحتال، إلى الاعتقاد أنه فى مصلحته وبالتالى يقوم بتصرف مالى قد يترتب عليه تسليم مال للمحتال بنية تملكه، هذا التصرف الذى ما كان سيقوم به المجنى عليه لوعرف حقيقة فعل الخداع الذى قام به الجانى.

ويثور التساؤل هنا عن مدى انطباق التعريف العام لجريمة الاحتيال على جريمة الاحتيال فى السوق المالية السعودية. وللإجابة عن هذا التساؤل نرى أن هذا التعريف لا ينطبق بصورة كاملة على جريمة الاحتيال التى أشارت إليها المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية وإن كان يتفق معها فى بعض العناصر.

ومن التحليل القانونى لنص هذه المادة نرى أن يمكن تعريف جريمة الاحتيال فى السوق المالية السعودية بأنها قيام الشخص متعمدًا بفعل ينطوى على غش أوخداع أوتدليس الهدف منه إيجاد انطباع كاذب ومضلل بشأن الأوراق المالية المتداولة فى السوق المالية، من شأنه أن يحث المتعاملين فيه على بيع أوشراء أوالاكتتاب فى الورقة أوالإحجام عن ذلك، أويحثهم على ممارسة أى حقوق تمنحها الورقة أوالإحجام عن ممارستها.

ومن هذا التعريف لجريمة الاحتيال فى السوق المالية نرى أنها تتفق مع جريمة الاحتيال بصفة عامة فى أن الفعل المكون للجريمتين يتضمن الخداع وتشويه الحقيقة كما أنهما تقعان على مال منقول حيث تعتبر الأوراق المالية من المنقولات المعنوية(٤). وتختلف جريمة الاحتيال فى السوق المالية عن جريمة الاحتيال بصفة عامة فى عدم اشتراط قيام المجنى عليه بتسليم ماله إلى الجانى فى جريمة الاحتيال فى السوق المالية بعكس جريمة الاحتيال بصفة عامة، فتسلم الأموال من قبل الجانى وحيازتها لا يعتبر شرطًا لقيام جريمة الاحتيال فى السوق المالية حيث يكفى لقيامها أن يقوم الجانى بالفعل سواء تصرف المجنى عليهم بالورقة المالية وتسلمها الجانى أولم يتسلمها أولم يتم التصرف بها. كما أنها لا تقع إلا على الأموال المنقولة المعنوية بعكس جريمة الاحتيال التى تقع بالإضافة إلى الأموال المنقولة المعنوية على الأموال المنقولة المادية وعلى العقارات.

وتتميز جريمة الاحتيال فى السوق المالية بأن المجنى عليه ليس فردًا واحدًا بل عدة أفراد معينين أومحددين بصفاتهم أوذواتهم. فالمجنى عليه فى هذا النوع من الجرائم هم شريحة المتعاملين بالسوق المالية من أشخاص طبيعيين أواعتباريين والذين قد يصل عددهم إلى الملايين. ومن هنا تكمن خطورة هذا النوع من الجرائم وتبرز بالتالى أهمية مكافحتها.

كما تتميز بأنها من الجرائم الواقعة على الأموال والجانى فيها يخدع المجنى عليهم إما للتفريط بأوراقهم المالية بأسعار متناقصة أولحثهم على شراء الورقة المالية بأسعار مرتفعة وغير عادلة أولحثهم على ممارسة الحقوق التى تمنحها

الورقة أوالإحجام عن ممارستها، وبالتالى لا يشترط لقيام هذه الجريمة أن يتسلم الجانى فعليًا المال الذى قام بالجريمة من أجله كما فى جريمة الاحتيال بصفة عامة، فالفعل الذى قام به الجانى يعتبر جريمة احتيال حتى ولولم يقم بأى عمليات شراء أوبيع للورقة أوالأوراق المالية المستهدفة بالجريمة. كما يعتبر فعله جريمة حتى ولولم يكن له أى تأثير على السوق المالية.

وبجانب كون جريمة الاحتيال فى السوق المالية تعتبر اعتداء على حق الملكية المنقولة إلا أنها تصيب بالإضافة إلى هذا الحق حقوقًا أخرى مثلها فى ذلك مثل جريمة الاحتيال بصفة عامة. فهى تصيب حق المجنى عليه فى سلامة إرادته حيث من المفترض أن تصدر تصرفات الشخص من إرادة سليمة وخالية من عيوب الإرادة وأن يتخذ قراراته بناء على قناعاته ودوافعه الشخصية، وهذا ما لا يتحقق حين يتعرض لخداع الجانى وغشه وتدليسه الذى يضلله ويحمله على القيام بتصرف يضر به. كما تصيب هذه الجريمة حق المجتمع فى أن تكون المعاملات فيه مبنية على حسن النية والصدق والثقة فى التعامل بين المتعاملين فى السوق(٥).

ونشير هنا إلى أن هذه الحقوق تعتبر ملاصقة لحق الملكية المنقولة التى يعتبر محور الحماية القانونية الأساسى فى تجريم الاحتيال فى السوق المالية. وأخذ هذه الحقوق الأخرى فى الاعتبار يساعد على تحديد صور الاعتداء على الملكية وبالتالى تحديد طريقة الحماية المناسبة لمواجهة الاحتيال المتعلق بالاعتداء على الملكية المنقولة التى تقع عليها جريمة الاحتيال فى السوق المالية.

وأخيرا تتميز جريمة الاحتيال فى السوق المالية بأنها من الجرائم المستحدثة التى تتم بواسطة أساليب تقنية متطورة ومعقدة. فتنفيذ مثل هذه الجرائم يتم عادة عن طريق إدخال أوامر أوعروض البيع أوالشراء فى نظام التداول عن طريق الحاسب الآلى. وهذا لا يستدعى تقابل أواجتماع أومعرفة المتعاملين بالسوق لبعضهم. كما قد يتم من قبل الجانى شخصيًا أومن خلال إصدار أمره إلى وسيط التداول، وقد يتم من قبل شركة وساطة. وهذه العوامل قد تتيح

بعض الثغرات التى قد يستغلها الجانى فى تنفيذ الجريمة، كما أنها تفرض تقدمًا فى الأساليب الجرمية والتى تفترض بدورها فى مرتكبها قدرًا من البراعة والذكاء فى التعامل مع تلك الأساليب واستغلال نقص خبرة أومعرفة المجنى عليهم بالتعامل بها خصوصًا مع اتساع شرائح المتعاملين بالسوق المالية والتى تشمل أغلب فئات المجتمع.

المطلب الثانى - محل جريمة الاحتيال:

يقصد بمحل جريمة الاحتيال الشىء الذى يرد عليه الاحتيال وينال من مزاياه أوالحقوق المتعلقة به عن طريق الاعتداء عليها بالاحتيال(٦). وقد حددت المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية محل الاحتيال بالنسبة لجريمة الاحتيال فى السوق المالية بالورقة المالية المطروحة للتداول فى السوق المالية. وإن كانت لم تنص صراحة على ذلك إلا أنه يستنتج من حظر المشاركة ببعض الأعمال التى تعتبر من قبيل الاحتيال فى السوق المالية الذى ينصب على تلك الأعمال المتعلقة بالأوراق المالية المتداولة بالسوق المالية.

ولأهمية تحديد محل جريمة الاحتيال فى السوق المالية فى النظام السعودى تقتضى تعريف الورقة المالية ومن ثم تحديد أنواعها.

أولاً - تعريف الورقة المالية:

لم يضع نظام السوق المالية ولائحة أعمال الأوراق المالية تعريفًا للورقة المالية فقد اكتفت المادة الثانية من النظام بتعداد بعض فئات الحقوق أوأدوات الدين التى اعتبرتها لأغراض تنفيذ هذا النظام من قبيل الأوراق المالية. ولا تعنى عبارة (يقصد بالأوراق المالية لأغراض هذا النظام) الواردة فى صدر هذه المادة أن المنظم عرف الأوراق المالية، فما ورد فى هذه المادة ما هوإلا تعداد لبعض فئات الحقوق وأدوات الدين التى اعتبرها المنظم من قبيل الأوراق المالية. وهذا التعداد ليس على سبيل الحصر فلمجلس هيئة السوق المالية بناء على نص

الفقرة (هـ) من هذه المادة الحق فى إضافة أية حقوق أوأدوات دين إلى فئة الأوراق المالية إذا رأى فى ذلك تحقيقاً لسلامة السوق أوحماية للمستثمرين، كما له الحق فى استثناء أية حقوق أوأدوات دين تم النص عليها فى هذه المادة وعدم اعتبارها أوراقاً مالية إذا رأى أنه لا توجد ضرورة لاعتبارها أورقاً مالية وذلك بناء على مقتضيات سلامة السوق أوحماية للمستثمرين.

ويمكن تعريف الورقة المالية المتداولة فى السوق المالية بأنها صك أوسند يتضمن حقوقاً مالية لمالكه ويثبت بشكل قاطع ومؤكد ما يتضمنه من حقوق ويمكن تقويمه وتداوله بسهولة فى سوق الأوراق المالية، وهوالسلعة التى يتم تبادلها بالبيع أوالشراء فى سوق الأوراق المالية من خلال نظام التداول فى السوق.

ويتضح من هذا التعريف أنه يجب توافر بعض الشروط فى الورقة المالية لكى تعتبر محلاً لجريمة الاحتيال فى السوق المالية، فليست كل ورقة تنشئ حقاً ماليًا تعتبر ورقة مالية تصلح لأن تكون محلا لهذا النوع من الجرائم. وهذه الشروط تتمثل فى وجوب أن يكون موضوع الورقة مالاً، وأن تكون مملوكة للغير، وأن تكون مطروحة فى السوق المالية.

١- يجب أن يكون محل الورقة مالاً:

يستند هذا الشرط على كون جريمة الاحتيال بصفة عامة من الجرائم الواقعة على الأموال والتى ينصب الاحتيال فيها على الاعتداء على حق ملكية هذه الأموال. وفى جرائم الاحتيال بالسوق بالمالية يصيب الاحتيال بجانب حق الملكية حق آخر وهوحق مالك الورقة فى ممارسة أوعدم ممارسة الحقوق المتعلقة بملكيته للورقة المالية، والتى نصت على حمايتها صراحة المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية.

وبناء على هذه القاعدة تخرج الصكوك والسندات التى لا تتضمن حقوقا مالية ثابتة ومؤكدة لمالكها من نطاق الأوراق المالية مثل السندات التى تتضمن إقرارًا بمديونية أوتقرر حقاً يمكن تقويمه بمال مثل بوالص التأمين، أوتلك التى

تتضمن تعهدات بدفع مبالغ مالية كالأوراق التجارية التى تتضمن تعهدًا بدفع مبلغ معين بتاريخ معين. وقد تبنى نظام السوق المالية هذه القاعدة حيث نصت المادة الثالثة منه على عدم اعتبار الأوراق التجارية وهى الشيكات والكمبيالات والسندات لأمر أوراقًا مالية، كما نصت على عدم اعتبار الاعتمادات المستندية والأدوات الأخرى التى تستخدمها البنوك حصرًا فيما بينها أوراقًا مالية وكذلك بوالص التأمين.

٢- ثبوت الحق المالى الذى تتضمنه الورقة بشكل صريح وقاطع:

يقصد بهذا الشرط ثبوت الحق المالى فى الورقة المالية فى الأحوال العادية بأوصافه وعناصره الموضحة بالورقة دون اللجوء إلى أية إجراءات أخرى تهدف إلى التأكد من صحة ما تحتويه الورقة المالية. بحيث يكفى مجرد الاطلاع على الورقة المالية لمعرفة نوع الورقة وماهيتها القانونية وقيمة أومقدار الحق المالى الذى تتضمنه بشكل صريح وقاطع دون اللجوء إلى عوامل أخرى خارجة عن نطاق الصك أوالسند الذى يحتويه، أودون الانتظار إلى حدوث وقائع معينة بناء عليها تتحدد قيمة الورقة الفعلية كما فى بوالص التأمين على سبيل المثال. وهذا ما نستطيع أن نسميه مبدأ الكفاية الذاتية للورقة المالية أى أن تكون الورقة المالية كافية بحد ذاتها لتحديد عناصرها الرئيسية التى تحتويها بشكل لا يمكن الرجوع معه إلى أى مصدر خارجى للتأكد من صحة تلك العناصر.

ومبدأ الكفاية الذاتية للورقة المالية يعتبر العامل الرئيس الذى يسمح بتداول الأوراق المالية فى سوق المال بسهولة وبدون إثارة أية عوائق أوإشكاليات قانونية. فبدونه لا يمكن للمتعاملين فى السوق أن يقوموا بتنفيذ عمليات التداول بالسرعة المطلوبة التى تقتضيها طبيعة السوق لواحتاج تنفيذ هذه العمليات التأكد من صحة الورقة بالطرق الرسمية أوهوية مالكها أومقدار الحق المالى الذى تتضمنه وغير ذلك من العناصر الأخرى للورقة المالية.

٣- أن تكون الورقة مدرجة فى السوق المالية:

تتميز جريمة الاحتيال فى السوق المالية بأنها لا تتعلق إلا بالأوراق المالية المدرجة فى السوق المالية. وتكون الورقة المالية مدرجة فى السوق المالية فى حالتين. الحالة الأولى عندما يتم طرح الورقة المالية للاكتتاب العام من قبل الجمهور وذلك بعد أن يتم إصدارها من قبل المنشأة التجارية أوالحكومية المصدرة لها. وتسمى الورقة المالية فى هذه الحالة بالورقة المالية المطروحة للاكتتاب العام، كما تسمى السوق التى تطرح فيها الأوراق المالية للاكتتاب بالسوق المالية الأولية وهى السوق التى تصدر فيها الأوراق المالية من قبل المنشآت التجارية أوالحكومية ويتم طرحها للاكتتاب العام من قبل الجمهور عن طريق منشآت متخصصة فى ذلك(٧). وفى المملكة العربية السعودية تقوم البنوك التجارية بطرح الأوراق المالية للاكتتاب العام للجمهور وتمارس دور الوسيط بين جمهور المستثمرين المحتملين للورقة والمنشأة التى أصدرتها.

أما الحالة الثانية لإدراج الورقة المالية فى السوق فتتمثل فى طرح الورقة للتداول. ويسمى السوق الذى تطرح الورقة فيه للتداول بالسوق الثانوى أوسوق التداول وهوالسوق الذى تتداول فيه الأوراق المالية بعد إصدارها وبيعها بواسطة البنوك التجارية التى تولت عملية الاكتتاب فيها، ويتم التداول عن طريق صفقات شراء وبيع للأوراق المالية يتم إبرامها بين المتعاملين فى السوق(٨). وفى المملكة نصت المادة الحادية والعشرون من نظام السوق المالية على أن هذه الصفقات تتم بين الوسطاء المصرح لهم كل لصالح عميله.

وعليه فإن الأوراق المالية المطروحة للاكتتاب وكذلك الأوراق المالية المتداولة فى السوق هى التى تكون محلاً لجريمة الاحتيال فى السوق المالية ويسرى عليها بالتالى نظام السوق المالية ولوائحه المختلفة، وما عداها لا يمكن أن يكون محلاً لمثل هذا النوع من الجرائم. فعلى سبيل المثال لا يمكن اعتبار الاحتيال الواقع على أسهم الشركة المساهمة المغلقة جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية متى ما كانت أسهم هذه الشركة غير مطروحة للاكتتاب، ويمكن تصنيف الاحتيال

فى هذه الحالة باعتباره جريمة احتيال عادية تختلف شروطها عن شروط جريمة الاحتيال فى السوق المالية.

ثانياً - أنواع الأوراق المالية:

تتعدد أنواع الأوراق المالية التى يتم طرحها فى الأسواق المالية وينص المنظم عادة على أنواع هذه الأوراق التى يتم طرحها فى السوق. وفى المملكة العربية السعودية حددت المادة الثانية من نظام السوق المالية الأوراق المالية التى تطرح فى سوق الأوراق المالية فى الأنواع التالية:

١- أسهم الشركات القابلة للتحويل والتداول.

٢- أدوات الدين القابلة للتداول التى تصدرها الشركات أوالحكومة أوالهيئات والمؤسسات العامة.

٣- الوحدات الاستثمارية الصادرة عن صناديق الاستثمار.

٤- أى أدوات تمثل حقوق أرباح المساهمة وأى حقوق فى توزيع الأصول أوأحدهما.

هذا وقد خولت الفقرة (هـ) من هذه المادة مجلس هيئة السوق المالية صلاحية إضافة أى حقوق أخرى أوأدوات دين إلى أنواع الأوراق المالية المطروحة فى السوق إذا رأى فى ذلك تحقيقًا لسلامة السوق أوحماية للمستثمرين، ولهذه الأسباب أيضا خولت تلك الفقرة المجلس صلاحية استثناء ما تم اعتباره أوراقًا مالية بموجب هذه المادة إذا رأى أنه لم يعد هناك ضرورة للاستمرار فى اعتبارها أوراقًا مالية. ونرى أن نص المنظم صراحة على هذه القاعدة يأتى من منطلق حرصه على مواكبة التطورات السريعة فى مجال أسواق المال والقانون التجارى بصفة عامة والتى تقتضى تخويل مجلس إدارة الهيئة المرونة اللازمة لمواكبة هذه التطورات.

وفى السوق المالية السعودية تعتبر الأسهم الورقة الوحيدة المدرجة فى السوق فى الوقت الحاضر وسيتم إدراج السندات فى الفترة القريبة القادمة. ومن هذا

المنطلق سنحدد المفهوم القانونى لهاتين الورقتين باعتبارهما محلاً لجريمة الاحتيال فى السوق المالية السعودية فى الوقت الحاضر، بالإضافة إلى أنهما النوعان الأكثر إدراجًا فى أسواق المال العالمية.

١- الأسهم:

لم يضع نظام السوق المالية تعريفًا للسهم وقد أخذ فى ذلك بنفس المنحى الذى سلكه نظام الشركات الصادر قبله بعقود عديدة والذى لم يضع بدوره تعريفًا محددًا للسهم، واقتصر على ذكر بعض خصائص السهم وأنواعه حيث نصت المادة الثامنة والأربعون منه على أن رأس مال الشركة ينقسم إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول. كما نصت المادة التاسعة والتسعون من نفس النظام على أنواع الأسهم وأشارت إلى أن نوع السهم يجب أن يذكر فى الصك المثبت له.

وقد تعددت التعريفات للمقصود بالأسهم ومن هذه التعريفات أن (الأسهم صكوك متساوية القيمة، وقابلة للتداول بالطرق التجارية، والتى يتمثل فيها حق المساهم فى الشركة، ولا سيما حقه فى الحصول على الأرباح)[٩]، كما تم تعريف الأسهم بأنها (أقسام متساوية من رأس مال الشركة، غير قابلة للتجزئة، تمثلها وثائق التداول)[١٠]، كما عرف البعض السهم بأنه (صك يمثل حصة فى رأس مال شركة الأموال، ويقابل حصة الشريك فى شركة الأشخاص، كما يحمل لفظ السهم أيضا على الصك المثبت لهذا الحق)[١١].

ومن التعريفات السابقة يمكن تعريف السهم المدرج فى سوق المال السعودية والذى يكون محلاً لجريمة الاحتيال بأنه: صك يمثل حصة أوعددًا من الحصص المتساوية القيمة والمشاعة من رأس مال الشركة يعطى لمالكه حقوقًا خاصة وهوقابل للتداول بالطرق التجارية ومدرج فى السوق المالية السعودية.

ويقصد بالتداول بالطرق التجارية انتقال ملكية السهم من شخص لآخر دون اللجوء إلى الإجراءات العادية الخاصة بحوالة الحق المنصوص عليها فى القانون المدنى. فملكية السهم تنتقل بمجرد القيد فى سجل الشركة متى ما كان السهم

اسميًا، وتنتقل بمجرد التسليم إذا كان السهم لحامله، كما تنتقل أخيرًا بالتظهير إذا كان السهم لأمر. وهذا الانتقال للملكية لا يستدعى القيام بالإجراءات القانونية اللازمة لحوالة الحق. وقابلية السهم للتداول بالطرق التجارية تعتبر إحدى الخصائص الهامة التى لا يتصور بدونها قيام فكرة السهم وكذلك فكرة تداوله فى السوق المالية، كما أنها تعتبر من أهم المميزات التى تتصف بها شركة المساهمة عن غيرها من أنواع الشركات[١٢].

وتعتبر الأسهم هى الأوراق المالية الوحيدة المدرجة فى سوق المال السعودية فى الوقت الحاضر. ويكون السهم محلاً لجريمة الاحتيال فى السوق المالية متى تم إدراجه فى السوق سواء فى مرحلة طرحه للاكتتاب العام أوبعد إدراجه فى سوق التداول وفقًا لنظام السوق المالية واللوائح والقواعد الصادرة بناء عليه.

٢- السندات:

اعتبرت المادة الثانية من نظام السوق المالية السندات من أدوات الدين التى تصدرها الشركات أوالحكومة أوالهيئات أوالمؤسسات العامة وتكون قابلة للتداول. ولم تضع هذه المادة تعريفًا خاصًا بالمقصود بالسندات، كما لم تحدد لائحة قائمة المصطلحات المستخدمة فى لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها تعريفًا للسندات واكتفت بتعداد أدوات الدين ضمن تحديدها لما يندرج تحت مصطلح الأوراق المالية، ونفس الاتجاه سلكته لائحة أعمال الأوراق المالية حيث لم تضع تعريفًا للمقصود بالسندات المتداولة بالسوق المالية.

كما لم يضع نظام الشركات تعريفًا محددا للسندات التى تصدرها شركات المساهمة واكتفت المادة المائة وستة عشرة منه على النص على بعض مميزات السندات وخصائصها. فقد أعطت هذه المادة الشركات المساهمة الحق فى أن تصدر بالقروض التى تعقدها سندات متساوية القيمة قابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة، وترتب حقوقًا متساوية لحاملى سندات الدين الواحد، وأجازت أن تكون اسمية أولحاملها، ولم يشر هذا النظام إلى السندات التى تصدرها الحكومة أوالهيئات والمؤسسات العامة كما لم يشر إلى المقصود بالتداول.

ونظرًا لأن السندات المتداولة فى السوق المالية يمكن أن تصدر من الشركات التجارية أوالحكومة أوالهيئات والمؤسسات العامة، لذا نرى أنه كان من المفترض أن يضع نظام السوق المالية أولائحة قائمة المصطلحات تعريفًا معينًا للمقصود بالسند يميزه عن غيره من أدوات الدين الممكن تداولها فى السوق المالية السعودية خصوصًا وأن هذه السندات تصدر من القطاع الخاص والقطاع العام. كما أنه من المفترض تحديد المقصود بقابلية السند للتداول وما إذا كان يقصد تداوله بالطرق التجارية أوتداوله فى السوق المالية من خلال نظام التداول.

وقد وضع العديد من الفقهاء تعريفات للسند تتمايز عن بعضها البعض وفقًا للزاوية التى ينظر كل منهم من خلالها للسند. ونذكر منها هذين التعريفين حيث يرى البعض أن السندات عبارة عن صكوك مديونية تصدرها منشآت الأعمال، كما تصدرها الحكومات المركزية والحكومات المحلية والهيئات شبه الحكومية(١٣). كما يرى البعض الآخر أن السند عبارة عن صك يمثل حقًا للمقرض، أى الدائن، له قيمة اسمية واحدة، وهوقابل للتداول وغير قابل للتجزئة، تقدمه الشركة للدائن لقاء قرض طويل الأجل يتم عن طريق الاكتتاب العام(١٤).

ولأهمية تعريف السند الذى يتم تداوله فى سوق المال السعودية انطلاقًا من خصائص ومميزات السندات التى نص عليها نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحه، نرى أن السند عبارة عن صك يمثل قرضًا طويل الأجل تعقده الشركات التجارية أوالحكومة أوالهيئات أوالمؤسسات العامة مع المقرضين من خلال الاكتتاب العام قابل للتداول بالطرق التجارية وغير قابل للتجزئة ويتساوى مع الصكوك المماثلة له عن نفس الدين فى القيمة.

ويتم تداول السندات بالطرق التجارية بنفس الآلية القانونية التى تتداول بها الأسهم حيث يتم انتقال ملكية السندات من شخص لآخر دون اللجوء إلى الإجراءات العادية الخاصة بحوالة الحق المنصوص عليها فى القانون المدنى. فملكية السند الاسمى تنتقل بمجرد القيد فى سجل المنشأة المصدرة للسند،

وتنتقل ملكية السند إذا كان لحامله بمجرد التسليم، كما تنتقل بمجرد التظهير إذا كان السند لأمر. وهذا الانتقال للملكية لا يستدعى القيام بالإجراءات القانونية اللازمة لحوالة الحق. وقابلية السهم للتداول بالطرق التجارية تعتبر إحدى الخصائص المهمة التى لا يتصور بدونها قيام فكرة تداول السندات فى السوق المالية.

والسند بهذا المفهوم هوالذى يكون محلاً لجريمة الاحتيال فى السوق المالية متى تم إدراجه فى السوق المالية. ومن المهم هنا التأكيد على ما سبق وأن أشرنا إليه من أنه إلى الآن لم يتم طرح أية سندات فى السوق المالية السعودية ومن المتوقع أن يتم ذلك قريبًا.

المطلب الثالث - أركان جريمة الاحتيال:

تتمثل هذه الجريمة فى قيام الشخص بعمل ينطوى على غش أوخداع بقصد التأثير فى السير الطبيعى للسوق المالية وذلك عن طريق إيقاع الغير فى غلط حول السوق أوأحد عناصره. وقد حددت الفقرة (أ) من المادة (٤٩) بصورة مجملة الشروط العامة الواجب اتباعها من أجل تكييف العمل أوالتصرف أوالإجراء الذى يقوم به المتعاملين بالسوق على أنه من ضروب التلاعب بالسوق. فوفقًا لهذه الفقرة لا بد أن يهدف أويشارك هذا العمل أوالتصرف فى إيجاد انطباع غير صحيح أومضلل لدى المتعاملين فى السوق أولبعضهم عن أى من عناصر السوق المالية أوالأسعار، وذلك لحثهم على البيع أوالشراء أوالاكتتاب فى الورقة المالية المعنية، أولحثهم على ممارسة أوعدم ممارسة أية حقوق ناتجة عن ملكية هذه الورقة.

وبناء على ما سبق ولكى يتم تكييف العمل أوالإجراء الذى يقوم به الشخص على أنه جريمة من جرائم التلاعب بالسوق، فلا بد من توافر الركن المادى والركن المعنوى الخاصين بهذا النوع من الجرائم، وهذا ما يتطلب تحديد النطاق القانونى لهذين الركنين.

أولاً - الركن المادى:

يتكون الركن المادى لهذه الجريمة من عنصرين أساسين يتمثل الأول منهما فى وجود السلوك الإجرامى الذى يقوم به الشخص والمتمثل بارتكاب عمل أوالمشاركة بإجراء، الهدف منه تعطيل السير الطبيعى للسوق. أما العنصر الثانى فيتمثل انطواء هذا السلوك الإجرامى على طرق احتيالية تجعل الغير يقع فى غلط يوجد بدوره لديهم انطباعًا غير صحيح أومضللاً بشأن السوق أوأحد عناصره.

لكى تقوم جريمة الاحتيال فى السوق المالية يجب أن يصدر السلوك الإجرامى المكون لها من الشخص الطبيعى. ويتمثل السلوك الإجرامى فى جرائم الاحتيال فى السوق بعمل أوفعل إيجابى غير مشروع يصدر من الشخص بناء على إرادته المحضة وهذا ما يسمى بالسلوك الإجرامى الإيجابى. مثل قيام الشخص ببيع كميات كبيرة من الأسهم بهدف خفض سعر السهم، أوقيامه بشراء السهم بأسعار مرتفعة بهدف رفع سعر ذلك السهم عن المعدل الطبيعى بالسوق، ويتم كل ذلك دون أن يكون هناك أسباب معقولة تبرر نزول أوارتفاع سعر ذلك السهم كارتفاع مستوى الأداء للاقتصادى للشركة أوانخفاضه.

كما قد يكون السلوك الإجرامى فى هذا النوع من الجرائم سلوكًا إجراميًا سلبيًا يتمثل فى عدم قيام الشخص بإرادته بالتزام أوواجب قانونى أمره النظام بتنفيذه وأوجبه عليه. والسلوك الإجرامى السلبى يأخذ فى هذا النوع من الجرائم صورة الترك حيث يترتب على ترك الشخص لالتزاماته وواجباته التى فرضها عليه القانون نتيجة إجرامية يقصد تحقيقها من وراء هذا الترك. وذلك مثل عدم قيام الشخص بإلغاء أوامر البيع التى أدخلها بغرض تسييل ما يملكه من أسهم معينة أوأوراق مالية معينة لتراجعه عن ذلك، لعلمه أن بقاء تلك الأوامر قد يترتب عليه الإيحاء بوجود تداول نشط على السهم أوالورقة، أوإيجاد سعر مصطنع لبيع أوعرض أوطلب السهم أوالورقة المالية، أوتحقيق سعر إغلاق مرتفع أوغير ذلك.

ولا يشترط فى السلوك الإجرامى أن يؤدى حتمًا إلى النتيجة الإجرامية المقصودة وهى إيجاد انطباع غير صحيح أومضلل بشأن السوق. وبناء عليه يعتبر الشخص مرتكبًا لجريمة من جرائم الاحتيال فى السوق حتى ولولم تتحقق النتيجة الإجرامية بإيجاد هذا الانطباع مادام الشخص قد قام بالعمل قاصداً إيجاده. وبذلك تعتبر جرائم الاحتيال فى السوق المالية من الجرائم الشكلية وهى الجرائم التى لا يلزم لإتمامها أن تتحقق النتيجة الإجرامية التى انصرف إليها قصد الجانى[١٥].

وقد نصت الفقرة (أ) من المادة التاسعة والأربعين على ذلك صراحة عندما نصت على مخالفة أى شخص يقوم بعمل أوإجراء يوجد انطباعًا غير صحيح أومضللاً بشأن السوق أوبقصد إيجاد ذلك الانطباع. ويؤخذ على نص هذه الفقرة صياغته الركيكة حيث جاءت عبارة " بقصد إيجاد ذلك الانطباع " مبتورة فى متن النص بدون أية رابط مع ما يسبقها أويليها من عبارات وهذا ما قد يثير إشكالية فهمها خصوصا من قبل الشخص العادى. وكان الأولى أن تأتى بعد عبارة (يوجد انطباعًا غير صحيح أومضللاً) لتتفق بذلك مع أصول الصياغة السليمة ولتكون أبلغ فى التعبير عن المقصود بها.

وعدم اشتراط تحقق النتيجة هنا لا يؤثر فى التكييف القانونى للسلوك الإجرامى بكونه جريمة كاملة من جرائم الاحتيال فى السوق. والأساس القانونى لهذا التكييف هونص النظام نفسه. فالمنظم نص صراحة على اعتبار الفعل جريمة حتى ولولم تتحقق النتيجة، وبالتالى فإن جرائم الاحتيال فى السوق تعتبر من الجرائم مبكرة الإتمام وهى الجرائم التى لا يشترط أن يحقق السلوك الإجرامى فيها نتيجة إجرامية. فالمنظم يعجل بلحظة التجريم ولا يعتبر النتيجة الإجرامية ضمن مقومات الجريمة، وإن حدثت النتيجة فيترتب عليها عقوبات أشد، كما تعتبر من الجرائم البسيطة التى يعاقب مرتكبها بمجرد قيامه بالسلوك الإجرامى مرة واحدة. يضاف إلى ذلك أن هذا النوع من الجرائم يعتبر من الجرائم العمدية التى يجب أن يتوافر فيها القصد الجنائى وبغض النظر عن

تحقق النتيجة الإجرامية أم لا وهذه هى قمة المسئولية الجنائية. ويترتب على استقلال النتيجة الإجرامية فى جرائم الاحتيال فى السوق نتيجة مهمة جدًا وهى اعتبار الفعل الذى قام به الشخص جريمة كاملة، ولا يمكن بأى حال اعتباره شروعًا فى الجريمة لعدم تحقيقه للنتيجة الإجرامية التى يرمى إليها الجانى، وبالتالى تخفيف العقوبة نظرًا لاختلافها فى حال الشروع عن الجريمة الكاملة التى تحققت نتيجتها الإجرامية. وبناء عليه متى قام الشخص بإدخال العديد من أوامر البيع أوالشراء بأسعار متدرجة فى العلوأوالانخفاض بقصد رفع أوخفض أوتثبيت سعر السهم أوالورقة المالية، فإنه يكون مرتكبًا لجريمة من جرائم الاحتيال فى السوق حتى ولولم يحدث هذا العمل أى تأثير فى السوق.

وبجانب كونها من الجرائم الشكلية فقد تكون جريمة الاحتيال فى السوق من الجرائم الوقتية أومن الجرائم المستمرة والعبرة فى تحديد ذلك يعود إلى الزمن الذى تستغرقه مباشرة السلوك الإجرامى من قبل الجانى. فتكون الجريمة وقتية إذا تم السلوك الإجرامى بمجرد القيام به أواستغرق فترة قصيرة نسبيًا للقيام به. كما لوقام الجانى بإجراء صفقة تداول وهمى لا يترتب عليها تغيير حقيقى لملكية الورقة المالية بقصد إيجاد انطباع كاذب أومضلل يوحى بوجود عمليات تداول نشط فى ورقة مالية خلافًا للحقيقة. ففى هذه الحالة لا يستغرق السلوك الإجرامى وقتًا طويلاً حيث يتم إجراء الصفقات بمجرد إدخال أوامر التنفيذ فى نظام التداول من قبل الجانى.

كما قد تكون الجريمة مستمرة وذلك متى استغرق القيام بالسلوك الإجرامى وقتًا أطول. كما لوقام الجانى بإدخال أوامر بيع على فترات زمنية متتالية بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع أومنخفض أولتحديد سعر مسبق للبيع أوالعرض أوالطلب. ففى هذه الحالة تبدأ الجريمة منذ لحظة القيام بأول إجراء لإدخال أول أمر بيع وتستمر إلى انتهاء عملية إدخال آخر أمر بيع.

وتبرز أهمية تحديد كون جريمة الاحتيال فى السوق من الجرائم المؤقتة أوالمستمرة فى التقادم حيث يبدأ تقادم الجرائم الوقتية من اليوم التالى لإتمامها،

أما تقادم الجرائم المستمرة فيبدأ من اليوم التالى لانتهاء مدة الاستمرار. ونشير هنا إلى أن نظام السوق المالية لم ينص على تقادم جرائم السوق المالية. وذلك يرجع إلى أن النظام السعودى لا يقر فكرة التقادم صراحة ولا يطبقها بصفة عامة ويلجأ فى بعض الأحيان لوسيلة بديلة تؤدى نفس غرض التقادم تقريبًا وهى تطبيق مبدأ عدم سماع الدعوى للتقادم(١٦). وهذا ما لجأ إليه نظام السوق المالية فيما يتعلق بالدعاوى المتعلقة بجرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق. فقد نصت المادة الثامنة والخمسون من النظام على أنه لا تسمع الدعوى المتعلقة بهذا النوع من الجرائم إذا لم يتم إيداع الشكوى لدى هيئة السوق المالية بعد مرور سنة من تاريخ اكتشاف الشاكى للحقائق التى جعلته يعتقد أنه ضحية لإحدى الجرائم. كما نصت على أنه لا يجوز بأى حال من الأحوال أن تسمع هذه الدعوى أمام لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية بعد مرور خمس سنوات من حدوث الجريمة المدعى بها.

كما تبرز أهمية هذا التحديد فيما يتعلق بسريان نص النظام من حيث الزمان ففى حالة تعديل نصوص النظام فإن النص الجديد لا يسرى فى حالة الجرائم الوقتية التى تمت قبل صدوره. فى حين ينطبق النص الجديد على الجرائم المستمرة متى استمر الجانى فى مواصلة السلوك الإجرامى فى ظل هذا النص.

ولكى يكتمل تحقق الركن المادى لجرائم الاحتيال فى السوق يجب أن ينطوى السلوك الإجرامى الذى يقوم به الشخص على الاحتيال لكى يكون العمل الذى قام به جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق. وينطوى السلوك الإجرامى على الاحتيال متى تم وكان القصد منه الكذب عن طريق القيام بالغش أوالخداع أوالتدليس لتحقيق فائدة يرجوها الشخص من التأثير فى السير الطبيعى للسوق. وبناء عليه فالقاعدة العامة إن مجرد الكذب الذى لا يرتبط بأى سلوك خارجى ولا يكون الهدف منه التأثير فى السير الطبيعى للسوق(١٧)، لا يجعل من قام به مرتكبًا لجريمة الاحتيال فى السوق لأنه لا يخرج فى هذه الحالة عن كونه

مجرد أقوال أوادعاءات يتحمل مسئوليتها من صدقها أواعتمد عليها وقام بتصرف معين بناء عليها. وتطبق هذه القاعدة حتى لوأخذ الكذب شكل كتمان الحقيقة ما دام لم يتم دعم هذا الكتمان بسلوك خارجي من قبل الشخص.

وبناء عليه، إذا ارتبط الكذب أوكتمان الحقيقة بسلوك خارجي يؤيده فيرتقى الكذب فى هذه الحالة لمرتبة الخداع الذى يشكل بدوره الركن المادى لجريمة الاحتيال. ولا يمكن بأى حال من الأحوال حصر أنواع السلوك الخارجي التى تدعم أكاذيب الجانى. فقد يدعم الجانى أكاذيبه بأعمال مادية أويربطها بوقائع خارجية ملموسة ومحسوسة أويستعين بشخص أوأشخاص آخرين لتأييد أوتأكيد أكاذيبه وذلك بهدف التأثير فى السوق. ويشترط فى السلوك الخارجى المدعم للكذب أن يكون مستقلاً عن الكذب ذاته، وأن يسبغ مظهر الثقة على كذب الجانى ويعطيه ثقة لم تكن موجودة فيه.

فعلى سبيل المثال لا يعتبر رأى المحلل الاقتصادى المشهور والمنشور فى إحدى الصحف والذى يتوقع من خلاله ارتفاع أوهبوط أسعار أسهم شركة معينة أوورقة مالية معينة جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق متى كانت توقعاته نابعة من تحليله الشخصى للعوامل الاقتصادية أوالسياسية أوغير ذلك من العوامل الأخرى. وعلى العكس من ذلك نكون أمام جريمة من جرائم الاحتيال المتعلقة بالسوق متى كان المحلل الاقتصادى قد تعمد الكذب فى رأيه المنشور وكان يهدف من وراء نشر ذلك الرأى التلاعب بالسوق عن طريق إيجاد انطباع كاذب لدى الجمهور بارتفاع أوانخفاض سعر الورقة المالية، والذى تبعه إصدار أوامر شراء أوبيع بأسعار متدرجة من قبل المحلل الاقتصادى نفسه أومن قبل شخص أوأشخاص آخرين تواطئوا معه. ففى هذه الحالة يوجد كذب صدر من الجانى ارتقى لدرجة الخداع باقترانه بأعمال مادية تختلف طبيعتها القانونية عن طبيعة الكذب تتمثل فى القيام بإصدار أوامر بيع أوشراء الورقة المالية.

ونشير أخيرًا إلى أنه بجانب انفراد الشخص بالقيام بجريمة الاحتيال فى السوق المالية فقد يتعدد المساهمون فى ارتكابها. وتأخذ المساهمة صورة

المساهمة الأصلية التى يكون فيها المساهم فاعلاً أصليًا وذلك بأن يتقاسم عدد من الجناة الأفعال المكونة للجريمة بغض النظر عن دور كل منهم فيها، أوصورة المساهمة التبعية التى يكون فيها المساهم شريكًا إما بالتحريض أوالمساعدة أوالاتفاق. وقد ساوت المادة التاسعة والأربعون من نظام السوق المالية بين الفاعل الأصلى للجريمة والمساهمين معه مهما كانت درجة مشاركتهم فى الفعل المكون لهذه الجريمة واعتبرتهم مخالفين لأحكام النظام على قدم المساواة ولم تفرق بينهم فى هذا الشأن. ويستنتج هذا من نص المادة نفسها حيث قررت اعتبار الشخص مخالفًا لأحكام النظام متى قام بالعمل أوشارك فى أى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح أومضللاً بشأن السوق. وعبارة أى إجراء تشمل أى فعل يأخذ حكم المشاركة مهما كان حجمه رئيسيًا أوثانويًا. كما يستنتج أيضًا من نص المادة السابعة والخمسين من النظام التى نصت على مسئولية كل من يقوم بتصرف بقصد التلاعب بالسوق وكل من يشترك فى هذا التصرف وجعلتهم مسئولين عن تعويض أى شخص يتأثر جراء الفعل الذى قاموا به.

ويمكن تبرير هذه القاعدة بحرص المنظم على توفير أكبر قدر ممكن من الحماية القانونية للسوق والمتعاملين فيه من التصرفات التى تعتبر تلاعبًا وتضليلاً والتى من شأنها إلحاق الضرر بالسوق والمتعاملين فيه وهز الثقة بالاقتصاد الوطنى. وهذا ما نرى أنه دفع المنظم إلى أبعد من ذلك من خلال النص فى المادة السابعة والخمسين من نظام السوق المالية، على مسئولية الأشخاص الطبيعيين أوالمعنويين عن أفعال التابعين لهم متى كانت هذه الأفعال مخالفة لنظام السوق المالية واللوائح والقواعد الصادرة بناء عليه، وبغض النظر عن مدى علمهم أوعدم علمهم بما قام به التابعين لهم.

ثانياً - الركن المعنوى:

رأينا فيما سبق أن جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق تعتبر من الجرائم العمدية متى توافر القصد الجنائى فى السلوك المكون للجريمة. فقد نصت

المادة (٤٩) من نظام السوق المالية صراحة على وجوب توافر الركن المعنوى فى هذا النوع من الجرائم المتمثل فى القصد الجنائى أى تعمد القيام بهذا النوع من الجرائم. وهذا يتطلب أن يعلم الجانى بكل العوامل التى تقوم بها الجريمة وأن تتجه إرادته إلى تحقيق النتيجة المقصودة من ارتكابها. فقد نصت هذه المادة على أنه (يعد مخالفًا لأحكام هذا النظام أى شخص يقوم عمدًا بعمل أويشارك فى أى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح... إلخ). وبناء عليه فإن جرائم الاحتيال فى السوق تعتبر جرائم مقصودة يتخذ ركنها المعنوى صورة القصد وبالتالى لا تتحقق الجريمة إلا إذا ارتكب الجانى خطأ أوإهمالاً فقط. بل لا بد من توافر القصد الجنائى لنكون أمام جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية. ونشير هنا إلى أن القصد الجنائى المطلوب توافره فى هذا النوع من الجرائم هوالقصد الجنائى بنوعيه القصد الجنائى العام والقصد الجنائى الخاص.

يتوافر القصد الجنائى العام بعلم الجانى بأنه يرتكب سلوكًا إجراميًا يعتبر من أعمال الاحتيال والخداع من شأنه أن يوقع الغير فى الغلط الذى قد يدفعه إلى القيام بتصرف تتحقق من خلاله النتيجة التى يصبوالجانى إلى تحقيقها. وقد أكدت المادة (٤٩) من النظام ذلك صراحة بنصها على أنه يعد مخالفًا لأحكام هذا النظام كل من يقوم عمدًا بعمل أويشارك فى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح أومضللاً بشأن السوق أوالأوراق المالية. والعمد هنا يقتضى ويتطلب بالضرورة علم الجانى التام والصريح بأن ما يقوم به يعتبر جريمة من جرائم التلاعب السوق. كما أكد ذلك أيضًا نص الفقرة (أ) من المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق الذى تطلب صراحة علم الشخص بطبيعة السلوك أوالتصرف، وزاد على ذلك اعتبار الجانى عالمًا بطبيعة السلوك الذى يقوم به متى توافرت له أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة السلوك أوالتصرف الذى ارتكبه بأنه جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية. وبناء عليه فإن قيام الجانى بهذا السلوك يقتضى علمه أوإمكانية علمه بأن ما يقوم به ينطوى على الكذب الذى يعتبر جوهر الاحتيال وبدون هذا العلم لا يتصور وجود احتيال. فقيام الجانى

بإجراء سلسلة من عمليات شراء سهم أوورقة مالية بأسعار متزايدة بهدف رفع سعر السهم أوالورقة المالية يدل على وجود القصد الجنائى لدى الجانى متى كان يعلم بأن ما قام به يعتبر من أعمال الاحتيال الهدف منه تحقيق سعر مرتفع للسهم أوالورقة المالية مبنى على السلوك الإجرامى الذى قام به، وليس مبنيًا على العوامل المتعارف عليها فى السوق والتى من شأنها رفع سعر السهم أوالورقة المالية. ولا يشترط هنا تحقق النتيجة التى يهدف إليها الجانى بارتفاع سعر السهم أوالورقة المالية، فقد يقوم الجانى بسلسلة من عمليات الشراء ولكن لا يحقق النتيجة المرجوة من رفع سعر السهم. وهذا ما يتفق مع ما سبق وأن أشرنا إليه من اعتبار جرائم الاحتيال فى السوق من الجرائم الشكلية وهى الجرائم التى لا يلزم لإتمامها أن تتحقق النتيجة الإجرامية التى انصرف إليها قصد الجانى.

ومتى انتفى علم الجانى أوإمكانية علمه بأن ما يقوم به ليس من أعمال الاحتيال فلا يمكن القول بتوافر القصد الجنائى فى هذه الحالة. فمن يقوم بسلسلة من عمليات البيع لسهم أوورقة مالية بأسعار متزايدة مبنية على توقعاته الشخصية للعوامل التى من شأنها رفع سعر السهم أوالورقة المالية، لا يمكن القول بتوافر القصد الجنائى لديه فى هذه الحالة لانتفائه، وذلك لثبوت علمه بأن ما قام به لا ينطوى على كذب يتصور معه وجود الاحتيال. وبالتالى فإن ما قام به لا يعتبر من أفعال الخداع التى من شأنها أن تخدع الغير وتوقعه فى الغلط.

ونشير هنا إلى أهمية التفرقة بين علم الجانى بأن ما قام به ليس من أعمال الاحتيال، وبين علمه بأن الفعل الذى قام به يعتبر من الأفعال المجرمة بنص النظام، ففى الحالة الأولى لا يتوافر القصد الجنائى، أما فى الحالة الثانية فالعلم يفترض تواجده لأنه علم بالنظام وبالتالى لا يقبل الادعاء بالجهل به وفقًا للقواعد العامة[١٨].

ويفترض فى القصد الجنائى العام أن يكون السلوك الإجرامى إراديًا أى أن يتم بإرادة الشخص نفسه ورضاه. وبناء عليه إذا انعدمت إرادة الشخص الذى

ارتكب الفعل أصلاً فلا يمكن إدانته بالجريمة واعتباره مذنبًا فى هذه الحالة نظرًا لغياب إرادته كالمجنون. كما يجب أن تكون هذه الإرادة خالية من العيوب التى قد تشوبها وهى الإكراه والتدليس والغلط. كما لوأجبر الشخص على القيام بعمل أوإجراء يعتبر جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق وثبت هذا الإجبار بصفة قاطعة، أووقع تحت تأثير الغش أوالتدليس من قبل أشخاص آخرين وثبت أنه الدافع الرئيس لقيامه بالعمل، أوثبت أن قيامه بهذا العمل أوالإجراء قد تم بناء على غلط جوهرى وقع فيه شاب إرادته ودفعه لارتكاب هذا العمل.

أما القصد الجنائى الخاص فيتمثل فى مجرد انصراف نية الجانى إلى القيام بأحد الطرق الاحتيالية بنية تحقيق النتائج التى يرجوها من قيامه بهذا السلوك، والتى تؤثر فى السير الطبيعى للسوق بغض النظر عما إذا كان حقق أولم يحقق فوائد من ذلك. وانصراف نية الجانى إلى تحقيق هذه النتائج يعتبر شرطًا لازمًا لاعتبار السلوك الذى قام به الجانى جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق وفقا لنص المادة (٤٩) من نظام السوق المالية التى نصت على أنه (يعد مخالفًا لأحكام هذا النظام أى شخص يقوم عمدًا بعمل أويشارك فى أى إجراء يوجد انطباعًا غير صحيح أومضللاً ... ، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، ...).

ونشير هنا إلى أن نبل الدافع الذى قام من أجله الجانى بجريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية لا ينفى نية أوقصد الاحتيال وبالتالى انتفاء الركن المعنوى للجريمة. فالدافع لا يكون عنصرًا من عناصر التجريم متى توافر فى السلوك الإجرامى ركنيه المادى والمعنوى[١٩]. فمن يقوم بارتكاب فعل أوسلوك يعتبر جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق بقصد رفع سعر السهم أوالورقة المالية ليحقق أرباحًا طائلة بدافع التصدق بهذه الأرباح وتوزيعها على الفقراء أوالتبرع بها للجمعيات الخيرية يعتبر عمله هذا جريمة بغض النظر عن نبل دافعه.

وقد حددت المادة (٤٩) من النظام النتائج التى متى انصرفت نية الجانى إلى تحقيقها نكون أمام جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية. وبناء عليه فإن القصد الجنائى الخاص يتحقق فى جرائم الاحتيال فى السوق إذا كان الجانى

مارس السلوك الإجرامى بقصد إيجاد انطباع كاذب ومضلل يتعلق بالسوق أوالأسعار أوقيمة ورقة مالية، أولحث الآخرين على الشراء أوالبيع أوالاكتتاب فى تلك الورقة أوالإحجام عن ذلك، أولحث المتعاملين على ممارسة أوعدم ممارسة أى حقوق تمنحها الورقة.

ونوضح هنا أن الفقرة (ج) من المادة (٤٩) أوردت تعدادًا لبعض أنواع الأعمال والتصرفات التى تعتبر احتيالاً. وما تجدر ملاحظته هنا أن هذا التعداد قد جاء على سبيل المثال وليس الحصر وهذا ما يؤكده نص هذه الفقرة.

ويترتب على ضرورة توافر الركن المعنوى فى جرائم الاحتيال فى السوق نتيجة قانونية مهمة تتعلق بتحديد من يقع عليه عبء إثبات توافر هذا الركن فى هذا النوع من الجرائم، وعما إذا كان يقع على سلطة الاتهام بحكم أن لديها صلاحيات التحقيق أوعلى المتهم.

وللإجابة عن هذا التساؤل لا بد من الرجوع للطبيعة القانونية لجرائم الاحتيال فى السوق. فقد رأينا فيما سبق أن هذا النوع من الجرائم يعتبر من الجرائم العمدية التى يجب أن يتوافر فيها القصد الجنائى وبغض النظر عن تحقق النتيجة الإجرامية من عدمه. كما سبق وأن رأينا بأن الركن المعنوى فى هذا النوع من الجرائم يتطلب توافر القصد الجنائى العام المتمثل فى علم الشخص بأن ما يقوم به يعتبر سلوكًا إجراميًا يعد من أعمال الاحتيال والخداع من شأنه أن يوقع الغير فى الغلط، كما يتطلب توافر القصد الجنائى الخاص المتمثل فى وجود انصراف نية الشخص إلى القيام بإحدى الطرق الاحتيالية بنية تحقيق النتائج التى يرجوها من قيامه بهذا العمل. ويترتب على ذلك أن الشخص قد يقوم بالسلوك من دون توافر القصد الجنائى لديه لا يعتبر عمله فى هذه الحالة جريمة من جرائم الاحتيال بالسوق. والعكس صحيح فمتى قام الشخص بالسلوك مع توافر القصد الجنائى لديه فإنه يعتبر مقترفًا لجريمة من جرائم التلاعب بالسوق. فمعيار التفرقة بين هاتين الحالتين يتمثل فى وجود أوعدم وجود القصد الجنائى وليس فى السلوك المرتكب بحد ذاته. وبناء عليه فإن عبء

الإثبات فى هذه الحالة يجب أن يقع على عاتق من يدعى وجود الركن المعنوى فى السلوك الذى ارتكبه الجانى. وهذا يعنى بالنتيجة وقوعه على عاتق سلطة الاتهام. فمتى وقع الفعل فإن وقوعه يعتبر مجرد قرينة على وجود القصد الجنائى لديه تسمح لسلطة الاتهام بأن توجه الاتهام للشخص، ولكن لا يمكن اعتباره دليلاً قاطعًا على وجوده إذ يستطيع المتهم أن يدرأ الاتهام الموجه إليه متى أثبت انتفاء القصد الجنائى لديه بموجب أدلة مقنعة تطمئن لها لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية.

المبحث الثانى - صور جريمة الاحتيال فى السوق المالية:

يقصد بصور جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق أنواع التصرفات أوالأعمال التى يقوم بها الجانى وتعتبر من جرائم التلاعب بالسوق والتى عددها النظام ولائحة سلوكيات السوق. وقد سبقت الإشارة إلى أن تعداد الأعمال التى تعتبر من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق قد جاء فى النظام ولائحة سلوكيات السوق على سبيل المثال وليس الحصر. كما سبق وأن رأينا أن المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق قد نصتا على القاعدة العامة والتى يمكن بناء عليها تحديد ما إذا كان العمل أوالإجراء يعتبر جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق المالية أم لا. وبناء عليه قد تستجد أعمال أوتصرفات مستقبلاً غير تلك المشار إليها فى النظام ولائحة سلوكيات السوق. وفى هذه الحالة يمكن اعتبارها من جرائم الاحتيال فى السوق متى تم تكييفها على أنها من جرائم الاحتيال فى السوق المالية وفقًا للقاعدة العامة الواردة فى الفقرة (أ) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق.

ووفقًا لهذه القاعدة فإن أى عمل أوتصرف أوإجراء أوممارسة تنطوى على تلاعب أوتضليل بشأن السوق أوأى ورقة مالية، يعتبر من جرائم الاحتيال فى السوق المالية متى تم وكان الهدف منه إيجاد انطباع كاذب ومضلل بشأن السوق

أوالورقة المالية، من خلال الإيحاء بوجود تداول نشط فى الورقة، أواهتمام بشرائها أوببيعها، أوتكوين سعر مصطنع لبيع أوعرض أوطلب الورقة، أولحث الآخرين على ممارسة الحقوق التى تمنحها الورقة أوالإحجام عن ذلك.

ويعتبر الشخص مذنبًا فى هذه الحالة إذا كان قد قام بهذا الفعل بنفسه أوبالمشاركة مع آخرين وهويعلم بطبيعة التصرف أنه جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق أوإذا كان من الممكن له أن يعلم. كما يعتبر مذنبًا سواء قام بالتصرف بشكل مباشر أوغير مباشر عن طريق توجيه أوامره لأشخاص آخرين.

وقد نص نظام السوق المالية ولائحة سلوكيات السوق على العديد من الصور التى من الممكن أن تتخذها جريمة الاحتيال فى السوق المالية. وهذه الصور تستقل كل منها عن الأخرى وتكون جريمة قائمة بحد ذاتها، ولكن لتقارب تلك الصور فى الركن المادى والمعنوى المكونان لكل منهما، فإن ما سبق وأن أوضحناه من تحليل للركنين المادى والمعنوى لجريمة الاحتيال يعتبر كافيًا لإيضاح الأركان القانونية لصور هذه الجريمة.

وبناء عليه سنوضح فيما يلى صور جرائم الاحتيال فى السوق المالية من خلال ما يميز كل صورة عن الأخرى وهوالسلوك الإيجابى المكون لكل صورة منها. وتتمثل صور هذه الجريمة فى التالى:

١- القيام بعقد صفقات فى أوراق مالية لا تنطوى على انتقال حقيقى لملكية تلك الأوراق المالية:

نصت الفقرة (أ) من البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، وكذلك البند رقم (٢) من الفقرة (أ) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على تجريم القيام بعقد صفقات فى أوراق مالية لا تنطوى على انتقال حقيقى للملكية الحقيقية للورقة.

ويتمثل السلوك الإيجابى المكون لهذه الجريمة فى قيام الجانى بعقد صفقات فى أوراق مالية لا يترتب عليها انتقال حقيقى لملكية الورقة المالية. ويقصد

بعبارة عقد الصفقات فى الأوراق المالية القيام بأى تصرف من التصرفات الناقلة لملكية الورقة المالية كالبيع والشراء والهبة وسواء قام الجانى بتنفيذ صفقة واحدة أوعدة صفقات. وبناء عليه يخرج من نطاق هذه الجريمة بالأصل أى تصرف غير ناقل للملكية يمكن إجراؤه على الورقة المالية كالرهن. فالرهن تصرف يرتب ضمانًا لدين ثابت فى الذمة أوآيل للثبوت(٢٠)، ولا يترتب عليه أصلاً نقل فورى لملكية الورقة بمجرد إمضاء عقد الرهن. ويتوقف نقل الملكية فيه على الشروط المتفق عليها فى عقد الرهن بين الراهن والمرتهن. ومع ذلك فمن المتصور أن يكون الرهن وسيلة للقيام بهذا النوع من الجرائم كما سنوضح لاحقًا.

وبجانب التصرف الناقل للملكية يجب لاعتبار العمل أوالتصرف سلوكًا إجراميًا ألا يترتب على هذا السلوك انتقال حقيقى فى ملكية الورقة المالية، حيث يبقى المتصرف بالورقة هومالكها الحقيقى بالرغم من قيامه بالتصرف الناقل للملكية والذى يفترض معه انتقال ملكية الورقة إلى شخص آخر. ويمكن أن يقوم الشخص بهذا السلوك بنفسه ولحسابه، كما يمكن أن يقوم به بنفسه ولكن لحساب شخص آخر تواطأ معه لإخفاء حقيقة التصرف وإضفاء طابع الصورية عليه.

ويمكن أن يقوم الشخص بالعملية الناقلة للملكية بنفسه ولحسابه وذلك عن طريق قيام الشخص بتنفيذ أوامر بيع أوشراء من نفسه لنفسه. ويتم هذا التصرف عادة عن طريق قيام الشخص بتدوير ما يملكه من أوراق مالية بين محافظه الاستثمارية. فعلى سبيل المثال يقوم الشخص بإدخال أوامر بيع محددة تحديدًا دقيقًا من حيث الكمية والسعر والتوقيت من إحدى محافظه الاستثمارية، ثم يقوم فى فترة تليها أوتسبقها بإدخال أوامر شراء بنفس الشروط والمواصفات من محفظة استثمارية أخرى وبالتالى يتم تنفيذ هذه الصفقة آليًا من قبل نظام التداول. ففى هذه الحالة يظهر للمتعاملين فى السوق بأن هناك كميات تم بيعها بأسعار قد تؤثر عليهم وتجعل لديهم انطباعًا غير صحيح أومضللا بشأن السوق أوبشأن هذه الورقة بالذات.

ولا يوجد فرق فى هذه الحالة بين قيام الشخص بنفسه بتنفيذ هذه الصفقة أوأن يتم تنفيذها من قبل شخص آخر كوسيط التداول مثلاً. حيث يستوى هنا أن يكون تنفيذ هذه الأوامر قد تم بواسطته شخصيًا أوبواسطة شخص آخر. ولا يعتبر المنفذ شريكًا أومتواطأ مع الجانى فى هذه الحالة إذا لم يكن يعلم بنية الجانى وقصده. أما إذا ثبت علم المنفذ بأن ما يقوم به الشخص يهدف إلى إيجاد انطباع غير صحيح ومضلل بشأن السوق، ففى هذه الحالة يجب أن يمتنع عن تنفيذ الصفقة لعلمه بأنها تنطوى على جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق، وإلا اعتبر شريكًا للجانى لافتراض وجود قرينة التواطؤ فيما بينهم لتنفيذ هذه الصفقة، وكذلك تطبيقًا لنص الفقرة (أ) من المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق التى حظرت المشاركة فى أى تصرفات أوممارسات تنطوى على تلاعب أوتضليل فيما يتعلق بأمر أوصفقة على ورقة مالية.

كما يمكن أن يقوم الشخص بنفسه بهذا التصرف ولكن لحساب شخص آخر تواطأ معه لإخفاء حقيقة التصرف، أى أن يتم تنفيذ تصرف صورى ببيع الورقة المالية بحيث لا يترتب عليه انتقال حقيقى فى ملكية الورقة. ويكون ذلك بأن يتم الاتفاق بين البائع وشخص آخر على أن يقوم هذا الأخير بشراء الورقة المالية ونقل ملكيتها له نقلاً صوريًا فقط الغرض منه التحايل على النظام والتمويه على حقيقة مالك الورقة الحقيقى لتنفيذ التصرف وتحقيق الهدف منه مع تجنب العقوبات النظامية فى نفس الوقت. ويتم ذلك عن طريق بيع ورقة مالية بإدخال أمر بيع محدد تحديدًا دقيقًا من حيث الكمية والسعر والتوقيت ويقوم الشخص الآخر باتفاق وبإيعاز وتواطؤ مع البائع بإدخال أمر بيع بنفس الشروط والمواصفات الخاصة بعرض الورقة، ومن ثم يتم تنفيذ أمرى البيع والشراء من قبل نظام التداول.

ويمكن تصور هذه الحالة أيضًا فى حالة الرهن وذلك متى ما تم التواطؤ بين الراهن والمرتهن على رهن الأوراق المالية صوريًا، ومن ثم نقل ملكيتها إلى الدائن المرتهن الذى يقوم ببيعها بسعر مرتفع أومنخفض حسب الاتفاق مع الراهن للإضرار بالسوق والإخلال بسيره الطبيعى وتجنب الوقوع فى تهمة ارتكاب جريمة من جرائم التلاعب بالسوق.

٢- الإيحاء بوجود تداول نشط فى ورقة مالية عن طريق القيام بإدخال أمر أوأوامر شراء لورقة مالية معينة:

نصت الفقرة (ب) من البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية وكذلك البند رقم (١) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على تجريم القيام بإدخال أمر أوأوامر شراء ورقة مالية معينة مع العلم المسبق بأن هناك أوامر بيع مشابهة أدخلت أوستدخل من قبل طرف أوأطراف أخرى مختلفة لنفس الورقة المالية.

ويتمثل السلوك الإيجابى المكون لهذه الصورة من جريمة الاحتيال فى قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء لورقة مالية معينة لعلمه المسبق بأن هناك أوامر بيع مشابهة قد تم إدخالها، أوأنها ستدخل من قبل طرف أوأطراف أخرى مختلفة لنفس الورقة.

ونظرًا لكون عملية الشراء عملية مشروعة بحد ذاتها فإنها لا تعتبر جريمة إلا إذا تحقق فيها وجود العلم المسبق لمن قام بالشراء بوجود أمر أوأوامر بيع مشابهة من حيث الكمية والسعر وتوقيت الإدخال. وقد يثير استخدام المنظم للفظة مشابهة فى نص الفقرة (ب) من البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالى بعض اللبس لدى البعض فيما يتعلق بكون المنظم قد استبعد حالة مطابقة أوامر الشراء لأوامر البيع من نطاق هذه الجريمة. ونرى فى هذا الخصوص أن لفظة (مشابهة) التى استخدمها المنظم يمكن تفسيرها لغويًا بحيث تشمل أيضًا مطابقة أوامر الشراء لأوامر البيع. ويلاحظ هنا أن عدم نص المنظم على المطابقة واكتفاءه بالنص على المشابهة لا ينفى وقوع الجريمة بالنسبة لأوامر الشراء التى تتطابق مع أوامر البيع ووقوعها مقصور على الأوامر المتشابهة فقط ولا يتعداها إلى الأوامر المتطابقة. فتطابق الأوامر يعتبر درجة أقوى من التشابه، ومن ثم فإن علة التجريم فى التطابق أقوى منها فى التشابه؛ فالمنظم استخدم لفظة التشابه لتجريم الأصغر للدلالة على تجريم

الأكبر وهذه مسألة بديهية لا غبار عليها. ونشير فى هذا الأمر إلى أن البند رقم (١) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق جاء أكثر وضوحًا من نص النظام حيث استخدم لفظة الأوامر المشابهة للدلالة على المتطابقة كما أشار إلى الأوامر المتقاربة. هذا ولم يحدد نظام السوق المالية وكذلك لائحة سلوكيات السوق المعيار أوالمعايير التى يتم بناء عليها تحديد ما إذا كانت الأوامر متشابهة أومتقاربة. وفى هذه الحالة نرى أن تقرير ذلك يعود لتقدير الهيئة بالدرجة الأولى، فمتى ما رأت أن هناك تشابهًا أوتقاربًا فلها أن تقيم الدعوى أمام اللجنة التى بدورها لها سلطة نهائية فى تقدير مدى التشابه أوالتقارب.

٣- الإيحاء بوجود تداول نشط فى ورقة مالية عن طريق القيام بإدخال أمر أوأوامر بيع ورقة مالية معينة:

نصت الفقرة (ج) من البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية وكذلك البند رقم (٢) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على تجريم القيام بإدخال أمر أوأوامر بيع ورقة مالية معينة مع العلم المسبق بأن هناك أوامر شراء مشابهة أدخلت أوستدخل من قبل طرف أوأطراف أخرى مختلفة لنفس الورقة المالية.

فعلى عكس جريمة الإيحاء بوجود تداول نشط فى ورقة مالية عن طريق القيام بإدخال أمر أوأوامر شراء ورقة مالية معينة، يتمثل السلوك الإيجابى فى هذه الجريمة بقيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر بيع لورقة مالية معينة لعلمه المسبق بأن هناك أوامر شراء مشابهة قد تم إدخالها، أوأنها ستدخل من قبل طرف أوأطراف أخرى مختلفة لنفس الورقة.

ولا تعتبر عملية البيع جريمة إلا إذا تحقق فيها وجود العلم المسبق لمن قام بالبيع بوجود أمر أوأوامر شراء مشابهة من حيث الكمية والسعر وتوقيت الإدخال. ومثلما سبق أن رأينا فيما يختص بجريمة الإيحاء بوجود تداول نشط فى ورقة مالية عن طريق القيام بإدخال أمر أوأوامر شراء ورقة مالية معينة، فقد

يثير استخدام المنظم للفظة مشابهة فى نص الفقرة (ج) من البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالى بعض اللبس عند البعض فيما يتعلق بكون المنظم قد استبعد حالة مطابقة أوامر البيع لأوامر الشراء من نطاق هذه الجريمة. ونؤكد فى هذا الشأن أن ما سبق أن أوضحناه فيما يتعلق بجريمة الإيحاء بوجود تداول نشط فى ورقة مالية عن طريق القيام بإدخال أمر أوأوامر شراء.

٤- شراء أوتقديم عروض شراء لورقة مالية تتزايد بشكل متتابع أوبنمط من الأسعار متتابعة التزايد:

نص البند رقم (٣) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على هذا النوع من الجرائم الذى يعتبر صورة إضافية على تلك الصور التى عددها البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية.

ويتمثل السلوك الإجرامى فى هذه الجريمة فى قيام الجانى بشراء أوتقديم عروض شراء ورقة مالية بسعر متزايد بشكل متتابع أوبنمط من الأسعار متتابعة التزايد. ولإتمام السلوك الإيجابى بالشكل الذى يتحقق به وقوع هذه الجريمة لا بد من توافر الشروط التالية فيه:

١- أن يقوم الجانى بالشراء الفعلى للورقة المالية مما يترتب عليه انتقال ملكيتها إليه، أوأن يقوم بمجرد تقديم عروض لشراء هذه الورقة. وقد ساوى المنظم بين حالة تقديم عروض الشراء والشراء الفعلى لإسباغ أكبر قدر ممكن من الحماية على السوق والمتعاملين فيه، نظرًا لأن تقديم عروض الشراء يؤدى إلى نفس النتيجة التى يؤدى إليها الشراء الفعلى فى حالة تعمد الإضرار بالسوق عن طريق إيجاد انطباع كاذب ومضلل عنه. فالمتعاملون بالسوق يصلون إلى نفس الانطباع تقريبًا حول وضع الورقة المالية فى حالة ملاحظتهم وجود عمليات شراء أوعروض مقدمة للشراء على هذه الورقة.

٢- أن يتم الشراء بأسعار متزايدة بشكل متتابع، فيقوم الجانى بإدخال أوامر شراء للورقة المالية بأسعار تتوافق فى ارتفاعها مع تدرج ارتفاع أسعار عرض الورقة المتتابع. ويستمر الجانى بالشراء إلى القدر الذى يعتقد أنه يحقق الهدف الذى يرجوه من قيامه بذلك. فقد يكون هدفه إما إعطاء انطباع كاذب ومضلل بأن هناك اهتمامًا بشراء الورقة، ليقوم من ناحية ثانية ببيع وتصريف ما يملكه منها. أويقوم بذلك بهدف تكوين سعر مصطنع لطلب هذه الورقة أوعرضها، أومن أجل إعطاء انطباع كاذب ومضلل يوحى بوجود تداول نشط عليها، أوغير ذلك من التصرفات التى تهدف إلى إيجاد انطباع كاذب ومضلل بشأن السوق.

وبجانب الشراء أيضًا أضاف المنظم القيام بتقديم عروض الشراء إلى السلوك الإيجابى المكون للركن المادى لهذه الجريمة. ويجب لأن يكون عرض الشراء سلوكًا إيجابيًا مكونًا للجريمة أن يتم بأنماط سعرية متتابعة التزايد بحيث يقوم الجانى بإدخال عروض شراء للورقة بأنماط سعرية متزايدة وبشكل متتابع. ولا فرق فى هذه الحالة لاعتبار تتابع الأنماط شرطًا لقيام الجريمة بين أن يتم إدخال هذه الأوامر ذات الأنماط السعرية المتتابعة دفعة واحدة، أوأن يتم إدخال أمر بعد تنفيذ الأمر السابق عليه، فالتتابع يشمل هاتين الحالتين فى نظرنا.

ونشير أخيرًا إلى أنه لا يوجد فرق فيما يتعلق بقيام هذه الجريمة بالنسبة للجانى بين قيام الجانى بنفسه بالشراء أوتقديم عروض الشراء، أوأن يتم تنفيذها من قبل شخص آخر كوسيط التداول مثلاً. ولا يمكن اعتبار المنفذ شريكًا أومتواطئًا مع الجانى فى هذه الحالة إذا لم يكن يعلم بنية الجانى وقصده أولم يكن من اليسير عليه أن يعلم. أما إذا ثبت علم المنفذ بأن ما يقوم به الشخص يعتبر جريمة، وأنه يهدف إلى إيجاد انطباع غير صحيح ومضلل بشأن السوق أوكان من اليسير عليه أن يعلم. ففى هذه الحالة يجب أن يمتنع عن تنفيذ الصفقة لعلمه بأنها تنطوى على جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق، وإلا اعتبر شريكًا للجانى، وذلك لافتراض وجود قرينة التواطؤ فيما بينهم لتنفيذ هذه الصفقة، وكذلك

تطبيقًا لنص الفقرة (أ) من المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق التى حظرت المشاركة فى أى تصرفات أوممارسات تنطوى على تلاعب أوتضليل فيما يتعلق بأمر أوصفقة على ورقة مالية. وإذا ما ثبت هذا التواطؤ فإن الوسيط يكون مسئولاً عن تعويض المتضرر أوالمتضررين، وتلحق هذه المسئولية أيضًا شركة الوساطة التى يعمل بها تطبيقًا لنص المادة السابعة والخمسين من النظام.

٥- بيع أوتقديم عروض بيع لورقة مالية تتناقص بشكل متتابع أوبنمط من الأسعار متتابعة التناقص:

نص البند رقم (٤) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على هذا النوع من الجرائم الذى يعتبر صورة إضافية على تلك الصور التى عددها البند (١) من الفقرة (ج) من المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية.

ويأخذ السلوك الإيجابى المكون لهذه الجريمة صورة قيام الجانى ببيع أوتقديم عروض بيع ورقة مالية بسعر متناقص بشكل متتابع أوبنمط من الأسعار متتابعة التناقص. ولإتمام السلوك الإيجابى بالشكل الذى تقوم معه هذه الجريمة لا بد من توافر الشروط التالية فيه:

١- أن يقوم الجانى بالبيع الفعلى للورقة المالية مما يترتب عليه انتقال ملكيتها إلى شخص آخر، أوأن يقوم بتقديم عروض لبيع هذه الورقة. وقد ساوى المنظم بين حالة تقديم عروض البيع والبيع الفعلى، وذلك لإسباغ أكبر قدر ممكن من الحماية على السوق والمتعاملين فيه، نظرًا لأن تقديم عروض البيع يؤدى إلى نفس النتيجة التى يؤدى إليها البيع الفعلى فى حالة قصد بالإضرار بالسوق عن طريق إيجاد انطباع كاذب ومضلل عنه. فالمتعاملون بالسوق يصلون إلى نفس الانطباع تقريبًا حول وضع الورقة المالية فى حالة ملاحظتهم وجود عمليات بيع أوعروض مقدمة للبيع على هذه الورقة.

٢- أن يتم البيع بأسعار متناقصة بشكل متتابع، فيقوم الجانى بإدخال أوامر بيع للورقة المالية بأسعار تتوافق فى تناقصها مع تدرج انخفاض أسعار عرض الورقة المتتابع. ويستمر الجانى فى البيع إلى القدر الذى يعتقد أنه يحقق الهدف الذى يرجوه من قيامه بذلك. فقد يكون هدفه إما إعطاء انطباع كاذب ومضلل بأن هناك اهتمامًا ببيع الورقة، ليقوم من ناحية ثانية بالشراء فيها لزيادة ما يملكه منها. أويقوم بذلك بهدف تكوين سعر مصطنع لطلب هذه الورقة أوعرضها، أومن أجل إعطاء انطباع كاذب ومضلل يوحى بوجود تداول نشط عليها، أوغير ذلك من التصرفات التى تهدف إلى إيجاد انطباع كاذب ومضلل بشأن السوق.

وبجانب البيع أيضًا أضاف المنظم القيام بتقديم عروض البيع إلى السلوك الإيجابى المكون للركن المادى لهذه الجريمة. ويجب لأن يكون عرض البيع سلوكًا إيجابيًا مكونًا للجريمة أن يتم بأنماط سعرية متتابعة التناقص بحيث يقوم الجانى بإدخال عروض بيع للورقة بأنماط سعرية متناقصة وبشكل متتابع. ولا فرق فى هذه الحالة لاعتبار تتابع الأنماط شرطًا لقيام الجريمة بين أن يتم إدخال هذه الأوامر ذات الأنماط السعرية المتتابعة دفعة واحدة، أوأن يتم إدخال أمر بعد تنفيذ الأمر السابق عليه فالتتابع يشمل هاتين الحالتين فى نظرنا.

ونشير أخيرًا إلى أنه لا يوجد فرق فيما يتعلق بقيام هذه الجريمة بالنسبة للجانى بين قيام الجانى بنفسه بالبيع أوتقديم عروض البيع، أوأن يتم تنفيذها من قبل شخص آخر كوسيط التداول مثلاً. ولا يمكن اعتبار المنفذ شريكًا أومتواطئًا مع الجانى فى هذه الحالة إذا لم يكن يعلم بنية الجانى وقصده أولم يكن من اليسير عليه أن يعلم. أما إذا ثبت علم المنفذ بأن ما يقوم به الشخص يعتبر جريمة، وأنه يهدف إلى إيجاد انطباع غير صحيح ومضلل بشأن السوق أوكان من اليسير عليه أن يعلم. ففى هذه الحالة يجب أن يمتنع عن تنفيذ الصفقة لعلمه بأنها تنطوى على جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق،

وإلا أعتبر شريكًا للجانى، وذلك لافتراض وجود قرينة التواطؤ فيما بينهما لتنفيذ هذه الصفقة، وكذلك تطبيقًا لنص الفقرة (أ) من المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق التى حظرت المشاركة فى أى تصرفات أوممارسات تنطوى على تلاعب أوتضليل فيما يتعلق بأمر أوصفقة على ورقة مالية. وبناء على نص المادة السابعة والخمسين من النظام يكون الوسيط وشركة الوساطة التى يعمل بها مسئولين عن تعويض المتضرر أوالمتضررين عن الأضرار التى لحقت بهم فى هذه الحالة.

٦- إدخال أمر أوأوامر لشراء أوبيع ورقة مالية بهدف وضع سعر مسبق التحديد للبيع أوالعرض أوالطلب:

نص البند رقم (٥) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على هذا النوع من الجرائم المتمثل فى قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف وضع سعر مسبق التحديد للبيع أوالعرض أوالطلب، مما ينتج عنه إيجاد سعر مصطنع لسعر بيع أوعرض أوطلب الورقة المالية.

ويتجسد السلوك الإيجابى فى هذه الجريمة بقيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف وضع سعر مسبق التحديد للبيع أوالعرض أوالطلب. والسلوك الإجرامى المكون للجريمة ينطوى على الاحتيال المتمثل فى الغش والخداع الذى يلجأ إليه الشخص لإيجاد انطباع كاذب ومضلل يتعلق بحقيقة سعر بيع الورقة أوسعر عرضها أوسعر الطلب عليها بحيث يجعل هذا السعر سعرًا مصطنعًا. فيقع الغير فى اللبس أوالغلط بخصوص سعر الورقة ويندفعون إلى الإقبال على بيعها أوشرائها أوالإحجام عن ذلك، بما قد يوحى للمتعاملين بالسوق بوجود تداول نشط سلبى أوإيجابى فى الورقة المالية على خلاف الحقيقة؛ مما يؤدى إلى الإضرار بالسير الطبيعى للسوق وتحقق فائدة غير مشروعة للجانى تمت بناء على الاحتيال الذى قام به.

٧- إدخال أمر أوأوامر لشراء أوبيع ورقة مالية بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع أومنخفض للبيع أوالعرض أوالطلب:

نص البند رقم (٥) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على هذا النوع من الجرائم المتمثل فى قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع أومنخفض لبيع أوعرض أوطلب الورقة المالية، مما ينتج عنه إيجاد سعر مصطنع لسعر بيع أوعرض أوطلب الورقة المالية.

ويتمثل السلوك الإيجابى المكون لهذه الجريمة فى قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف تحقيق سعر إغلاق مرتفع أومنخفض لبيع أوعرض أوطلب الورقة المالية. والسلوك الإجرامى المكون للجريمة ينطوى على الاحتيال المتمثل فى الغش والخداع الذى يلجأ إليه الشخص لإيجاد انطباع كاذب ومضلل يتعلق بحقيقة سعر إغلاق بيع أوعرض أوطلب الورقة مما يجعل هذا السعر سعرًا مصطنعًا وليس حقيقيًا مبنيًا على العوامل الطبيعية للسوق. ومن ثم قد يضلل هذا السلوك المتعاملين فى السوق عن طريق وقوعهم فى اللبس أوالغلط بشأن توقعاتهم لسعر الورقة ويدفعهم إلى الإقبال على بيعها أوشرائها أوالإحجام عن ذلك، وهذا بدوره يؤدى إلى الإضرار بالسير الطبيعى للسوق، وتمكين الجانى من تحقيق فائدة غير مشروعة له تمت بناء على الاحتيال الذى قام به.

٨- إدخال أمر أوأوامر لشراء أوبيع ورقة مالية بهدف إبقاء سعر البيع أوالعرض أوالطلب ضمن مدى مسبق التحديد:

نص البند رقم (٥) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على أن قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف إبقاء سعر بيع أوعرض أوطلب الورقة ضمن مدى مسبق التحديد، يعتبر جريمة من جرائم الاحتيال فى السوق، مما ينتج عنه إيجاد سعر مصطنع لسعر بيع أوعرض أوطلب الورقة المالية.

ويتجسد السلوك الإيجابى فى هذه الجريمة فى قيام الجانى بإدخال أمر أوأوامر شراء أوبيع لورقة مالية معينة بهدف إبقاء سعر البيع أوالعرض أوالطلب للورقة المالية ضمن مدى مسبق التحديد. ويجب أن ينطوى السلوك الإجرامى المكون لهذه الجريمة على الاحتيال الذى يلجأ إليه الشخص لإيجاد انطباع كاذب ومضلل يتعلق بحقيقة سعر بيع أوعرض أوطلب الورقة؛ مما يجعل هذا السعر سعرًا مصطنعًا وليس حقيقيًا مبنيًا على العوامل الطبيعية للسوق. ومن ثم قد يضلل هذا السلوك المتعاملين فى السوق عن طريق وقوعهم فى اللبس أوالغلط بشأن توقعاتهم لسعر الورقة، ويدفعهم إلى الإقبال على بيعها أوشرائها أوالإحجام عن ذلك، وهذا بدوره يؤدى إلى الإضرار بالسير الطبيعى للسوق، وتمكين الجانى من تحقيق فائدة غير مشروعة له تمت بناء على الاحتيال الذى قام به.

٩- إدخال أمر أوسلسلة من الأوامر على ورقة مالية دون وجود نية لتنفيذها:

نص البند رقم (٥) من الفقرة (ب) من المادة الثالثة من لائحة سلوكيات السوق على هذا النوع من الجرائم المتمثل فى قيام الجانى بإدخال أمر أوسلسلة من الأوامر على ورقة مالية دون وجود نية لتنفيذها. وإدخال مثل هذه الأوامر مع عدم وجود النية لتنفيذها لا يبرره إلا رغبة الجانى فى التضليل والتلاعب بالسوق. ونظرًا لما قد ينتج عن فعل الجانى هذا من تلاعب أوتضليل للسوق، اعتبر المنظم هذا الفعل جريمة من جرائم الاحتيال والتلاعب بالسوق لما قد ينتج عنه من إيجاد تداول نشط أوسعر مصطنع لبيع أوعرض أوطلب الورقة المالية، أوغير ذلك من الآثار السلبية فى الورقة محل التصرف بصفة خاصة وفى السوق بصفة عامة. ولقيام هذه الجريمة لا بد من توافر الركنين المادى والمعنوى المكونين لها.

وعدم وجود نية التنفيذ هوالفعل المكون لهذه الجريمة حيث تتحقق هذه الجريمة بغض النظر عن الهدف الذى يقصده الجانى من عدم التنفيذ متى ما توافر الركن المعنوى المكون لها. والمنظم بنصه على هذه الجريمة أراد تجريم أى سلوك من شأنه الإضرار بالسوق وإسباغ الحماية الجنائية عليه حماية له من التلاعب.

ونشير هنا إلى أن نية عدم التنفيذ المطلوبة لتحقق هذه الجريمة هى النية التى من خلالها يقصد الجانى عدم تنفيذ الأمر أوالأوامر التى قام بإدخالها بتاتًا ساعة الإدخال وهذا يستنتج من ظروف كل حالة على حدة. وبناء عليه فمن يقوم بإدخال أمر أوسلسلة من الأوامر ليتم تنيفذها بتاريخ لاحق على تاريخ الإدخال بناء على توقعاته لسير السوق فى الفترة المستقبلية، لا يمكن اعتباره مرتكبًا لهذه الجريمة متى ما وُجدت نية التنفيذ لديه لحظة إدخال الأوامر، وحتى لوقام بإلغاء هذه الأوامر قبل وقت التنفيذ مباشرة لأسباب تتعلق إما بتراجعه عن رغبته، أوبتغير الظروف المتعلقة بالسوق مثل انخفاض سعر الورقة أوارتفاعه أوغير ذلك.

المبحث الثالث - عقوبة جريمة الاحتيال فى السوق المالية:

ينتج عن جريمة الاحتيال فى السوق المالية نتائج خطيرة متعددة الجوانب فمن ناحية تمس هذه الجريمة أموال الشرائح المختلفة للمتعاملين فى السوق سواء كانوا من كبار المتعاملين أوصغارهم الذين يعتبرون الشريحة الأكبر من المتعاملين فى السوق والذين يوظفون بالعادة مدخراتهم باستثمارها فى سوق الأوراق المالية. وهؤلاء يكونون فى الغالب هم المستهدفين من الاحتيال خاصة مع تفاوت قدراتهم وخبراتهم. فمنهم شريحة كبيرة قد تتأثر بسهولة وبسرعة بالانطباع الكاذب الذى قد توحى به جريمة الاحتيال، فمن بين هذه الفئة عديموالخبرة وقليلوالاستيعاب والفهم وكذلك السذج وصغار السن وحسنوالنية وغير ذلك. ومن ناحية ثانية تمس هذه الجريمة الاقتصاد الوطنى بصفة مباشرة عن طريق الخسائر التى تلحقها هذه الجرائم بالسوق والمتعاملين فيه، وهذه الخسائر قد تؤدى إلى انهيار السوق أوجعله قابلاً للانهيار فى أى لحظة مما ينزع الثقة فى الاقتصاد الوطنى ونظمه ومؤسساته.

وانطلاقًا من تجريم النظام للأفعال التى تعتبر من قبيل الاحتيال والتلاعب بالسوق ولأهمية ردع المتعاملين فى السوق عن القيام بتلك الأعمال، نص نظام السوق المالية على العقوبات التى تطبق على مرتكبى جريمة الاحتيال والمشاركين

فيها والمسئولين عمن قاموا بها. وبالرجوع لنصوص النظام نجد أن هناك نوعين من العقوبات يمكن الحكم بهما على من يدان بارتكاب جريمة من جرائم الاحتيال بالسوق. فقد نص النظام على عقوبة خاصة بجرائم الاحتيال فى السوق المالية نصت عليها المادة السابعة والخمسون من النظام، كما نص على عقوبات أخرى تضمنتها المادة التاسعة والخمسون يتم تقريرها على كل من يخالف النظام واللوائح والقواعد التى تصدر عنه. وقررت لهيئة السوق المالية الحق فى اختيار العقوبة أوالعقوبات الملائمة والمطالبة بإيقاعها على الجانى لدى لجنة الفصل فى منازعات الأوراق المالية التى لها حق تقرير العقوبة المناسبة.

وبالنظر إلى الطبيعة القانونية للعقوبات الخاصة بجريمة الاحتيال فى السوق المالية نجد أنها تنقسم إلى عقوبات أصلية وعقوبات تكميلية. وبناء عليه سنوضح فى (المطلب الأول) العقوبات الأصلية، وفى (المطلب الثانى) سنتناول العقوبات التكميلية.

المطلب الأول - العقوبات الأصلية:

تكون العقوبة أصلية متى ما كانت هى العقاب الأصلى أوالأساسى للجريمة[٢١]. ووفقًا لنظام السوق المالية هناك نوعان من العقوبات الأصلية يمكن للجنة أن تحكم بهما. يتمثل النوع الأول فى التعويض المالى الذى يطالب به المتضررون من الجريمة. ويتمثل النوع الثانى فى عقوبة السجن وفى العقوبات الأخرى التى سمح النظام للهيئة بالمطالبة بتطبيقها.

أولاً - التعويض:

يعتبر التعويض عقوبة من العقوبات الأصلية لجريمة الاحتيال فى السوق المالية التى نص عليها نظام السوق المالية. فقد نصت الفقرة (أ) من المادة السابعة والخمسين من هذا النظام على أن (أى شخص يخالف المادة التاسعة والأربعين من هذا النظام، أوأيًا من القواعد التى تصدرها الهيئة بناء على تلك المادة، وذلك بالتصرف أوإجراء صفقة للتلاعب فى سعر ورقة مالية على

نحو معتمد، أويشترك فى ذلك التصرف أوالإجراء، أويكون مسئولاً عن شخص آخر قام بذلك، يكون مسئولاً عن تعويض أى شخص يشترى أويبيع الورقة المالية التى تأثر سعرها سلبًا بصورة بالغة نتيجة لهذا التلاعب، وذلك بالقدر الذى تأثر به سعر شراء أوبيع الورقة المالية من جراء تصرف ذلك الشخص). ويؤخذ على هذا النص صياغته الركيكة فهوقد يوحى بأن هذه العقوبة لا تطبق إلا على التصرف أوالصفقة التى تهدف إلى التلاعب بسعر الورقة المالية، ومن ثم يخرج من نطاق تطبيقه بعض صور جرائم الاحتيال التى أوضحناها سابقًا مثل التصرفات التى لا تستهدف بالضرورة سعر الورقة ومنها التصرفات التى توحى بوجود تداول نشط فى الورقة المالية أوتلك التى لا يترتب عليها انتقال حقيقى لملكية الورقة والتى يتم القيام بها لأى سبب آخر غير التلاعب بسعر الورقة.

ونرى أنه يجب تفسير التعويض الذى نصت عليه هذه المادة فى المفهوم الخاص للتعويض المتمثل فى كونه مقابل الضرر مقومًا بالنقود، أى أنه لجبر الضرر الذى أصاب المتضررين من جريمة الاحتيال مهما كان عددهم. ولا يجب تفسيره وفقًا للمفهوم العام للتعويض وهوما يقصد به إعادة الشىء المسلوب إلى مالكه أوحائزه(٢٢). ويترتب على ذلك نتيجة مهمة جدًا وهى أن الحكم بالتعويض الذى تصدره اللجنة يجب أن يتضمن مبلغًا ماليًا محددًا ولا يمكن للحكم أن يتضمن إلزام الجانى بتسليم المتضرر الأوراق المالية التى فرط فيها بالبيع نتيجة لفعل الجانى، أوإلزام الجانى باسترجاع الأوراق التى باعها بسعر مرتفع نتيجة للفعل الذى ارتكبه عن طريق إعادة شرائها من المتضرر. وهذا ما أكده نص الفقرة (ب) من المادة السابعة والخمسين وقد حدد هذا النص كيفية حساب التعويض بأنه يتم وفقًا للأحكام التى حددتها الفقرة (هـ) من المادة الخامسة والخمسين التى حصرت بدورها التعويض فى المبالغ المالية دون غيرها. ونرى أن إقرار هذه القاعدة يتلاءم مع طبيعة المعاملات التى تتم فى السوق المالية.

ويتم طلب إيقاع عقوبة التعويض المنصوص عليها فى المادة السابعة والخمسين بناء على شكوى أودعوى يتم رفعها من قبل المتضرر أومجموعة من المتضررين.

وبناء عليه لا يجوز لهيئة سوق المال أن تقوم من تلقاء نفسها برفع مثل هذه الدعوى للمطالبة بتعويض الأشخاص المتضررين من جريمة الاحتيال فى السوق المالية وذلك لعدم اختصاصها نظامًا بذلك، حيث لم تنص الفقرة (أ) من المادة السابعة والخمسين من النظام على حق الهيئة فى مباشرة مثل هذه الدعاوى. ويمكن تفسير ذلك بكون دعاوى التعويض تعتبر من الدعاوى الشخصية التى يكون للمتضرر وحده أوورثته فى حالة وفاته الحق فى إقامتها. ويجب عدم الخلط هنا فيما يتعلق بالمطالبة بالتعويض بين نص الفقرة (أ) المادة السابعة والخمسين، وما نص عليه البند رقم (٤) من الفقرة (أ) من المادة التاسعة والخمسين الذى أعطى الهيئة الحق فى المطالبة بإيقاع عقوبة (تعويض الأشخاص الذين لحقت بهم أضرار نتيجة للمخالفة المرتكبة، أوإلزام المخالف بدفع المكاسب التى حققها نتيجة هذه المخالفات إلى حساب الهيئة). وعدم الخلط هذا يبرر من الناحية القانونية بكون النظام قد أفرد نصًا خاصًا بعقوبة جريمة الاحتيال، أما نص البند رقم (٤) المشار إليه فينص على حق الهيئة فى المطالبة بالتعويض عن الجرائم والمخالفات التى لم يفرد لها المنظم نصوصًا خاصة حيث أعطى المنظم الهيئة الحق فى المطالبة بفرض العقوبات التى تراها مناسبة على المخالفين من بين العقوبات التى نصت عليها المادة التاسعة والخمسون.

ونشير أخيرًا إلى أن وفاة الجانى بعد قيامه بالجريمة أوقبل صدور قرار اللجنة بإدانته لا تمنع المتضرر من الاستمرار فى نظر الدعوى والمطالبة بالتعويض. ويلزم ورثة الجانى أومن يمثلهم بالاستمرار فى الدعوى لحين صدور قرار فى الدعوى ولهم حق الاعتراض عليه. ومتى ما أصبح القرار نهائيًا وكان متضمنًا إدانة مورثهم فإنهم يلزمون بدفع مبلغ التعويض من تركة الجانى ولا يمكن إلزامهم بدفع التعويض من حسابهم الشخصى تطبيقًا لمبدأ شخصية العقوبة.

وأما ما يتعلق بكيفية تحديد مبلغ التعويض فلم يتركه النظام لاجتهاد الهيئة أواللجنة أولأى شخص آخر. فقد أوضحت الفقرة (ب) من المادة السابعة والخمسين كيفية حساب التعويض ونصت على أنه يتم وفقًا للأحكام التى حددتها الفقرة (هـ)

من المادة الخامسة والخمسين. وبالرجوع إلى نص الفقرة (هـ) نجد أنه حدد كيفية احتساب التعويض بالنسبة لشراء الورقة المالية التى ثبت أن نشرة إصدارها تضمنت بيانات غير صحيحة بشأن أمور جوهرية أوأغفلت ذكر هذه البيانات، ومن ثم فإن طريقة احتساب التعويض اقتصرت على حالة قيام المجنى عليهم بشراء الورقة بناء على الخداع الذى تم فى نشرة الإصدار؛ نظرًا لأن الشراء هوالتصرف الوحيد المتصور فى هذه الحالة. وبناء عليه لم يتم التطرق لتحديد كيفية التعويض فى حالة تعرض المجنى عليهم لجريمة احتيال تجعلهم يقومون ببيع الورقة المالية بأسعار متناقصة أوزهيدة بناء على فعل الجانى. ونظرًا لأن جريمة الاحتيال فى السوق المالية قد تدفع المجنى عليهم للقيام بعمليات بيع أوشراء يتضررون منها ويكون من حقهم طلب التعويض؛ لذا نرى أنه كان من الأجدى أن ينص المنظم على كيفية احتساب التعويض صراحة فى الحالتين دون الإحالة إلى نص الفقرة (هـ)، وذلك لإزالة أى لبس فيما يتعلق بالحالات التى يبيع فيها المجنى عليهم أوراقهم المالية نتيجة لتعرضهم للاحتيال، والتى يتم تحديد قيمة التعويض المتعلق بها عن طريق القياس على حالات التعويض الناتجة عن قيام المجنى عليهم بالشراء.

وتطبيقًا لنص الفقرة (هـ) فإن تحديد قيمة التعويض بالنسبة لحالة قيام المجنى عليه بشراء الورقة المالية بناء على الاحتيال الذى وقع ضحية له، وتتمثل فى الفرق بين السعر الذى دفع بالفعل لشراء الورقة، والذى لا يجب بأى حال من الأحوال أن يتجاوز السعر الذى عرضت به على الجمهور، وبين قيمة الورقة المالية فى تاريخ إقامة الدعوى أوالسعر الذى كان من الممكن التصرف فى الورقة المالية به فى السوق قبل رفع الدعوى أمام اللجنة. ونرى أن المنظم قد نص على هذا الخيار حماية للمجنى عليه وحفاظًا على حقوقه وتحقيقًا لمصلحته وذلك باختيار أنسبهما له، وهوما يحقق فى نفس الوقت أقوى درجات الردع للجانى. ونشير هنا إلى أنه فى حالة قيام اللجنة بتحديد مبلغ التعويض على أساس أحد السعرين، وكان السعر الذى اختارته اللجنة أساسًا لتقييم التعويض يختلف عن السعر الذى يطالب به المجنى عليه أساسًا للتعويض، فإن السعر الذى تختاره

اللجنة هوالمعتمد نظرًا لأن النظام خولها جميع الصلاحيات فى اختيار السعر الذى يتم بناء عليه تقدير قيمة التعويض بغض النظر عن السعر الذى بناء عليه يطالب المجنى عليه بتقدير قيمة التعويض.

أما بالنسبة لحالة قيام المجنى عليه ببيع الورقة المالية والتفريط فى ملكيته لها بناء على الاحتيال الذى قام به الجانى، فيتم تحديد قيمة التعويض بالقياس على القاعدة الواردة فى الفقرة (هـ) من المادة الخامسة والخمسين من النظام. وبناء عليه تتمثل قيمة التعويض فى هذه الحالة فى الفرق بين السعر الذى تم بيع الورقة به، والذى لا يجب بأى حال من الأحوال ألا يقل عن السعر الذى استهدفه الجانى من القيام بجريمته والذى عرضت به الورقة على الجمهور، وبين قيمة الورقة المالية فى تاريخ إقامة الدعوى أوالسعر الذى كان من الممكن التصرف فى الورقة المالية به فى السوق قبل رفع الدعوى أمام اللجنة. وللجنة الفصل فى المنازعات اختيار السعر الذى تراه مناسبًا من هذين السعرين لاحتساب قيمة التعويض.

وبعد أن يحدد مبلغ التعويض وفقًا للطريقة التى عرضناها سابقًا حددت الفقرة (ب) من المادة السابعة والخمسين الطريقة التى يتم بناء عليها توزيع مبالغه على المسئولين عنه فى حال تعددهم، ونصت على أن هذا التوزيع يتم وفقًا لأحكام الفقرة (هـ) من المادة الخامسة والخمسين من النظام.

وقد نصت الفقرة (هـ) على أنه (ويكون المدعى عليهم مسؤولين بصفة فردية وبالتضامن عن تعويض الضرر الذى تقوم مسؤوليتهم عنه طبقًا لهذه المادة). ويلاحظ على هذا النص أنه جاء مقتضبًا بطريقة تثير بعض الإشكاليات فيما يتعلق بتطبيقه. فهوقد قرر مسئولية الجناة التضامنية عن تعويض الضرر الناتج عن قيامهم بجريمة الاحتيال وذلك بجانب مسئوليتهم الفردية. ويترتب على ذلك أنه يجوز للمتضرر أوالمتضررين مطالبة الجناة مجتمعين أومنفردين بدفع قيمة التعويض كاملة بناء على مبدأ التضامن فيما بينهم. وفى هذه الحالة للمتضرر الرجوع إلى أى منهم حسب اختياره، كما يكون لمن تمت مطالبته بصفة منفردة بمبلغ التعويض كاملاً أن يرجع على بقية الجناة بقيمة التعويض التى دفعها

والزائدة على نصيبه. وهذا يثير إشكالية معرفة أوتقدير نصيبه من التعويض الواجب دفعه. فهل يقسم مبلغ التعويض بينهم بالتساوى أوأن هناك من يتحمل نصيبًا من التعويض أكثر من الآخر حسب درجة المساهمة الجنائية لكل منهم فى الجريمة ومسئولية كل منهم عنها وهذا ما لم تحدده الفقرة (هـ).

وأمام النص الآمر لهذه الفقرة ليس أمامنا إلا التسليم بوجود التضامن بين المسؤولين عن الجريمة بدون وجود قاعدة منصوص عليها يتم بناء عليها تحديد نصيب كل جان مشارك فى الجريمة من مبلغ التعويض. وإزاء ذلك نرى أن تقسيم مبلغ التعويض متروك لتقدير اللجنة التى يجب أن تراعى فى تقديرها عند توزيعه بين الجناة فى حال تعددهم مدى المساهمة الجنائية لكل منهم فى الجريمة ومدى مسئوليته عنها، كما يجب عليها أن تراعى ما تقرره قواعد العدالة بصفة عامة وما تقتضيه مصلحة المتعاملين بالسوق وما لا يتعارض مع روح النظام. وبناء عليه قد تقوم بتقسيمه بينهم بالتساوى أووفقًا لنسبة مشاركة كل منهم فى الجريمة.

ثانيًا - عقوبة السجن:

أجازت الفقرة (ج) من المادة السابعة والخمسين للجنة بناء على دعوى مقامة من الهيئة معاقبة من يخالف المادة التاسعة والأربعين من النظام بالسجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات. وبناء على هذا النص فإن تقرير عقوبة السجن بالنسبة لجرائم الاحتيال فى السوق حق جوازى للجنة فلها أن تضمن الحكم عقوبة السجن، ولها أيضًا الحق فى رد الدعوى متى رأت عدم ملاءمة تقرير هذه العقوبة ولا تثريب عليها فى هذه الحالة. وإذا رأت اللجنة أنه من المناسب تقرير عقوبة السجن، فلها أيضًا أن تحكم بالمدة التى طالبت بها الهيئة، ولها أيضًا أن تحكم بأقل من هذه المدة حسبما تراه من واقع قضية الاحتيال. والذى يحكمها فى هذه الحالة هوعدم تجاوز مدة السجن لخمس سنوات هجرية وهى المدة القصوى التى نص عليها النظام. ونشير هنا إلى أن إجازة النظام للهيئة رفع دعوى للمطالبة بالسجن لا يؤثر فى كون هذه العقوبة من العقوبات الأصلية لجريمة الاحتيال فى السوق المالية.

ثالثاً - العقوبات الأخرى المسموح للهيئة بالمطالبة بتطبيقها:

بجانب عقوبة السجن التى أعطى المنظم الهيئة الحق فى المطالبة بها، وانطلاقاً من حرص المنظم على إسباغ أكبر قدر ممكن من الحماية للسوق والمتعاملين فيه، فقد أعطى النظام للهيئة الحق فى إقامة دعوى ضد الجانى أمام اللجنة لاستصدار العقوبة المناسبة من بين العقوبات التى نصت عليها المادة التاسعة والخمسون من النظام وذلك لاعتباره مخالفاً لنظام السوق واللوائح والقواعد الصادرة بناء عليه، وذلك لقيامه بممارسات تشكل مخالفة لأحكام النظام. وتشمل هذه العقوبات ما يلى:

١- إنذار الجانى.

٢- إلزام الجانى بالتوقف أوالامتناع عن العمل موضوع الدعوى.

٣- إلزام الجانى باتخاذ الخطوات الضرورية لتجنب وقوع المخالفة، أواتخاذ الخطوات التصحيحية اللازمة لمعالجة نتائج المخالفة.

٤- إلزام الجانى بدفع المكاسب التى حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة.

٥- تعليق تداول الورقة.

٦- منع الجانى من مزاولة الوساطة، أوإدارة المحافظ، أوالعمل مستشار استثمار للفترة الزمنية اللازمة لسلامة السوق وحماية المستثمرين.

٧- الحجز والتنفيذ على الممتلكات.

٨- المنع من السفر.

٩- المنع من العمل فى الشركات التى تتداول أسهمها فى السوق.

ونشير هنا إلى أن للهيئة الحق فى طلب إيقاع عقوبة واحدة أوأكثر من العقوبات السابقة وفقاً لما تراه مناسباً لردع الجانى. وفى حالة وفاة الجانى بعد قيامه بالجريمة أوقبل صدور قرار اللجنة بإدانته تنطبق هنا نفس الأحكام السابقة المشار إليها، ويستثنى منها العقوبات المتعلقة بصفات الشخص الطبيعى لكونه إنساناً؛ وذلك لتعذر تطبيقها بسبب وفاة الجانى مثل العقوبات التى تنص على إلزام الجانى أومنعه من القيام ببعض الأعمال الشخصية، ولا ينفذ فى هذه الحالة إلا العقوبات التى يمكن إيقاعها على أموال الجانى.

وتجدر الإشارة أخيرًا إلى أن الدعوى التى ترفعها الهيئة على الجانى لا تستلزم أن يقوم المتضرر برفع دعوى التعويض بداية لكى تقوم الهيئة بالمطالبة بما تراه من عقوبات رادعة للجانى. فحق الهيئة فى رفع الدعوى كفلته وقررته المادة التاسعة والخمسون من النظام وهومستقل عن حق المتضرر فى مطالبة الجانى بالتعويض الذى قررته المادة السابعة والخمسون من النظام.

المطلب الثانى - العقوبات التكميلية:

العقوبة التكميلية هى العقوبة التى تتبع عقوبة أصلية ولا تلحق المحكوم عليه إلا إذا نص عليها فى الحكم. وهى قد تكون وجوبية متى ما كان يجب الحكم بها تبعًا للحكم بالعقوبة الأصلية، كما قد تكون جوازية وذلك متى ما كان القاضى مخيرًا بين الحكم أوعدم الحكم بها[٢٢]. وقد تضمن نظام السوق المالية نوعًا واحدًا من العقوبات التكميلية الجوازية التى يمكن للجنة أن تحكم بها بجانب العقوبات الأصلية المشار إليها فى المطلب الأول. وإحدى هاتين العقوبتين هى الغرامة.

الغرامة:

أجازت الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين للهيئة أن تطلب من اللجنة إيقاع غرامة مالية على الأشخاص المسؤولين عن مخالفة متعمدة لأحكام النظام ولوائحه التنفيذية وقواعد الهيئة ولوائح السوق. ولا نرى أى خلاف حول تطبيق هذا النص على جريمة الاحتيال فى السوق المالية؛ نظرًا لأن القيام بها يعتبر مخالفة لنظام السوق ولوائحه التنفيذية وقواعد الهيئة. ويشترط للمطالبة بإيقاع عقوبة الغرامة من قبل الهيئة وكذلك للحكم بها من قبل اللجنة أن يكون السلوك الإيجابى الذى قام به الشخص والمكون لفعل الجريمة متعمدًا. ونرى أن تطلب تحقق هذا الشرط يتوافق مع يتطلبه النظام لقيام جريمة الاحتيال من ضرورة توافر العمد أوما يسمى بالقصد الجنائى لدى الجانى. كما أنه يحقق نوعًا من العدالة للأشخاص الذين يتم اعتبارهم مشاركين فى الجريمة بحكم

كونهم مسئولين عن أشخاص قاموا بها بناء على نص المادة السابعة والخمسين من النظام على الرغم من انتفاء القصد الجنائي لديهم حيث لا يمكن الحكم عليهم بالغرامة في هذه الحالة مع العقوبات الأخرى التي قد تفرض عليهم. وبناء عليه يمكن إدانة شركة الوساطة بالمشاركة في جريمة الاحتيال بالسوق التي تمت بالتواطؤ بين الوسيط الذي يعمل لديها وبين الجاني مصدر الأمر. ولكن لا يمكن الحكم عليها بالغرامة إذا ثبت عدم تعمد الشركة المشاركة في هذه الجريمة، وأن ما قام به الوسيط هوتصرف فردي من قبله استغل فيه موقع عمله بالشركة.

كما أجازت الفقرة (ب) لمجلس هيئة السوق المالية كبديل لقيام الهيئة بالمطالبة بإيقاع الغرامة أن يفرض غرامة مالية على أي شخص مسؤول عن مخالفة النظام ولوائحه وقواعد الهيئة ولوائح السوق. وما تجدر ملاحظته أن حق المجلس في فرض الغرامة مستقل عن حق الهيئة في المطالبة بالغرامة ويختلف عنه في طبيعته القانونية ولا يوجد تداخل بين هذين الحقين. فللمجلس أن يفرض الغرامة ويحدد مقدارها بموجب قرار يصدر منه بناء على الصلاحيات المخولة له بموجب النظام والتي قررت له كامل الصلاحية في مباشرة جميع الصلاحيات المنوطة بالهيئة[٢٤]، سواء فرض هذه الغرامة من تلقاء نفسه أوبناء على طلب الهيئة. أما حق الهيئة فيقتصر على المطالبة بالغرامة التي تراها مناسبة أمام اللجنة، وهذه المطالبة قد تقبل أوترفض من قبل اللجنة، وحتى لوتم قبول طلب الهيئة بإيقاع الغرامة فللجنة أن تعدل من مقدار الغرامة. ويفهم من كلمة بديل الواردة في هذه المادة أن الهيئة مخيرة فيما يتعلق بإيقاع الغرامة على الجاني بين تقديم طلب بإيقاع الغرامة أمام اللجنة، أوفرض هذه الغرامة مباشرة عن طريق الطلب من مجلس هيئة السوق المالية إقرارها وفقًا للصلاحية التي خولتها له الفقرة (ب). ومتى ما اختارت الهيئة إحدى الطريقتين فليس لها نظامًا استعمال الطريقة الأخرى.

ولم تشر الفقرة (هـ) إلى طبيعة قرار المجلس وما إذا كان نهائيًا أويقبل الاعتراض عليه، وكان من المفترض إيضاح هذه المسألة منعًا لأي غموض قد

يكتنف تفسير هذا النص. ونرى فى هذه المسألة أن قرار المجلس بتوقيع الغرامة لا يعتبر قرارًا نهائيًا ويتم الاعتراض عليه أمام اللجنة بحكم اختصاصها بالنظر فى التظلم من القرارات الصادرة عن الهيئة أوالسوق تطبيقًا لنص الفقرة (ج) من المادة الخامسة والعشرين من النظام. والقول بعدم تطبيق هذه القاعدة لأن فرض العقوبة يتم من المجلس وليس من الهيئة، قول مردود عليه بأن المجلس وفقًا لنص الفقرة (د) من المادة السابعة من النظام يباشر جميع الصلاحيات والمهام المنوطة بالهيئة وله أن يفوض أيًا منها. يضاف إلى ذلك أن كون قرار فرض الغرامة من قبل المجلس يكون نهائيًا يقتضى ويتطلب نص المنظم صراحة على ذلك نظرًا لخطورة مثل هذا القرار. وما تجدر الإشارة إليه أن الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين لم تنص على كون قرار المجلس نهائيًا لا يقبل الاعتراض عليه وهذا ما يؤكد ما ذهبنا إليه فى هذا الشأن.

أخيرًا فيما يتعلق بتحديد مقدار مبلغ الغرامة المفروضة فقد نصت الفقرة (ب) من المادة التاسعة والخمسين على أن الحد الأدنى للغرامة هوعشرة آلاف ريال والحد الأعلى لها هومائة ألف ريال. ووفقًا لنص هذه المادة تتعدد الغرامات بتعدد المخالفات التى يرتكبها الجانى التى يجب ألا تتجاوز كل منها الحدين الأدنى والأعلى اللذين نص عليهما النظام.

الخاتمة:

تعتبر جريمة الاحتيال فى السوق المالية من أخطر أنواع الجرائم التى تتم ممارستها فى السوق المالية. وتبرز هذه الخطورة فى الآثار السلبية التى تسببها للمتعاملين فى السوق والتى تنعكس بدورها على الاقتصاد الوطنى وتهز الثقة فيه على المستويين المحلى والدولى. ويزيد من هذه الخطورة تعدد صور هذه الجريمة وإمكانية تعددها بسبب المستجدات الحديثة المتعلقة بتطور المعاملات التجارية والمالية فى الأسواق المالية، وكذلك تطور تقنية وسائل الاتصال الحديثة ونقل المعلومات، بالإضافة إلى اتساع شريحة المتعاملين فى السوق واختلاف مشاربهم ومستوياتهم العلمية والعملية وخبراتهم فى مثل هذا النوع من المعاملات. لذلك حرص نظام السوق المالية السعودى على حظر الأعمال التى تعتبر من قبيل الاحتيال، ونص على العقوبات الرادعة لمن يرتكب هذه الجريمة حماية للسوق من هذا النوع من الجرائم.

وقد استهدف هذا البحث تحديد النطاق القانونى لجريمة الاحتيال فى النظام السعودى. وقد شمل ذلك تحديد العديد من الجوانب المتعلقة بالجريمة وإيضاح مفاهيمها ومدلولاتها خصوصًا تلك الجوانب التى لم يتطرق لها النظام صراحة. وقد تناول هذا البحث تحديد مفهوم الاحتيال فى السوق المالية وأركان جريمة الاحتيال وصورها والعقوبات الرادعة التى نص عليه النظام.

وقد تم التوصل من خلال هذا البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات التى سنوضحها فيما يلى:

أولاً - النتائج:

أبرز هذا البحث فى ثناياه العديد من النتائج التفصيلية التى تم التوصل إليها من خلال بحثنا للمسائل التى عرضناها فيه. وسنجمل فيما يلى أهم هذه النتائج:

١- لم يتضمن النظام تعريفًا محددًا لجريمة الاحتيال فى السوق المالية وتضمن تعدادًا على سبيل المثال لبعض أشكال وصور هذه الجريمة. ونفس المنحى سلكته لائحة سلوكيات السوق.

٢- لم يتضمن النظام تعريفًا للأوراق المالية التى يمكن تداولها فى السوق المالية، واكتفى بتعداد بعض أنواع هذه الأوراق على سبيل المثال بحيث يكون المجال مفتوحًا لإضافة ما قد يستجد مستقبلاً من أوراق يمكن اعتبارها أوراقًا مالية يتم تداولها فى السوق يفرضها الواقع العملى فى التعاملات التجارية، أوإلغاء ما يعتبر فى الوقت الحالى من الأوراق المالية لأى سبب يراه المنظم.

٣- يلاحظ التكرار والازدواجية اللذين تضمنتهما النصوص فى تعداد صور جريمة الاحتيال بين النظام ولائحة سلوكيات السوق وهما لا مبرر لهما مما يعتبر عيبًا فى الصياغة القانونية للنظام ولائحته التنفيذية.

٤- كما يلاحظ الالتباس فى بعض المفاهيم القانونية التى تتعلق بجريمة الاحتيال. فقد حظرت المادة التاسعة والأربعون من النظام الأعمال التى تعد من قبيل الاحتيال، فى حين أشارت المادة الثانية من لائحة سلوكيات السوق إلى منع التلاعب بالسوق ولم تشر إلى الاحتيال، مما يثير الخلط بين مفهوم الاحتيال ومفهوم التلاعب بالسوق نظرًا لاختلاف الطبيعة القانونية لكل منهما عن الآخر.

٥- عدم إحكام صياغة المادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق يثير الغموض وصعوبة استيعاب الأحكام التى تضمنتهما.

٦- نص النظام على مسئولية المدعى عليهم الفردية والتضامنية عن دفع مبلغ التعويض عن الضرر الناتج من قيامهم بجريمة الاحتيال فى السوق المالية. ولم يحدد مفهوم هذا التضامن ونطاقه والعلاقة بين المتضامنين وحقوق كل منهم تجاه الآخر. ولا نرى ترك مثل هذه المسألة للقواعد العامة؛ نظرًا لأهميتها البالغة ولاختلاف طبيعة التعاملات التجارية التى تتم فى السوق المالية عن بقية أنواع التعاملات الأخرى.

٧- تضمن النظام تعدادًا للعقوبات التى يمكن للهيئة رفع دعوى أمام اللجنة للمطالبة بتطبيقها. ويلاحظ على هذا التعداد أنه يتضمن بعض المسائل التى أوردها نص النظام على أنها عقوبات وهى فى الحقيقة ليست عقوبات ولا يمكن تكييفها من الناحية القانونية من العقوبات؛ لأنها من الإجراءات والتدابير التحفظية التى لا يمكن اعتبارها عقوبات لاختلاف طبيعتها القانونية عن العقوبات. ومن هذه المسائل مسألة الحجز على الممتلكات والمنع من السفر.

٨- لم يحدد النظام النطاق القانونى لحق مجلس هيئة السوق المالية بإيقاع الغرامة على المخالفين بموجب قرار منه. ولم يحدد صراحة العلاقة بين الهيئة والمجلس فيما يتعلق بهذه المسألة، وخاصة وأن للهيئة الحق فى رفع دعوى أمام اللجنة للمطالبة بإيقاع الغرامة. ومنعًا لأى غموض أولبس فى التطبيق ولإيضاح الصورة كاملة كان من المفترض أن يفصل النظام هذه المسألة.

ثانيًا - التوصيات:

بناء على النتائج التى توصلنا إليها فى هذا البحث نوصى بما يلى:

١- أهمية إعادة صياغة المادة التاسعة والأربعين من النظام بشكل أكثر وضوحًا من الناحيتين الصياغية والموضوعية خصوصًا إيضاح الفرق بين البنود (٢) و(٣) من الفقرة (ج)، التى تنص على المعايير التى يتم بناء عليها تحديد ما إذا كان العمل أوالتصرف يعتبر أولا يعتبر من قبيل الاحتيال فى السوق.

٢- إعادة صياغة المادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق لركاكة الأسلوب الذى تمت صياغتهما به مما يعوق فهمهما واستيعابهما بالسهولة والوضوح المطلوبين، ويجب أن يراعى فى إعادة صياغتهما اتساق أحكامهما من الناحية الموضوعية مع أحكام المادة التاسعة والأربعين من النظام مع مراعاة حذف صور جريمة الاحتيال المتكررة فى المادتين.

٣- تحديد دور هيئة السوق المالية بصراحة ووضوح فيما يتعلق بالمسائل التالية:

(أ) - المطالبة بالتعويض بناء على طلب المتضرر أوالمتضررين.

(ب) - تحديد مفهوم التضامن بين المدعى عليهم فيما يتعلق بدفع مبلغ التعويض، ونطاق هذا التضامن والعلاقة بين المتضامنين وحقوق كل منهم تجاه الآخر.

(ج) - إيضاح دور الهيئة واللجنة فيما يتعلق بإيقاع الغرامة المالية على المخالفين.

٤- اعتبار الحجز على الممتلكات والمنع من السفر وفقًا لنص المادة التاسعة والخمسين من النظام من الإجراءات التحفظية للحيلولة دون إفلات الجانى.

التهميش:

١- د. محمد المشهداني، (شرح قانون العقوبات)، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م ، الدار العلمية والدولية للنشر والتوزيع، عمان، ص ٢٩٦.

٢- د. محمود نجيب حسني، (جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني)، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٤م، ص ٢١١.

٣- د. محمد الجبور، (الجرائم الواقعة على الأموال في قانون العقوبات الأردني)، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ص ١٥٤.

٤ - د. محمد الجبر، (القانون التجاري السعودي)، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ، ص ٦٠.

٥ - د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٢١٥.

٦- بهذا المعنى، انظر د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٢٧٥.

٧- د. ضياء مجيد، (البورصات)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، ٢٠٠٣م، ص ، ٢٠

٨- د. منير هندي، (أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية)، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٩م، ص٧٠.

٩- د. أبوزيد رضوان، (الشركات المساهمة)، دار الفكر العربي، ١٩٨٣م، ص ١٠٨.

١٠- المادة ١٠٤ من قانون الشركات اللبناني.

١١- د. محمد الجبر، المرجع السابق، ص ٣٠٧.

١٢- د. فوزي عطوي، (القانون التجاري)، الطبعة الأولى، دار العلوم العربية، بيروت، ١٩٨٦م، ص ٢٤٣.

١٣- د. منير هندي، المرجع السابق، ص ٢٥.

١٤ - د. فوزي عطوي، المرجع السابق، ص ٢٨٤.

١٥- للتفرقة بين أنواع الجرائم بصفة عامة انظر د. عبدالفتاح الصيفي، (الأحكام العامة للنظام الجزائي)، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤١٦هـ، ص ١٨٥.

١٦- من ذلك ما نص عليه نظام الأوراق التجارية السعودي بالنسبة لعدم سماع الدعوى المتعلقة بالأوراق التجارية.

١٧- د. محمد الجبور، المرجع السابق، ص ١٥٩.

١٨- أحمد الألفى، (النظام الجنائى فى المملكة العربية السعودية)، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، ١٩٧٦م، ص ٢٨٥.

١٩- د. محمود نجيب حسنى، (جرائم الاعتداء على الأموال فى قانون العقوبات اللبنانى)، دار النهضة العربية، بيروت ، ١٩٨٤م، ص ٢٨٥.

٢٠- المادة (٤) من اللائحة التنفيذية لنظام الرهن التجارى.

٢١- د. محمود مصطفى، (شرح قانون العقوبات)، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية، ١٩٩٦م، ص ٥١٨.

٢٢- فيما يتعلق بالمفهوم العام والمفهوم الخاص للتعويض انظر: د. محمود مصطفى، المرجع السابق، ص ٥٥٩.

٢٣- د. عبدالفتاح الصيفى، المرجع السابق، ص ٤٩٦.

٢٤- المادة السابعة من نظام السوق المالية.

المراجع

أولاً - الكتب:

١- الألفي، أحمد، (١٩٧٦)، **النظام الجنائي في المملكة العربية السعودية**، مطابع الشرق الأوسط، الرياض.

٢- الجبر، محمد، (١٤١٧هـ)، **القانون التجاري السعودي**، الطبعة الرابعة.

٣- الجبور، محمد، (١٩٩٧م)، **الجرائم الواقعة على الأموال في قانون العقوبات الأردني**، الطبعة الأولى.

٤- حسني، محمود نجيب، (١٩٨٤م)، **جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني**، دار النهضة العربية، بيروت.

٥- رضوان، أبوزيد، (١٩٨٣م)، **الشركات المساهمة**، دار الفكر العربي.

٦- الصيفي، عبدالفتاح، (١٤١٦هـ)، **الأحكام العامة للنظام الجزائي**، جامعة الملك سعود، الرياض.

٧- عطوي، فوزي، (١٩٨٦م)، **القانون التجاري**، الطبعة الأولى، دار العلوم العربية، بيروت.

٨- مجيد، ضياء، (٢٠٠٣م)، **البورصات**، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية.

٩- المشهداني، محمد، (٢٠٠١)، **شرح قانون العقوبات**، الطبعة الأولى، الدار العلمية والدولية للنشر والتوزيع، عمان.

١٠- مصطفى، محمود محمد، (١٩٩٦م)، **شرح قانون العقوبات**، الطبعة الثامنة، دار النهضة العربية.

١١- هندي، منير، (١٩٩٩م)، **أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية**، منشأة المعارف، الإسكندرية.

ثانياً - الأنظمة واللوائح:

١- نظام السوق المالية السعودي.

٢- نظام الشركات السعودي.

٣- لائحة سلوكيات السوق.

٤- لائحة أعمال الأوراق المالية.

٥- قائمة المصطلحات المستخدمة في نظام الهيئة.

محددات جودة خدمات الرعاية الصحية الأولية
دراسة نوعية

الدكتورة حنان بنت عبدالرحيم الأحمدي
أستاذ الإدارة الصحية المشارك
معهد الإدارة العامة بالرياض

● دورية الإدارة العــــامــــة
● المجلد الســـادس والأربعـــون
● العـــــــدد الثـــــالث
● رجـــــــــب ١٤٢٧هـ
● أغـــــــسطس ٢٠٠٦م

محددات جودة خدمات الرعاية الصحية الأولية دراسة نوعية

د. حنان بنت عبدالرحيم الأحمدي ❖

ملخص:

تسعى هذه الدراسة للتعرف على محددات جودة الرعاية الصحية الأولية من منظور القائمين على هذا القطاع من إدارات عليا ووسطى وتنفيذية، ومقدمي الرعاية من الأطباء والفنيين في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية. وتتبع الدراسة أحد أساليب البحث النوعي وهو النظرية المجذرة (Grounded Theory) أو المستمدة من الواقع، وذلك بإجراء مقابلات شخصية مع فئات متنوعة من العاملين والقائمين على هذا القطاع، كما تمت مراجعة الوثائق ذات العلاقة بمبادرات تطبيق الجودة في هذا القطاع، إضافة إلى الملاحظة الدقيقة للبيئة المحيطة من خلال البحث الميداني. واعتمدت المقابلات الشخصية على الأسئلة المفتوحة والتي تتركز حول أهم العوامل المؤثرة في جودة خدمات الرعاية الصحية الأولية وأهم مبادرات التطوير والتحسين في هذا القطاع. وقد توصلت الدراسة إلى ستة محددات لتطبيق الجودة في هذا القطاع وهي: القيادة، الثقافة التنظيمية، القياس والتحليل، نظم إدارة الجودة، تنمية القوى البشرية، التكامل والتنسيق. وقد تضمنت كل من هذه المحددات عدداً من العناصر الفرعية التي تمثل عوامل مؤثرة بدورها في جودة الرعاية الصحية الأولية. وبناء على نتائج الدراسة تم تحديد عدد من مقومات نجاح تطبيق الجودة في هذا القطاع.

تُعدُ مراكز الرعاية الصحية الأولية بوابة للخدمات الصحية في المملكة العربية السعودية، ووسيلة هامة لتوفير الرعاية الصحية الأساسية لأكبر شريحة من أفرد المجتمع، وبأقل تكلفة ممكنة. وبالنظر إلى التوجهات القائمة في المملكة نحو تخصيص القطاع الصحي وتطبيق أنظمة الضمان والتأمين الصحي والاهتمام المتزايد بترشيد استخدام المرافق الصحية؛ وفي ظل تزايد الطلب على الخدمات الصحية مع الزيادة المطردة للسكان، يتنامى دور الرعاية الصحية الأولية في منظومة الخدمات الصحية بالمملكة. وفي ظل هذه المتغيرات يبرز الاهتمام بسبل تحسين أداء قطاعات الرعاية الصحية الأولية لتقوم بدورها

❖ أستاذ الإدارة الصحية المشارك – معهد الإدارة العامة بالرياض.

المنشود وتسهم فى تلبية الاحتياجات الصحية الأساسية للمجتمع. من هذا المنطلق تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على محددات جودة الرعاية الصحية الأولية، وذلك باستخدام منهجية البحث النوعى.

مشكلة الدراسة:

تمثل الرعاية الصحية الأولية جزءًا أساسيًا من النظام الصحى فى أى دولة، إذ إنها تهدف إلى مواجهة المشكلات الصحية الأساسية فى المجتمع من خلال تقديم الخدمات التوعوية والوقائية والعلاجية والتأهيلية اللازمة لذلك. ووفقًا لمنظمة الصحة العالمية تعرف الرعاية الصحية الأولية بأنها "الرعاية الأساسية التى تقدم بشكل واسع لأفراد المجتمع من خلال وسائل عملية موضوعة على أساس علمى ومقبولة لدى أفراد المجتمع وفى متناولهم ومن خلال مشاركتهم الفعالة وبتكلفة يستطيع المجتمع والدولة ككل تحملها فى كل مرحلة من مراحل التنمية، وبروح الاعتماد على النفس والمثابرة".

تبنت المملكة العربية السعودية مفهوم الرعاية الصحية الأولية منذ بداية الاهتمام العالمى بهذا المفهوم وذلك باعتبارها إحدى الدول المشاركة فى صياغة إعلان ألما آتا الصادر عن الجمعية العمومية لمنظمة الصحة العالمية فى اجتماعها المنعقد عام ١٩٧٨م فى مدينة ألما آتا الروسية، والذى دعى إلى اعتماد الرعاية الصحية الأولية كوسيلة لتحقيق هدف " الصحة للجميع بحلول العام ٢٠٠٠م".

منذ ذلك الحين حرصت المملكة على تطبيق ودعم رسالة الرعاية الصحية الأولية و تضمينها خطة التنمية الخمسية الرابعة (١٤٠٥-١٤١٠هـ) وجميع خططها التالية إلى أن أصبحت الرعاية الصحية الأولية اليوم إحدى الركائز الأساسية للنظام الصحى فى المملكة، إذ يبلغ عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية فى العام ١٤٢٣هـ (١٨٠٤) مراكز يخدم كل منها نحو (١١٨٨٩) نسمة من السكان (وزارة الصحة، ١٤٢٣هـ).

ويحظى موضوع جودة الرعاية الصحية عامة والرعاية الصحية الأولية خاصة باهتمام القائمين على القطاع الصحى فى المملكة، مما تبلور فى العديد من الجهود والمحاولات للارتقاء بأدائها. عليه، تسعى هذه الدراسة من خلال تطبيق منهجية البحث النوعى إلى التعرف على محددات جودة الرعاية الصحية الأولية من منظور القائمين على هذا القطاع من إدارات عليا ووسطى وتنفيذية، ومقدمى الرعاية من الأطباء والفنيين. وتسعى الدراسة للإجابة عن التساؤل البحثى التالى:

ما محددات جودة خدمات الرعاية الصحية الأولية من وجهة نظر مقدمى الرعاية (الأطباء والممرضين والفنيين)، والقائمين على هذا القطاع (من قيادات عليا ووسطى وتنفيذية) فى مدينة الرياض - المملكة العربية السعودية؟

مراجعة الأدبيات:

تعد مراجعة الأدبيات المتخصصة من ركائز البحث النوعى، إذ وبالرغم من عدم اعتماد هذا النوع من البحوث إطار نظرى محدد سلفًا، إلا أنه غالبًا يبدأ باستكشاف حدود المعرفة الراهنة فى موضوع البحث للاستفادة منها فى تحديد الإطار الأولى لجمع المعلومات، ومن ثم تفسير النتائج ومقارنتها. ولهذا الغرض تم تصنيف أدبيات الدراسة إلى فئتين: الأولى تتضمن الدراسات السابقة التى اتبعت منهج البحث النوعى فى دراسة الرعاية الصحية الأولية، والثانية الدراسات المتعلقة بالرعاية الصحية الأولية فى المملكة العربية السعودية.

الدراسات التى اتبعت منهج البحث النوعى:

يعد منهج البحث النوعى أحد أبرز المداخل البحثية المستخدمة فى دراسة جودة الرعاية الصحية الأولية، باعتباره ملائمًا لأغراض الحصول على معلومات متعمقة حول ظاهرة معينة. وقد سعت هذه الدراسة إلى مراجعة أبرز الدراسات السابقة التى اتبعت أسلوب البحث النوعى فى التعرف على محددات جودة

الرعاية الصحية الأولية من منظور العاملين والقائمين على هذه الخدمات، وذلك بهدف الاستفادة منها فى تحديد الإطار المنهجى لهذه الدراسة.

فى دراسة نوعية حول مؤشرات أداء خدمات الرعاية الصحية فى بريطانيا أجراها (Proctor, and Campbell, 1999) تم إجراء سبع وعشرين مقابلة شخصية مع أحد عشر من مقدمى الرعاية بجميع فئاتهم لاستقصاء آرائهم حول ما يمكن أن تتضمنه مؤشرات الأداء. توصلت الدراسة إلى أهمية أن يشتمل إطار تقييم الرعاية الصحية الأولية على سبعة عناصر للتقييم وهى: تجربة المريض، الأنشطة الإكلينيكية، تحسين وتطوير الخدمات، سهولة الحصول على الخدمة، تعزيز المستوى الصحى للمجتمع، الكفاءة، تحسين مخرجات الرعاية. وقد تميزت الدراسة بالعمق فى التحليل والطرح باستخدام نموذج النظرية المجذرة للبحث النوعى.

أجرى (Stevenson, Baker, Farooqi, Sorrie, and Khunti, 2001) دراسة نوعية أخرى لتحديد أهم الخصائص الواجب توافرها لنجاح عملية تقييم خدمات الرعاية الصحية الأولية من وجهة نظر الأطباء والممرضين العاملين فى مجال الرعاية الأولية فى مقاطعة (Leeds) بالمملكة المتحدة. وجدت الدراسة أن نجاح التقييم يعتمد على عدة خصائص أبرزها: شعور العاملين بأنهم شركاء فى عملية التقييم، وأن روح الفريق تسود المنظمة، وقناعتهم بالحاجة إلى خطة منظمة لرفع مستوى الجودة وتجاوز أية عقبات تعترض ذلك، ووجود اتجاهات إيجابية تجاه المراقبة المستمرة للجودة.

وللتعرف على معوقات تطبيق منهجيات تحسين الجودة فى قطاعات الرعاية الصحية الأولية أجرى (Marshall, 1999) دراسة نوعية باستخدام منهج دراسة الحالة على عينة من القيادات العليا والتنفيذية فى مجال الرعاية الأولية فى المملكة المتحدة. تم فى هذه الدراسة تحديد سبعة معوقات هى: غياب الخطط الإستراتيجية للرعاية الأولية، تضارب أولويات القائمين على القطاع، حساسية

العاملين فى المجال الطبى، عدم توافر المعلومات وتدنى جودة المعلومات الطبية، عدم توافر السلطة اللازمة لإجراء التغيير، عدم وضوح الأدوار والمسئوليات الخاصة بالمديرين، وعزلة قطاعات الرعاية الأولية عن بعضها بالرغم من أنها تواجه تحديات مشتركة. وأشار الباحث إلى أن اختياره للبحث النوعى أسهم فى الحصول على معلومات متعمقة وتفصيلية عن قضايا حساسة ومن فئات يصعب الوصول إليها كالقيادات العليا والتنفيذية.

ولتقييم نظام الحكم الإكلينيكى والذى يمثل أحد أشكال أنظمة إدارة الجودة فى المملكة المتحدة، أجرى (Campbell, Sheaf, Sibbled, Marshall, et al. 2002) دراسة باستخدام منهج البحث النوعى من خلال المقابلة الشخصية شبه المقننة مع عينة مكونة من (٥٠) من القيادات العليا والتنفيذية. وجدت الدراسة أن تطبيق منهج الحكم الإكلينيكى يتطلب تهيئة ثقافية وتغيير الثقافات السائدة وتغيير الجوانب التنظيمية فى هذا القطاع إلى جانب توفير الدعم لمراكز الرعاية الأولية. كما وجدت الدراسة أن من مميزات نظام الحكم الإكلينيكى أنه يتضمن بالإضافة إلى العناصر التقليدية كالتقييم والرقابة عناصر إضافية تعتمد على التعلم التنظيمى والجماعى، إلا أن تطبيقه يواجه عدة عوائق وهى: العوائق الهيكلية، وعوائق متعلقة بالإمكانات، وعوائق ثقافية، لذلك توصى الدراسة باتباع مداخل تطويرية داعمة من خلال مشاركة العاملين.

ولتحديد مفهوم الفعالية (Effectiveness) من منظور الأطباء، قام (Tomlin, Humphrey, and Rogers, 1999) بإجراء دراسة نوعية من خلال المقابلة الشخصية المقننة لعينة من (٢٤) من الممارسين العامين فى ثمانية مراكز للرعاية الأولية فى المملكة المتحدة. أظهرت الدراسة وجود ثلاثة مداخل لتعريف فعالية الرعاية الصحية من منظور الأطباء: مدخل متعلق بالجوانب الإكلينيكية، وآخر متعلق بالمرضى، والثالث يتعلق باستخدام الموارد. ثم سعت الدراسة بعد ذلك إلى التعرف على مسببات عدم التزام الأطباء بمفهومهم للفعالية، وتوصلت إلى أن الأسباب تعود فى الدرجة الأولى لعوامل مرتبطة بالمريض يلى ذلك ضيق الوقت،

ونقص المهارة والمعرفة، ونقص الإمكانات، و"القصور البشرى". كما سعت الدراسة للتعرف على مصادر المعلومات التى يستند إليها الأطباء فى حال عدم التأكد من الأسلوب الأمثل للعلاج، ووجدت أن الأطباء يرجعون فى غالب الأمر لزملائهم فى العيادة أو فى المستشفى للنصح والمشورة فى مثل هذه الأحوال. أما عن محركات التغيير فى أساليب الممارسة بين الأطباء فقد تركزت على الملاحظة والاحتكاك مع الأطباء الآخرين وبخاصة فى المستشفى، إضافة إلى الاطلاع على الأدبيات العلمية. وانتهت الدراسة إلى أن الافتراضات التى يقوم عليها الطب المستند إلى الدلائل العلمية لا تمثل قناعة مشتركة وواسعة الانتشار بين أطباء الرعاية الأولية مما يمثل عائقًا أمام تطبيقها (Tomlin et al.1999).

دراسات الرعاية الصحية الأولية فى المملكة العربية السعودية:

للتعرف على خصائص وسمات قطاع الرعاية الصحية الأولية فى المملكة، وتحديد أهم مقومات ومعوقات تحقيق الجودة فيه، تم حصر الدراسات السابقة المتعلقة بجودة الرعاية الصحية واختيار أكثرها ارتباطًا بموضوع هذه الدراسة لإدراجه ضمن أدبياتها. حظت الرعاية الصحية الأولية باهتمام العديد من الباحثين فى المملكة العربية السعودية، إلا أن أيًا منهم لم ينظر للجودة باعتبارها مفهومًا شاملاً، وإنما جاء التركيز على بعض المتغيرات ذات العلاقة بالجودة، ومن ذلك، دور القيادات، بيئة العمل، الفعالية الإكلينيكية، الطب المستند إلى الدلائل العلمية، وتنمية الموارد البشرية. وسيتم فيما يلى استعراض أهم نتائج الدراسات السابقة فيما يتعلق بهذه المتغيرات التى شملتها الدراسة الحالية.

تعد القيادات المحرك الأول للجودة فى القطاع الصحى، إلا أن الدلائل تشير إلى وجود العديد من المعوقات التى تمنع المديرين فى مستويات مختلفة من أداء الدور المنشود فى دعم تطبيق الرعاية الصحية الأولية ومنها: فقدان استقلالية القرارات، نقص المعلومات، ارتفاع معدلات الدوران الوظيفى، عدم مشاركة المجتمع، ضغوط العمل، قصور التنسيق، عدم وضوح المسئوليات والوصف

الوظيفى، والتفاوت الملحوظ فى مهارات العاملين (Khoja and Kabbash,1997) وبالرغم من اطلاع معظم مشرفى الرعاية الأولية على دليل الجودة المعتمد من وزارة الصحة، وإدراكهم لدورهم فى تطوير مهارات العاملين وتوجيههم، إلا أن نسبة ضئيلة منهم لا تزال ترى أن مفهوم الإشراف يعنى البحث عن الأخطاء وحل المشكلات وانتقاد العاملين (Jarallah and Khoja,1998). كما أن نسبة كبيرة منهم لم تتلق التدريب على المهارات الإدارية، ومعظمهم لا يحمل تأهيلاً عاليًا، هذا إلى جانب أن دورهم محدود فيما يتعلق بوضع السياسات والتخطيط واستقطاب العاملين (Jarallah and Khoja, 1998).

تمثل بيئة وثقافة المنظمة أحد العوامل المؤثرة فى نجاح مجهوات الجودة فى القطاع الصحى. وتعد ضغوط العمل من أبرز سمات بيئة العمل فى هذا القطاع نتيجة للعزلة المهنية التى يعيشها العاملون فى هذا المجال وبخاصة الأطباء، وتأثير العمل على الحياة الأسرية، وكثرة شكاوى ومطالب المرضى وعدم تقديرهم، و تدنى مستوى الدخل (Al-Shammari, Khoja, Al-Subai, 1995).

ويعانى الأطباء من عدم توافر التجهيزات الطبية الأساسية، وكثرة المرضى وعدم القدرة على تطبيق الإجراءات الوقائية ومفاهيم الرعاية الصحية الأولية، وغالبيتهم لا يحملون مؤهلات عليا، ولم يتلقوا التدريب فى مجال طب الأسرة والمجتمع، ويعانون من مشكلات التواصل مع المرضى، إذ إن حوالى ثلثهم لا يتكلم اللغة العربية (Kalantan , Al-Taweel, & Abdulghani, 1999). إضافة لهذا يرى الأطباء بأن الرعاية الصحية الأولية تحتل مكانة دونية بالمقارنة ببقية التخصصات الطبية وأنها لا تحظى بالتقدير الكافى من المجتمع (Kalantan et al. 1999).

ويواجه الأطباء الوافدون من مختلف الجنسيات - والذين يمثلون الأغلبية بين أطباء هذا القطاع - ضغوطًا أخرى مرتبطة باختلاف الثقافات والأمور المتعلقة بالتعاقدات السنوية والأمن الوظيفى (Al-Shammari et al. 1995). وتواجه فرق الرعاية الصحية فى المناطق الريفية عدة صعوبات منها: نقص المرافق

والإمكانات الصحية، العوائق الثقافية وصعوبة التواصل والتفاهم مع أفراد المجتمع، وعورة الطرق، تدنى مستوى الوعى، العادات والتقاليد السلبية وعدم الالتزام بتعليمات الطبيب (Al-Khaldi, Al-Sharif, Al-Jammal, & Kisha, 2002.).

يعد التوجه نحو تطبيق الطب المستند على البراهين أو الدلائل العلمية (Evidence Based Medicine) ووضع واستخدام البروتوكولات العلاجية من أسس برامج الجودة فى القطاع الصحى فى المملكة. وبالرغم من الاهتمام بهذا التوجه، إلا أن الدلائل تشير إلى أن الكثير من القرارات العلاجية لا تستند إلى الحقائق العلمية وقد تتنافى معها فى بعض الأحيان، ومن ذلك المبالغة فى وصف بعض الأدوية أو عدم وصف الأدوية الوقائية، وعدم مراعاة التفاعلات بين الأدوية واستخدام أدوية غير مناسبة للأطفال (Dashash And Mukhtar, 2003). وبالرغم من وجود اتجاهات إيجابية لدى الأطباء لتطبيق الطب المستند إلى الدلائل العلمية، إلا أن هناك معوقات تمنع تطبيقه ومنها: كثرة الأعباء، ضيق الوقت، عدم توافر المراجع العلمية، عدم توافر اتصال بشبكة الإنترنت، عدم الإلمام بالدوريات العلمية وقواعد المعلومات المختصة (Al-Ansary and Khoja, 2002).

حظى موضوع المبالغة فى صرف الأدوية وبخاصة المضادات الحيوية باهتمام الباحثين فى هذا المجال فى المملكة ومنهم (Ali et al. 1995) الذى بحث مبررات وصف الأدوية فى مراكز الرعاية الصحية الأولية، ووجد أنه بالرغم من أن فى معظم الأحوال يوصف الدواء للمريض لدواعٍ طبية، إلا أن فى كثير من الأحيان يتم وصف الدواء بناء على رغبة المريض أو لمجرد إيجاد مبرر لزيارة الطبيب. وتشير الدراسات إلى أن معظم زيارات المراكز الصحية تنتهى بوصف الدواء، وأن معظم هذه الوصفات تتضمن مضادًا حيويًا (Al-Mahfouz, Shehata, Mandil, 1997; Faris & Al-Taweel, 1999). وقد وجد (1995) Ali et al. أن نحو نصف الأطباء لا يحصلون على معلومات وافية حول الأدوية بشكل عام، وأن نسبة منهم تحصل على معلوماتها من مصادر محدودة منها الاجتماعات الدورية والمجلات ومن بعض مندوبى المبيعات.

ترتبط فعالية الرعاية الأولية بكفاءة الارتباط بين المراكز الصحية والمستشفيات العلاجية التى تمثل المستوى الثانى للرعاية. تشير الدلائل إلى تدنى معدلات إحالة المرضى للمستشفيات لمراجعة العيادات التخصصية أو التنويم أو إجراء الفحوصات التشخيصية أو غيرها، وبخاصة الذين يعانون من أمراض مزمنة تتطلب إجراء فحوصات دورية منتظمة كمرض السكرى (Al-Khaldi and Khan, (2002. كما وجدت فروقات واضحة فى معدلات الإحالة سواء بين الأطباء فى تخصص واحد أو فى تخصصات مختلفة مما يؤكد وجود اختلافات فردية فى أسلوب الممارسة بين الأطباء (Khattab, Abolfotouh, Al-Khaldi, &Khan, (1999. هذا ويعد تدنى الاتصال والمراسلات والتوثيق بين المستشفى والمركز الصحى من أبرز مشكلات الإحالة مما يؤثر فى عملية متابعة العلاج (Al-Shehri, & Khoja, Khawaja, 1997; Khattab et al. 1999.

تعد إستراتيجيات تطوير الموارد البشرية أحد مقومات جهود التحسين المستمر. وتشير الدلائل إلى أن غالبية الأطباء فى المراكز الصحية لا يحملون مؤهلات عليا حتى فى مجال طب الأسرة والمجتمع (-Kalantan et al. 1999, Al Jarallah , Khoja, & Mirdad,1998; Al-Shammari et al. 1994). وبالرغم من وجود اتجاهات إيجابية بين أطباء المراكز الصحية نحو المشاركة فى برامج التعليم المستمر، إلا أنهم يواجهون صعوبة فى الالتحاق بها نظرًا لضيق الوقت وكثرة الأعباء (,Kalantan et al. 1999, Jarallah et al.1998, Al-Shammari et al. 1994). كما وجد أن أكثر من نصف أطباء المراكز الصحية لم يحصل على إجازة لأغراض التدريب، ولا يتمكن من الاطلاع على المجلات الطبية المحلية (Al-Shammari, et al. 1994).

تمثل الاستشارة الطبية أو مقابلة المريض للطبيب أحد الجوانب التى تركز عليها مجهودات الجودة فى القطاع الصحى. وتشير الدلائل إلى أن متوسط الفترة التى تستغرقها مقابلة الطبيب للمريض فى المراكز الصحية يبلغ (٥,٥٨) دقيقة، وهى مدة قصيرة بالمقارنة بالمعايير العالمية (Al-Faris et al.1994). كما

وجد (Al-Shammari, 1989) أن مدة زيارة المريض للطبيب تزيد نتيجة لعدد من العوامل التى لا ترتبط بالحالة المرضية، ومنها كون المريض ذكر، وكونه غير سعودى، وارتفاع مستواه التعليمى، وصغر عمر الطبيب. كما وجد أن الأطباء فى المراكز الصحية يقضون وقتًا أكبر فى كتابة الوصفات طبية مما يقضونه مع المريض، و أن غالبية الزيارات للطبيب تنتهى بوصفة طبية، فى حين أن نسبة ضئيلة منها تتضمن التوعية والتثقيف الصحى للمرضى فيما يتعلق بسلوكياتهم الصحية ومرضهم (Al-Shammari, 1989).

وأخيرًا، يمثل رضاء المستفيدين عن خدمات الرعاية الصحية الأولية أحد محاور جهود التحسين المستمر للجودة. وتشير الدلائل إلى تدنى رضاء المرضى عن عدة جوانب من الرعاية الصحية الأولية وهى: القدرة على متابعة العلاج مع نفس الطبيب، أسلوب تسجيل التاريخ المرضى، التثقيف الصحى، كفاءة العاملين، والتجهيزات المتوفرة (Mansour and Al-Osaimi, 1993). كما يتدنى رضاء المرضى بسبب بعد المسافة، وعدم ملاءمة ساعات عمل المركز، و عدم وجود عيادات تخصصية، وجود عائق اللغة مع الأطباء، التأخير وطول الانتظار، عدم كفاية شرح الطبيب (Ali and Mahmmoud, 1993). وفى دراسة أخرى وجد (Qatari and Haran, 1999) درجة عالية من الرضاء عن اتجاهات العاملين ونتائج الرعاية، بينما يقل الرضاء عن طول الانتظار، تجهيزات غرفة انتظار المرضى، ومواصفات مبنى المركز، وعن شرح الطبيب.

الخلاصة:

بالنظر للاستعراض السابق لأدبيات الدراسة نجد أن منهج البحث النوعى يستخدم بشكل واسع فى دراسة النظم الصحية فى الدول الغربية، إلا أن أيًا من الدراسات التى أجريت فى المملكة لم تستخدم المنهج النوعى. من جانب آخر، نجد أن الدراسات السابقة فى المملكة تمحورت حول جوانب محددة من خدمات الرعاية الصحية ولم تكن الجودة محور تركيزها، إلا أنها وبالرغم من ذلك تقدم

معلومات قيمة وذات دلالة فيما يتعلق بموضوع هذه الدراسة، وتسهم مجتمعة فى تقديم تصور أولى حول مختلف جوانب الرعاية الصحية الأولية.

الإطار المنهجي:

يتبع هذا البحث منهجية البحث النوعى (Qualitative Research) والتى تناسب الموضوعات التى لا تتوافر عنها معلومات كافية تسمح بتطبيق منهجية البحث الكمى. ويساعد المنهج النوعى على دراسة ظاهرة معينة فى إطار واقعى يتحرر من الأفكار والافتراضات والأحكام المسبقة حول هذه الظاهرة، ويبتعد عن القيود التى تفرضها الأدوات التقليدية للبحث العلمى. وفى هذا البحث تم استخدام أحد أساليب البحث النوعى وهو النظرية المجذرة أو المستمدة من الواقع (Grounded Theory). وتعرف النظرية المجذرة بأنها النظرية التى تم اكتشافها وتطويرها والتحقق من صحتها من خلال الجمع والتحليل المنظم للبيانات الخاصة بالظواهر محل الدراسة (Strauss & Corbin, 1990). وبالتالى، فإن هذه الدراسة لا تقوم باختبار أى من المداخل النظرية القائمة حول موضوع جودة الخدمات الصحية، وإنما سعت لتقصى محددات الجودة من الواقع وبدون الاسترشاد بأى من الأطر النظرية المتعارف عليها فى هذا المجال، وذلك بهدف التوصل إلى تصور واقعى يفسر هذه المحددات فى قطاع الرعاية الصحية الأولية.

مجتمع الدراسة:

يشمل مجتمع الدراسة القائمين على قطاع الرعاية الصحية الأولية من مسئولين إداريين، والعاملين فيه من أطباء وفنيين فى مدينة الرياض عاصمة المملكة العربية السعودية.

عينة الدراسة:

تمشيًا مع متطلبات البحث النوعى فقد تم اتباع أسلوب خاص فى اختيار عينة الدراسة وهو ما يعرف بالعينة النظرية (Theoretical Sampling).

ويقتضى ذلك عدم تحديد عينة الدراسة مسبقًا وإنما اختيار مفردات جديدة للعينة بالاسترشاد بالنتائج المرحلية للبحث أو أجزاء الإطار النظرى التى يتم الكشف عنها فى كل مرحلة من مراحل البحث. وبالتالى فكلما اقتضت الحاجة إلى تحديد نطاق فكرة معينة أو التأكد منها، يتم اختيار الأشخاص المناسبين لهذا الغرض. وبناء على المعلومات التى يتم جمعها تم تحديد المزيد من الأشخاص لإجراء المقابلة الشخصية معهم، وفى بعض الأحيان طلبت الباحثة من المبحوثين ترشيح آخرين لمقابلتهم نظرًا لأن موقعهم أو خبرتهم الشخصية تضيف المزيد من العمق للمعلومات التى تم جمعها. واستمر جمع المعلومات إلى أن تم التوصل إلى ما يعرف فى مصطلحات البحث النوعى بالتشبع النظرى (Theoretical Saturation) أى استيفاء المفاهيم ومتطلبات بناء النظرية. وقد تم اختيار عينة ممثلة للفئات الأساسية لأغراض الدراسة بحيث تشتمل على: مقدمى الرعاية (الأطباء والممرضين والفنيين) والقائمين على هذا القطاع (من قيادات عليا ووسطى وتنفيذية). وقد تم إجراء (٣٦) مقابلة شخصية مع فئات متنوعة من العاملين فى سبعة مراكز صحية إضافة إلى المديرين الفنيين والمشرفين الوقائيين ومشرفى القطاعات والقيادات العليا فى وزارة الصحة.

جمع البيانات:

تركز منهجية البحث النوعى على أسلوب العمل فى الميدان بإجراء مقابلات شخصية مع جميع فئات العاملين فى المراكز الصحية فى مدينة الرياض، إضافة إلى مراجعة الوثائق ذات العلاقة والملاحظة الدقيقة للبيئة المحيطة. واعتمدت المقابلات الشخصية على الأسئلة المفتوحة والتى تتركز حول أهم العوامل المؤثرة فى جودة خدمات الرعاية الصحية الأولية وأهم مبادرات التطوير والتحسين فى هذا القطاع.

وبناء على دراسة الأدبيات فقد تم إعداد قائمة من الأسئلة الفرعية للاسترشاد بها فى إجراء المقابلات الشخصية (ملحق رقم ١)، إلا أن هذه

الأسئلة لم تكن ملزمة وتم التعامل معها بمرونة، وترك المجال للمبحوثين لمناقشة الأمور التى تهمهم أو التى تقع فى مجال اطلاعهم وخبرتهم.

المدة الزمنية لكل مقابلة تراوحت بين نصف ساعة إلى ساعة، إلا أن معظم المقابلات استغرق نحو (٤٥) دقيقة. وقد تمت جدولة المقابلات بما يتلاءم وظروف وساعات العمل فى المراكز الصحية. كما تم استخدام جهاز تسجيل صوتى فى معظم هذه المقابلات، وفى حال تحفظ بعض أفراد العينة على التسجيل الصوتى تم تدوين الإجابات وملاحظات الباحثة أثناء المقابلة.

تحليل المعلومات:

المنهج المتبع فى هذا البحث يقتضى إجراء عملية جمع المعلومات وتحليلها فى آن واحد تقريبًا. فأثناء جمع المعلومات تتضح معالم الإطار النظرى تدريجيًا ويتم جمع معلومات إضافية لبلورتها، ومن ثم يبدأ تحديد المفاهيم المتعلقة بالظاهرة محل الدراسة وإيجاد العلاقات التى تربطها. عليه فقد قامت الباحثة بعد كل مقابلة بتفريغ البيانات ومن ثم تحليلها بشكل أولى لتحديد أهم المفاهيم المستخلصة منها وترميزها. ويهدف التحليل الأولى إلى تحقيق عدة أهداف:

- التحقق من الصدق والثبات من خلال مقارنة المعلومات المستمدة من عدة مصادر مختلفة ضمن ما يعرف فى مصطلحات البحث النوعى بـ (Triangulation).
- تحديد التعديلات اللازمة على أسئلة المقابلات الشخصية لضمان الحصول على معلومات أفضل.
- اختيار المزيد من المبحوثين وفقًا للمعلومات التى تم جمعها.

أما التحليل النهائى فيسعى لتحديد المفاهيم وتفسيرها وتطويرها وإيجاد العلاقات فيما بينها وتصنيفها فى فئات وتسمية هذه الفئات وتحليل خواصها وأبعادها وإجراء المقارنات النوعية الهادفة إلى بلورة هذه المفاهيم وصياغتها بشكلها النهائى. وبالتالى يتم تحويل المعلومات الخام المستندة إلى أحداث واقعية

إلى مفاهيم وأفكار مجردة. وهذا يعتمد على خاصية أو مهارة هامة لدى الباحث تسمى الحساسية النظرية (Theoretical Sensitivity). وهذه الحساسية يعرفها المتخصصون بوضوح الرؤية أو البصيرة النافذة، وتعنى القدرة على إعطاء معنى للمعلومة، وفصل ما ليس له صلة بالموضوع عن الموضوع ذاته، وجميع ذلك يتم بناء على اعتبارات نظرية (Conceptual) وغير ملموسة (Concrete). وتستمد الحساسية النظرية من خبرة الباحث فى موضوع الدراسة والتصاقه بواقعها الميدانى وقدراته التحليلية واطلاعه العميق على الأدبيات ذات العلاقة. ويهدف التحليل فى جميع مراحله إلى بناء النظرية المستندة إلى الواقع والتحقق منها فى كل مرحلة وتعديلها إن لزم الأمر. ولعرض نتائج الدراسة تتم الاستعانة بنصوص المقابلات الشخصية التى تم ترميزها واختيار البعض منها للاستشهاد به فى التحليل.

نتائج الدراسة - محددات جودة الرعاية الصحية الأولية:

من خلال تحليل بيانات المقابلات الشخصية تم تصنيف محددات جودة الرعاية الصحية الأولية فى ست فئات رئيسة وهى: القيادة، الثقافة التنظيمية، أساليب القياس والتحليل، تنمية القوى البشرية، التكامل والتنسيق، نظم إدارة الجودة. ويندرج ضمن كل من هذه المحددات عدد من العناصر الفرعية التى تمثل عوامل مؤثرة بدورها فى جودة الرعاية الصحية الأولية. ويتم فى هذا الجزء عرض هذه المحددات وعناصرها الفرعية بالاستشهاد بمرئيات المشاركين فى الدراسة وباستخدام بعض النصوص المقتبسة من المقابلات الشخصية معهم.

١- القيادة:

دور القيادات العليا:

تشير ملاحظات المشاركين فى الدراسة إلى أن الرعاية الصحية الأولية فى المملكة العربية السعودية شهدت انطلاقة قوية فى منتصف الثمانينيات الميلادية،

نتيجة لجهد قيادى بارز تمكن خلال سنوات قليلة من تحقيق رؤية إستراتيجية هادفة لترسيخ دور محورى للرعاية الأولية فى منظومة الخدمات الصحية. من أهم مقومات نجاح هذه القيادات أنها امتلكت التأهيل العلمى فى مجال الرعاية الأولية، وأنها بدأت من أسفل السلم، وعملت فى الميدان، وبالتالى حظت على ثقة العاملين وولائهم و تركت فيهم أثرًا كبيرًا. وتتلخص أهم مقومات القيادات الناجحة فى هذا التعليق لأحد المشرفين الذين واكبوا انطلاقة الرعاية الأولية:

"منذ تأسيس الرعاية الأولية كان هناك أشخاص لهم بصمات كبيرة فى هذا القطاع، لأنهم آمنوا إيمانًا كبيرًا بالرعاية الأولية، بذروا البذرة ورعوها حق رعايتها ونجحت الرعاية الأولية واستمرت كذلك حوالى العشر سنوات، وكان من أسباب النجاح وجود هؤلاء الأشخاص على رأس الهرم" (مشرف وقائى)

تمكنت هذه القيادات الفاعلة – حسب المشاركين فى هذه الدراسة – من تحقيق وحدة جماعة العمل وتماسكها وتعزيز دافعيتها وإيجاد رؤية مشتركة وهدف مشترك يمثل فى نهاية المطاف مصدرًا للرضاء والشعور بالإنجاز والرغبة فى بذل المزيد من العطاء. وبالرغم من هذا النجاح، إلا أنه فى مراحل متقدمة من مسيرة الرعاية الصحية الأولية فى المملكة، تراجع الدور القيادى لأسباب مختلفة من أهمها تغيير القيادات، وعدم إدراكها وقناعتها بأهمية المراكز الصحية، لأنها لم تعمل فيها أبدًا.

"بعد ذهاب هذه القيادات كانت هناك فجوة كبيرة، لأن بعض القيادات المتعاقبة كان بينها من لا يملك الخلفية الكافية فى الرعاية الأولية أو الإيمان الكامل بها، بل بالعكس كانت نظرتهم دونية للرعاية الأولية، وكأن المراكز الصحية لاشىء، وكأنها لا تؤدى خدمة، وخاصة لأنهم جاءوا من المستشفيات، ودائمًا من يأتى من المستشفيات لا يؤمن إيمانًا تامًا برسالة وأهمية الرعاية الأولية، ولأنهم لم يمارسوا العمل فى المراكز، ولا يمكن أن يؤمن بالرعاية الصحية الأولية وقدرة المراكز الصحية إلا من عمل فيها" (مشرف وقائى)

بالرغم من وجود نماذج قيادية ناجحة إلا أن دورها ارتبط باستمراريتها، ومع تغيير القيادات، تتغير كذلك الرؤى، فيحمل كل قائد جديد تصورًا مختلفًا عما ينبغى أن تكون عليه الأمور. و فى بعض الأحيان قد لا يكون الطرح الجديد مدروسًا أو مستمدًا من معطيات الواقع أو مبنيًا على دروس الماضى، وبالتالى يصبح التغيير غاية بحد ذاته، مما يؤدى إلى تذبذب أولويات السياسة الصحية.

"بالرغم من أن التغيير يضيف أفكارًا جديدة إلا أن عدم الاستمرارية يمثل مشكلة كبيرة، فبمجرد إقرار فكرة جديدة يتغير المسئول وتموت الفكرة وتأتى أفكار جديدة. القيادات عندنا سريعة التغير وسريعة التقلب، خلال سنتين مضت مر علينا ثلاثة مشرفين، والرعاية الصحية بالنسبة لمعظمهم محطة للانتقال إلى مركز أفضل". (مشرف وقائى)

يراقب العاملون فى هذا القطاع تغيير القيادات وما يصاحبه من تغيير الرؤى و الإستراتيجيات والتوجهات والبرامج، ولا يرون لذلك أية علاقة بسياسة التطوير والتحسين المستمر أو جودة الخدمات أو حاجة العمل الفعلية. بل إن كثرة تغيير القيادات، وبخاصة إذا كان هذا التغيير مفاجئًا أو غير مدروس، توحى بعدم الاستقرار أو الاستمرارية وبعدم التزام القيادات بسياسات التحسين.

دور الإدارات الوسطى:

تلعب الإدارات الوسطى المتمثلة فى مشرفى القطاعات دورًا هامًا لضمان استمرارية الرؤى والبرامج، وخاصة إذا تمكنت القيادات من إيجاد رؤية مشتركة مع هذه الإدارات وحققت درجة من المرونة واللامركزية اللازمة لتحقيق الثبات والاستمرارية.

"مع تغيير القيادات قد تختلف طريقة الوصول إلى الهدف، وبالتالى تتغير التوجهات والأسلوب من قيادة لأخرى، وهذا يؤثر على الإنجاز. ولاحتواء هذا التغيير عندما يحدث نحن لا يهمنا من الذى يتولى القيادة، طالما أن هناك

برنامجًا فإننا نستمر فى تطبيق البرنامج سواء أتى بهذا البرنامج زيد أو عثمان. وهناك الآن محاولات لتحقيق الاستقلالية للقطاعات مما يعنى إيجاد بعض المرونة اللازمة للعمل على مستوى القطاع، وخاصة أنه فى السابق كانت الأمور تتسم بمركزية شديدة تحد من قدرة القطاع على التجاوب مع المشكلات التى يواجهها أو محاولة التغيير أو التطوير. " (مشرف فنى)

وبالتالى تتمكن الإدارات الوسطى التى تتسم بالنضج الإدارى والخبرة العالية من إدارة دفة التغيير وضمان استمرارية النظام بالرغم من تغيير القيادات العليا، وخاصة إذا تمتعت هذه الإدارات بصلاحيات كافية ودرجة من الاستقلالية تمكنها من حمل مسئولياتها خلال الفترة الانتقالية.

دور القيادات التنفيذية (داخل المركز الصحى):

يتسم النظام الإدارى فى المراكز الصحية - كغيرها من المنظمات الصحية - بوجود خطين للسلطة أحدهما إدارى والآخر فنى. ويتولى المدير الإدارى الإشراف على الجوانب الإدارية من نشاط المركز بينما يشرف المدير الفنى، على عمل الأطباء والممرضين وغيرهم من الفنيين. ولا يمثل هذا التنظيم الإدارى مشكلة بحد ذاته وإنما تكمن المشكلة فى تدنى تأهيل وكفاءة المديرين الإداريين، وبالتالى من دورهم فى نقل الرؤى القيادية ودعم التوجهات الإستراتيجية.

"الرعاية الأولية بدأت فكرة نبيلة ، ولكن تعثرت لأسباب إدارية، معظم الإدارات الموجودة فى المراكز هى إدارات غير مؤهلة، معظمهم غير مؤهل لقيادة فريق عمل، لأن محور العمل فى الرعاية الصحية هو الفريق الصحى، وبسبب نقص المهارات القيادية يخسر المدير القدرة على التأثير وولاء العاملين وانتمائهم. بعض المدراء ناجحين ويستطيع أن يطور العمل، وبعضهم يدمر العمل، مشكلتنا تكمن فى عدم وجود معايير للاختيار أو برامج لتأهيل هؤلاء". (قيادى)

ويدرك القائمون على هذا القطاع أهمية الدور الذى يمكن أن يقوم به مدير المركز وتأثير نقص التأهيل على قدرته على تحقيق أهداف الرعاية الأولية وبخاصة تحقيق روح الفريق وتفعيل مشاركة المجتمع. كما يدركون أن القصور الإدارى ينعكس على أداء المركز ككل حتى لو توافرت به كوادر فنية مؤهلة.

وقد لمست الباحثة أن لخطى السلطة الإدارية سمة شخصية واضحة قد تلعب دورًا فى إيجاد هذا الخلل الإدارى وهى أن معظم مديرين المراكز سعوديون، بينما معظم المديرين الفنيين غير سعوديين، وتحيط بمسألة تعدد الجنسيات درجة من الحساسية – كما سيتضح لاحقًا –. لكن عمومًا نلاحظ أن قيادة الجوانب الإدارية فى المراكز الصحية تركت لسعوديين ينقص الكثير منهم التأهيل المناسب، بينما تركت قيادة الجوانب الفنية لأطباء غير سعوديين يترددون فى ممارسة سلطتهم الفنية ودورهم القيادى لأسباب متعلقة بنقص شعورهم بالأمن الوظيفى، وهذه تحد الحساسيات الواضحة من فاعلية الدور القيادى لكل من المديرين الفنى والإدارى.

الدور القيادى فى الأقسام النسائية:

تخدم الأقسام النسائية فى المراكز الصحية نسبة كبيرة من المستفيدين من خدمات المركز من الأطفال والنساء وتلعب دورًا هامًا فى تحقيق أهداف الرعاية الأولية. يتولى القيادة والإشراف على القسم النسائى عدة أطراف هى مدير المركز والمدير الفنى ومشرفة القسم النسائى إلى جانب مشرفى القطاعات. وتتفاوت درجة الكفاءة الإدارية وفعالية القيادات باختلاف الأفراد القائمين على هذه المواقع من النساء أو الرجال. فقد نجد أحيانًا مشرفة تتحلى بصفات قيادية وتمارس دورًا فاعلاً فى تسيير أمور القسم، وفى أحيان أخرى قد لا نجد هذه الصفات متوافرة فى المشرفة. وقد نجد أحيانًا أن مدير المركز يمارس دورًا قياديًا داعمًا وموجهًا لمشرفة القسم النسائى ومعززًا لروح الفريق، ومشاركًا فى صنع القرار، وفى أحيان أخرى نجد التواصل محدودًا جدًا بين القسم النسائى وإدارة المركز، والمشرفين فى القطاع.

"من حيث المشاركة فى القرار، أحيانًا يطلب المدير رأيى، لكن الذى ينفذ شىء آخر، ليس لنا دور فى تسيير أمور المركز بالرغم من أن القسم النسائى يمثل المركز كله لأن عدد المراجعات أكبر من عدد المراجعين لقسم الرجال. وبشكل عام اتصالنا بقسم الرجال محدود. أما اتصالنا بإدارة القطاع فهو ممنوع ولابد أن يتم من خلال مدير المركز فهو حلقة الوصل. وهذا طبعًا عائق، لأننا لانعرف ماذا يحدث خارج القسم النسائى ولا نستطيع توصيل مشكلاتنا ووجهات نظرنا." (مشرفة القسم النسائى)

وبذلك نجد أن الأقسام النسائية لا تملك الصلاحيات التى تتناسب وحجم الدور الذى تقوم به، ونسبة المستفيدين من خدماتها والذين يمثلون النسبة الأكبر من مراجعى المراكز الصحية. كما لا تشارك هذه الأقسام فى صناعة القرار، ولا تملك قنوات اتصال مباشرة مع القائمين على هذا القطاع، وهى مغيبة عن المعلومات ومستجدات الأمور. من جانب آخر فإن جميع المشرفات المشاركات فى هذه الدراسة لم يتلقين أى تدريب فى مجال الإشراف والإدارة و مهارات الاتصال وبناء فرق العمل وتقويم الأداء و إدارة الجودة، بل إن كثيرًا منهن لم يتلق تدريبًا على أسس ومبادئ الرعاية الصحية الأولية. ومن خلال المقابلات لاحظنا أن العزلة التى تعمل فيها مشرفات الأقسام النسائية تمنعهن من الاطلاع على أهم المستجدات والسياسات والبرامج والتوجهات الإستراتيجية فى هذا القطاع، بل إن البعض منهن لا يعرف عن أمور حيوية هامة ذات علاقة مباشرة بعملهن. كما أن من الملاحظ اختلاف تأهيل المشرفات، فمنهن الطبيبة والصيدلانية والممرضة والأخصائية الاجتماعية وغير ذلك، مما يدل على غياب المعايير المحددة لاختيار القيادات. وينعكس نقص التأهيل وغياب المعلومة والعزلة على قدرة المشرفة على التأثير فى فريق العمل وعلى القيام بدورها القيادى بفعالية، وممارستها لصلاحياتها، والقيام بالمتابعة والإشراف على مختلف أوجه النشاط. وتواجه المشرفات العديد من الصعوبات بالإضافة إلى ضعف الحوافز والدعم سواء من الرؤساء أو الزملاء والزميلات للمشرفات.

من ناحية أخرى، يواجه المسئولون صعوبة فى إدارة وتوجيه الأقسام النسائية بسبب عزلة هذه الأقسام وصعوبة الدخول إليها والتواصل مع الموظفات بسبب العوامل الثقافية والحساسيات المرتبطة بالتعامل بين الجنسين.

"النساء يعملن فى عزلة و الأعراف الاجتماعية تحد من إمكانية التواصل معهن، مثلا أنا قد أقف ربع ساعة خارج القسم النسائى حتى يسمحن لى بالدخول والقيام بعملى كمشرف قطاع. " (مشرف قطاع)

تؤكد هذه التعليقات أن العزلة الإدارية والمهنية التى تعمل فيها الأقسام النسائية، وعدم فعالية الارتباط التنظيمى بين القسم النسائى وإدارة المركز والإدارات العليا، له دور كبير فى إيجاد الخلل فى الدور القيادى فى المراكز الصحية.

تنمية القيادات:

يلمس المشاركون فى هذه الدراسة فى حركة تغيير قيادات الرعاية الصحية الأولية خلال السنوات الماضية شيئًا من الخلل فى إدارة هذا التغيير نتيجة لعدم وجود إستراتيجيات مناسبة لتنمية القيادات القادرة على تولى دورها بكفاءة. وتؤكد تعليقات العاملين فى هذا القطاع ضعف معايير الاختيار وعدم وجود إستراتيجية محددة لتأهيل الكوادر المناسبة للمواقع الإدارية، وخاصة فيما يتعلق بسعودة وتوطين هذه المواقع.

"التغيير لا يتم هنا بشكل مدروس، الموجودون فى الإدارات غالبًا ليسوا موجودين بسبب كفاءتهم، فى يوم وليلة قاموا بتغيير المشرفين واستبدالهم بسعوديين، صحيح أنهم جميعا يحملون تأهيلا فى طب الأسرة والمجتمع، لكن ولا واحد منهم عمل ليوم واحد فى مركز صحى قبل تكليفه، فجأة تم التغيير واستبدلوا كل المشرفين الأجانب الذين أمضوا ٢٠ و٣٠ سنة فى العمل فى الرعاية الصحية، والآن بعض هؤلاء أمضى سنة الآن وحتى الآن لم يزر جميع المراكز التابعة لقطاعه. " (مشرف فنى)

يقودنا هذا التعليق إلى حقيقة مؤرقة وهى تدنى نسبة السعوديين بين القائمين على هذا القطاع، وتمركز المؤهلين منهم فى مواقع إدارية بعيدة عن الواقع الميدانى. وفى نطاق هذا البحث الميدانى لم يكن هناك طبيب سعودى واحد فى المراكز الصحية، ولم يكن هناك سعودى يعمل مديرًا فنيًا أو طبيبًا وقائيًا أو حتى مشرفًا فنيًا أو إداريًا، بل إن جميع الأطباء السعوديين الذين تمت مقابلتهم يتمركزون فى القطاعات الإشرافية أو فى وزارة الصحة.

يعد اختيار وإعداد القيادات غاية فى الأهمية فى نظر العاملين فى هذا القطاع، فهم لا يرون بأن القاعدة هى بالضرورة وضع الشخص المناسب فى المكان المناسب. فالاختيار قد لا يتم وفقًا لمعايير علمية أو على أساس الكفاءة، بل قد يتم فى بعض الأحيان تنفيذًا لخطط مرتجلة. وقد لمست الباحثة خلال العمل الميدانى فى هذه الدراسة شيئًا من هذا القبيل، إذ يتم التغيير بشكل فجائى، وقد يشمل عددًا من الإدارات، وقد لا يأخذ فى الاعتبار الحاجة إلى مرحلة انتقالية أو تمهيدية لإحلال مدير محل آخر، وقد لا يعرف المعنيون بالتغيير بأمر نقلهم إلا قبل أيام من موعد المباشرة فى العمل الجديد.

ويبدو أنه حتى عندما يكون الهدف من التغيير أمر نبيل مثل تطبيق خطط توطين الوظائف، فإن ذلك قد يعنى الإسراع بوضع أشخاص غير مؤهلين فى مواقع إستراتيجية، و أن الكفاءات الوافدة التى أسهمت ببناء هذا القطاع، تزاح جانبًا بكل بساطة. ويؤدى ذلك إلى توتر أجواء العمل وتعطيله نتيجة لوجود مدير جديد قليل الخبرة والتأهيل، و مدير قديم يشعر بالظلم والجحود، بل إن ذلك يرسل رسالة محبطة ومؤثرة للأغلبية المراقبة من العاملين فى هذا القطاع من الوافدين. ويؤدى هذا الإسراع بتعيين السعوديين بدون تمكينهم بالمهارات والمعارف والخبرات المناسبة إلى ترسيخ منظور سلبى للسعوديين ومقدار كفاءتهم وجدارتهم بهذه المواقع القيادية. ويختلف هذا الأسلوب فى تعيين القيادات وما يترتب عليه من مشاعر سلبية مع مبادئ وأخلاقيات الجودة التى سعى لغرسها مؤسسو هذا القطاع منذ زمن طويل حين عملوا على أساس روح الفريق وبدؤوا من الأسفل قبل تولى أى مناصب قيادية.

٢- الثقافة التنظيمية:

إيمان العاملين بالرعاية الأولية:

يعد الإيمان بمفهوم ورسالة الرعاية الأولية بين العاملين فى هذا القطاع من أهم العناصر لتحقيق أهدافها والارتقاء بها. ويتجسد هذا الإيمان بشكل واضح بين من يعتبرون من الرعيل الأول، الذين عاصروا انطلاقة الرعاية الأولية وتأسيسها، ونجد أنهم يتواصلون بشكل جيد مع أفراد المجتمع المحيط بالمركز مما يمثل لهم مصدرًا للرضاء وحافزًا لمزيد من العطاء.

"أجمل ما فى الرعاية الأولية هو التواصل الذى تحققه بين الطبيب وأفراد المجتمع، أشعر بسعادة بالغة عندما أتمكن من علاج مشكلة أى مريض. نحن نتواصل مع سكان الحى ونلتقى فى المسجد والبقالة وفى الطريق. " (طبيب)

تلعب القيادات دورًا بارزا فى ترسيخ الإيمان برسالة الرعاية الأولية و تعزيز الولاء ودعم روح الفريق والمبادرة والمسئولية. ويبدو أن هذا الدور كان واضحًا فى فترات ماضية، مع انطلاقة الرعاية الأولية وتأسيس برامجها، فكانت القيادات تحمل ذات الإيمان والقناعة وتعمل إلى جانب العاملين فى الميدان.

"مع القيادات السابقة، كان هناك ولاء قوى، وحماس لدى العاملين، كانوا يقولون لنا هذا برنامج جديد، ويقوم بكم، وبدونكم لا ينجح، ونجد أنهم فعلاً يضحون، نحن كنا لا ننظر لساعات العمل، ونتفانى فى البذل، لأننا نشعر بالتقدير. " (مشرف وقائى)

لا يأتى هذا الاهتمام والإيمان بالرعاية الأولية من فراغ وإنما هو نتاج جهد متواصل لقيادات مؤمنة بأهداف الرعاية الأولية وتحمل رؤيتها وتعززها. إلا أننا بالمقابل نلمس بعضًا من التحسر على ماض مجيد للرعاية الأولية كانت فيه محل اهتمام كبير.

مكانة الرعاية الأولية:

من خلال التعامل مع العاملين فى هذا القطاع نلمس لديهم شعورًا بأن الرعاية الصحية الأولية تحتل مكانة متدنية الأهمية فى منظومة الرعاية الصحية ككل، وأن أطباء الرعاية الصحية الأولية أيضًا يحتلون مكانة أقل أهمية بين أقرانهم فى التخصصات الأخرى. ولا توفر بيئة العمل فى المراكز الصحية المناخ المهنى المناسب كما لا تحقق الاستقلالية المهنية بمفهومها الفنى نظرًا لأن دور الطبيب محصور جدًا ومعزول عن الفعاليات المهنية والمستجدات العلمية.

"ظروف العمل فى المركز الصحى لا تسمح بأن تشعر بمكانتك كإنسان وصلت إلى أن تكون استشارى أو أخصائى بينما أنت تعامل كطبيب عام، هذه معاملة غير مقبولة، ولهذا السبب كل الناس تركوا، كل زملائنا الذين درسوا واجتازوا الزمالة السعودية أو العربية لا يمارسون العمل فى المراكز، هم يفضلون العمل فى أى موقع إدارى، إلا الذين اتجهوا للمراكز التابعة للجهات الأخرى مثل الحرس الوطنى. هناك العيادات تتسم بمهنية عالية وبوجود الحوافز والتعليم المستمر وبيئة العمل وكلها أمور تحفز الفرد، العمل فى مراكزنا محبط إلى حد ما". (قيادى)

وتمثل هذه النظرة الدونية عائقًا لاستمرارية الرعاية وتسلسلها، وتعرقل تحقيق تواصل وثيق بين المركز والمستشفى، وتعد بذلك عائقًا لتحقيق أهداف الرعاية الأولية ككل.

"حينما أحيل مريضى إلى المستشفى و لا يهتم طبيب المستشفى بهذه الإحالة، ويعتبرنى أقل منه، ولا حتى يقرأ طلب التحويل، هذا يؤدى إلى فشل العمل كله ويسبب الإحباط. الطبيب الأخصائى فى المستشفى ومدير المستشفى وحتى العامل البسيط فى المستشفى لا يهتم بما نقوم به فى الرعاية الصحية الأولية." (طبيب)

مشاركة وتمكين العاملين:

من خلال المقابلات الشخصية وبملاحظة الأجواء السائدة فى المراكز الصحية نستنتج أن بيئة العمل فى هذه المراكز لا تحقق مشاركة وتمكين العاملين ولا تشجع المبادرة الفردية كأحد العناصر الأساسية للجودة.

"هنا إن أنت بادرت ، فأهلاً وسهلاً، وإن لم تعمل شىء، عادى، يعنى المتميز لا يجد تقديرًا والمقصر لا يجد توجيهًا، نحن بشكل عام نتجنب الاحتكاك ونمشى بجانب الحيط. الموظفة الجديدة لدينا تأتى بحماس وحيوية وبعد فترة نلاحظ أنها تتأثر بالجو العام وتفقد الحماس تدريجيًا وتشعر بالإحباط." (مشرفة قسم نسائى)

لا تعزز بيئة المراكز الصحية شعور العاملين بأهمية دورهم ومسئوليتهم عن التطوير، كما قد لا يتوافر لدى لعاملين الدافعية للمبادرة والتغيير ولا تشجع القيادات الإدارية ذلك. كما أن آليات مشاركة العاملين غير واضحة و محدودة ومرهونة بتوجيه الجهات العليا أو طلب المسئولين وبالتالى فإن المشاركة ليست متاحة ضمن إطار منهجى ونظام واضح. وقد لا يقتصر الأمر على عدم توافر مناخ يشجع المبادرة والإبداع، بل على العكس فقد يسهم المناخ القائم فى إحباط عزائم المتحمسين للعطاء.

تتلخص أسباب عدم تحقق مبدأ التمكين والمشاركة فى واقع المراكز الصحية فى هذا التعليق لأحد مشرفى القطاعات.

"ضغط العمل والمهام الإدارية والكتابية لا تسمح بالإبداع، وبشكل عام لا يوجد الشعور بالارتياح والأمان الذى يشجع على الإبداع، بل بالعكس قد يسعى الموظف إلى تلافى المشاكل مع المرضى وغيرهم حتى لو قدم بعض التنازلات. وهناك سلبية كبيرة تمنع الناس من تقديم أية مبادرات، ولا يحصل من يتقدم بمبادرات متميزة بالضرورة على التقدير دائمًا، وممكن العكس (يعاقب)، ممكن أن يحاربه من حوله ممن لا يرغبون فى التغيير أو زيادة العمل (لا تفتح علينا بابًا). وهذا لا ينطبق فقط على المركز بل هو موجود حتى فى القطاع والمديرية." (مدير فنى)

من التعليق السابق يمكن استخلاص عدة أمور قد يكون أهمها وجود ثقافة تكرس السلطة الإدارية وتعزز الوضع القائم، فتجد أن التغيير والمبادرة والإبداع ينظر لها بأنها "إثارة مشاكل". حتى العاملين لا يسمحون لزملائهم بالمبادرة حتى لا يرتبط التغيير بالمزيد من الأعباء. وفى المقابل تكرس هذه الثقافة الاتجاهات السلبية بين العاملين فتجد أن القاعدة هى عدم التغيير أو "لا تفتح علينا بابًا". ومن الواضح أن هذه الثقافة ليست حكرًا على المراكز الصحية، وإنما تمتد لتشمل القطاعات الإشرافية والإدارات المركزية.

التعامل مع المشكلات والأخطاء:

تمثل الطريقة التى يتم من خلالها التعامل مع المشكلات وحلها أحد الدلائل الهامة على مدى انسجام ثقافة المنظمة مع أسس ومبادئ الجودة. ويتضح من خلال المقابلات الشخصية أن العاملين فى هذا القطاع غالبًا لا يدركون دورهم فى احتواء المشكلات وحلها، وهذا انعكاس لنقص التمكين ونقص المشاركة التى تفضى فى النهاية إلى إيجاد نوع من السلبية تجاه المشكلات التى تعترض العمل. ويوجد انطباع لدى العاملين بأن الإدارات العليا تتعامل مع المشاكل ومنها شكاوى المراجعين بتوجيه اللوم للموظف أو بأسلوب رد الفعل بعيدًا عن المنهجية العلمية والمنطقية التى يقتضيها تطبيق الجودة. وبذلك ينعدم شعور الموظف بدعم الرؤساء أو بالأمان فى حال وجود أى مشكلة.

"نحن نحاول احتواء المشاكل داخليًا لأن المشاكل إذا وصلت للجهات العليا ليست من صالحنا، الإدارات العليا غضبها "مش حلو"، نحن مبدأنا أن المشاكل لا تصدَّر، وهم مبدأهم ضحى بالموظف وتخلص من العار. "(مشرف فنى)

من هذا التعليق الطريف يظهر عدم شعور الموظف باستعداد المسئولين لدعمه عند حدوث خطأ ما، بل على العكس هو يشعر بأنهم على استعداد لجعله كبش الفداء لاحتواء المشكلة أو وضع حد للضغوط وخاصة الإعلامية منها.

" السائد هو "لماذا أعمل أكثر من المطلوب؟ أنا لن يأتيني وسام على عملي"، و لو أخطأت خطأ واحد، كل حسناتي سوف تنسى ولا يذكر إلا هذا الخطأ، المفروض لو أخطأت في بيئة عمل مثالية ألا يكون خطأك هو نهاية العالم، لكن العكس هنا، دائما التعامل مع الخطأ يكون بشكل رد فعل. "(مشرف وقائي)".

إن تأصل قناعات معينة بأن الهدف هو عدم إثارة المشاكل واحتوائها حتى لا تتصعد، وأن المهم هو خدمة أكبر عدد من المرضى وليس كيفية تقديم الخدمة يعزز من سلبية العاملين ويحد من تمكينهم، وبالتالي يصبح الموظف منفذاً للتعليمات ليس إلا.

القيم التنظيمية:

من خلال المقابلات الشخصية سعت الدراسة إلى تحديد مدى التمسك ببعض القيم المهنية التي تمثل أساس تطبيق الجودة ومنها روح الفريق والالتزام وتقبل السلطة وروح المبادرة وحس المسئولية واحترام العميل والحرص على التحسين المستمر. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن القيم السائدة في المراكز الصحية لا تدعم توجهات الجودة، إذ تُكرس السلبية وتضعف إرادة التحسين وحس المسئولية والالتزام.

"الموظفات أحيانا لا يتعاملن بمهنية مع المرضى، وقد تنتظر المريضة على الشباك فترة طويلة بينما هن يتضاحكن ويتجاذبن الحديث، السعوديات غيابهن كثير واستئذانهن كثير، والتزامهن بالعمل ضعيف، لكن الجديدات أفضل إلى حد ما من القديمات. " (مشرفة قسم نسائي)

تعد مثل هذه السلوكيات مؤشراً على ضعف ثقافة المنظمة وعدم ترسيخ القيم والمبادئ اللازمة للعمل الصحي. كما تؤكد أن غياب الدور القيادي ينعكس على بيئة ومناخ العمل والقيم السائدة، و يؤدي إلى تدني الالتزام والولاء والمسئولية والرقابة الذاتية.

ويؤدى ضعف القيم المهنية إلى سيادة ممارسات إدارية تعتمد على أسلوب التفتيش، وبالتالى فإن غياب الرقيب يعنى التهاون فى العمل. وفى التعليق التالى لأحد المشرفين نجد مثالاً على الإهمال والتقصير الذى يفرضه واقع يكرس ثقافة التفتيش وليس التمكين.

"فى الشهر الماضى زرت أحد المراكز وسألت عن إحدى الحالات الوبائية وهى الحالة الوحيدة التى وردت المركز لكن لم أجد لها سجلاً. الطبيب الوقائى فى المركز أخبرنى أن الحالة جاءت بالفعل وقام باللازم، ولكنه لم يسجلها، سألته عن عينة المياه التى يفترض أن نختبرها، كذلك لم تكن موجودة. بالمقابل كان عنده سجل بأنه أجرى تسع زيارات ميدانية فى يوم واحد. قلت له "إيش هالعبقرية اللى عندك، تسع محلات فى يوم واحد، تضحك على مين؟" . (مشرف وقائى)

وأخيرًا، ومع الحديث عن القيم لابد أن نتساءل عن موقع القيم الإسلامية فى دعم توجهات الجودة. وقد أبرزت إحدى المشرفات أهمية القيم الدينية فى ترسيخ ثقافة الجودة وتأصيل الاتجاهات والسلوكيات التى تدعم مجهودات التحسين.

"أهم حافز للموظفات هو الحافز الدينى، التوعية الدينية تشجع العاملات على الابتسام للمريضة، وعلى أن تراعى المريضة غيرها من المريضات وأن تراقب الموظفة الله فى عملها، هل تركت بيتها وأبناءها لكى تهمل فى عملها وتقرأ الصحف؟. "(مشرفة قسم نسائى)

لاشك أن ترسيخ القيم الإسلامية المتعلقة بالعمل والأمانة والمسئولية والالتزام كفيل بدعم مجهودات تحسين الجودة وتحقيق التهيئة الثقافية المناسبة لنجاحها.

تعدد الثقافات:

يمثل القطاع الصحى فى المملكة بيئة تنظيمية تتعدد فيها الثقافات نظرًا لتعدد الجنسيات والخلفيات الثقافية للعاملين واختلاط الجنسين مما قد يوجد

بعض الحساسيات الشخصية المؤثرة فى مناخ العمل. من هذه الحساسيات الظاهرة فى المراكز الصحية ما يتعلق بالتعامل بين الجنسين والذى يحكم التعاملات بين الرؤساء والمرؤوسين أو بين الزملاء فى إطار العمل أو بين مقدمى الرعاية والمستفيدين. وتلاحظ الحساسية فى التعامل بين النساء والرجال حتى فى إطار الضرورة التى تحتمها الحاجة الطبية مما يؤثر على فرصة حصول المريضات على الخدمة أو على استفادتهن منها وعلى التزام بعض مقدمى الرعاية بالمعايير المهنية للأداء.

" كثير من المريضات ترفض إجراء الأشعة لأن جهاز الأشعة فى قسم الرجال، بالرغم من أننا نرسل معها عاملة لترافقها. وإذا وافقت على إجراء الأشعة قد لا يتم الفحص بالشكل الصحيح لأنها غالبا تقوم بإجراء الأشعة بدون خلع عباءتها وملابسها، مما يؤثر على وضوح صورة الأشعة، كما أن فنى الأشعة يتحرج من أن يوجهها لاتخاذ الوضعية المناسبة، وبعضهم يرفض الكشف على النساء. "(مشرفة قسم نسائى)

وتبرز هذه الحساسية تجاه التعامل بين الجنسين فى المراكز الصحية خلافًا لغيرها من القطاعات الصحية كالمستشفيات مثلاً، إذ يتم العمل فى بيئة منفصلة تمامًا فى غياب التنظيم والآليات والإمكانات التى تضمن عدم تأثير ذلك على مستوى الرعاية المقدمة وعلى سير العمل فى المركز.

وتحد حساسية التعامل بين الرجال والنساء من فعالية دور القيادات من مشرفين ومديرين وغيرهم، إذ يتردد بعضهم فى ممارسة صلاحياتهم ودورهم القيادى فى تطبيق الأنظمة أو الإجراءات عند التعامل مع الموظفات وبخاصة السعوديات.

"المفترض عندما يطبق النظام أن يتم الالتزام به فورًا، لكن انظرى مثلاً لمسألة الدوام الواحد الآن، منذ شهرين ونحن نترجى البنات حتى نقنعهم بتغيير الدوام وفقًا للنظام الجديد" (مشرف وقائى)

وبالنظر إلى تكرار التعليقات حول كفاءة والتزام الموظفات السعوديات فى هذا القطاع لا نملك إلا أن نتساءل هل يقع اللوم فقط على الموظفات؟وهل يتحمل المشرفون جزءًا من المسئولية عن إيجاد هذا المناخ غير المهنى، وهل هذه العوائق التى يواجهها المديرون حقيقية أم أنها نتيجة وجود افتراضات معينة لديهم عن النساء، ولترددهم فى ممارسة دور قيادى فعال؟ ويطرح هذا التساؤل على إحدى المشرفات كان لها هذا التعليق:

"النساء يعملن فى قطاعات كثيرة مختلطة كالمستشفيات والبنوك، و يلتزمن هناك، لأن فيها نظام، والإدارة نفسها ملتزمة، المشكلة فى الإدارة وليست فى الموظفة، الإدارة هى التى تفرض الالتزام فى العمل وليس العكس، بشكل عام كثير من الموظفات المخلصات لا يجدن من يقدم لهن كلمة شكر. السعودية الجيدة بعشر أجنبيات، وجميع السعوديات لدينا ممتازات، حتى المتسيبة منهن بكلمة تشجيع أو توجيه تتحرك، الأجنبية ليست نشيطة من فراغ وإنما لأنها تقيَم باستمرار لتجديد عقدها. "(مشرفة قسم نسائى)

ويقودنا هذا التعليق إلى الشكل الثانى من أشكال الحساسيات المرتبطة بتعدد الثقافات وهو ما يتعلق بالتعامل بين السعوديين وغير السعوديين. ونلمس من خلال المقابلات الشخصية أن الانطباعات والصور السائدة عن السعوديين وغير السعوديين تنعكس على التعاملات بينهم، حتى فى إطار العلاقة بين الرئيس والمرؤوس تظل الحساسية قائمة.

" الأجنبى عادة يخاف، وطالما هو يحصل على مقابل مادى فهو يعمل بدون تقصير، لكن السعودى لا يخاف، بالذات لما يكون مديره أجنبيًا، ماذا سيعمل الأجنبى للسعودى؟ لا يملك شىء، لا يوجد رادع، الترقية والعلاوات لا تؤثر، لأن الواسطات والمجاملات موجودة، نحن نضطر أن نضع لهم تقييم أداء مرتفع، لأنهم يحرجوننا بالضغوط، وأحيانا نخصم عليهم ولا يتأثر شىء. "(مشرف وقائى – غير سعودى)

من هذا التعليق نلمس أن القيم السائدة فى قطاعات الرعاية الأولية لا تدعم دور القيادات غير السعودية، " الأجنبى لا يستطيع أن يعمل شىء للسعودى"، وخاصة فى ظل مناخ إدارى تسيطر فيه المحسوبيات والعلاقات الشخصية.

من جانب آخر نجد أن الممارسات السائدة تعزز الشعور بدونية الطبيب غير السعودى ويتمثل ذلك فى عدم إعطائه فرصة عادلة للتدريب وتنمية القدرات خلال وجوده بالمملكة والذى قد يطول لسنوات عديدة.

"ليس عيبًا أن يكون الطبيب غير سعودى، وأن تتاح له فرصة التدريب. جميع بلدان العالم تستقطب الكفاءات من البلدان الأخرى. هل تستنكف أمريكا من أن الدكتور أحمد زويل مصرى أو غير أمريكى؟ بالعكس، أعطت له الجنسية وقدرته. "(مدير فنى)

بالرغم من أن الوافدين يمثلون الغالبية العظمى من العاملين فى هذا القطاع إلا أنهم لا يحصلون على القدر المناسب من المشاركة والتمكين، بسبب الحساسيات المرتبطة بالجنسية إضافة إلى عدم الشعور بالاستقرار الوظيفى أو بالتقدير المعنوى.

"لا يوجد أمن وظيفى لدى غير السعودى، أعتقد أن جميع الأشخاص الذين قام على أكتافهم نظام الرعاية الصحية الأولية من غير السعوديين قيل لهم منذ بضع سنوات هناك قرار جديد بإحلال كل من أمضى أكثر من عشر سنوات متعاقدًا بسعودى أو بمتعاقد جديد، ونحن الآن ننتظر من سنة لأخرى استبدالنا بآخرين، وبدون أن يتم الدفاع عنا وعن عطائنا فى تأسيس هذا القطاع، ومعظمنا أمضى سنين طويلة هنا، ولدينا ولاء عالٍ جدًا، وهذا البلد هو جزء منا، وباعتقادى أن الأجيال الجديدة من المتعاقدين تختلف عنا من هذه الناحية، ولها أهداف وتوجهات أخرى، ولا تعرف المجتمع كما نعرفه، ولم تعاصر تكوين الرعاية الأولية وتتشرب مفاهيمها مثلنا، ولم تحصل على التدريب الذى حصلنا عليه. "(مشرف وقائى)

وهذا يهدد الاستقرار الوظيفى للعاملين ويتنافى مع شعورهم بالعدالة والتقدير لعطائهم.

٣- أساليب القياس والتحليل:

المعلومات والتخطيط:

تمثل عملية جمع المعلومات جزءًا من العمل اليومى لكل موظف بالمركز الصحى، إذ تجمع المعلومات لأغراض التخطيط و المتابعة وتقييم الأداء. وتعتبر الخطة السنوية عنصرًا هامًا فى عملية القياس والتحليل، إذ يقوم العاملون تحت إشراف المدير الفنى بإعداد هذه الخطة من واقع عملهم، ويضعون التقديرات المتوقعة للإنجاز ويحددون المعوقات المحتملة والمتطلبات اللازمة لتنفيذ الخطة. ترفع الخطة بشكل دورى للإدارة الإشرافية لتكون أساسًا لتقويم أداء المركز وتوفير مستلزمات التنفيذ والتغلب على معوقاتها. وبالرغم من أن القيادات تولى اهتمامًا كبيرًا للخطة السنوية، إلا إن المتأمل فى ملاحظات العاملين فى هذا القطاع حول الخطة السنوية يجد أن صياغة هذه الخطة أصبح هدفًا بحد ذاته، ولا ينظر للخطط كعنصر فى منظومة متكاملة ومترابطة للتخطيط لتحسين الأداء.

"الخطط التى توضع فى المراكز قد تكون غير دقيقة، ومبنية فى معظم الأمر على تقدير أو تخمين أو غالبًا ما تكون ارتجالية، والعاملون ينظرون لها بأنها عبء إضافى غير مدركين الهدف منها، ولا يربطون بينها وبين التطوير ويعتبرونها عملاً إجرائيًا روتينيًا، لأن عملية التقييم ليست ذاتية أى لا تتم على مستوى المركز، وإنما من قبل مشرف القطاع. "(مشرف قطاع)

ولا يعود الأمر فقط إلى عدم إدراك العاملين للرؤية والهدف من وراء الخطة السنوية، وإنما يعود أيضًا إلى إدراكهم بأن الإحصائيات التى تتضمنها غير دقيقة. وبالرغم من الأهمية التى يوليها القائمون على هذا القطاع للخطة السنوية، إلا أن الكثيرين يرون أنها لا تمثل واقع العمل، ولا تتمتع بدرجة عالية من المصداقية والدقة، بل قد لا تعدو فى نظرهم أن تكون إجراء إداريًا روتينيًا

يتم لتلبية متطلبات الإدارات العليا. ويؤكد ذلك أحد المشرفين بشيء من السخرية:

"نحن نضحك على بعض، عندما أستلم خطة من مركز صحي، هو يضحك على وأنا عارف. وعندما أضع أنا خطة القطاع، أنا والمديرية نضحك على بعض، المسألة شكلية. عندما يسوء الشيء يسوء بجميع جوانبه، حتى الخطة أصبحت تدبلج!. "(مشرف وقائي)

مؤشرات الأداء:

يتم رصد العديد من المؤشرات لأداء المراكز الصحية بما يشمل الجوانب الفنية والإكلينيكية من نشاطها. إلا أن من الواضح أن تركيز هذه المؤشرات ليس بالضرورة على الفعالية أو الكفاءة وترشيد الاستخدام، وإنما على تقليص الاستخدام. فعلى سبيل المثال لاحظنا أن المؤشرات المتعلقة بالأدوية تركز على عدم استغلال المريض لمجانية الدواء للحصول على كميات أكبر وليس على دقة أنماط وصف الأدوية وصحتها. و يرى بعض المشاركين في هذه الدراسة أن معظم مؤشرات الأداء المستخدمة حاليًا لا تمثل نشاط المراكز الصحية وما يقوم به العاملون فيها معظم الوقت.

"طول النهار تطلب مني إحصائيات تأخذ مني وقتًا طويلاً وليست منطقية ولا أعرف كيف أحسبها، هناك أمور أهم من ذلك، المسئول لم ينزل للميدان ليعرف ما هي المؤشرات التي تقيس الأداء فعلا، عليه أن ينزل للواقع ويعرف ما هي الأمور التي تنقصنا ومن ثم يطالبنا بإعداد هذه الإحصائيات. كثير من الإحصائيات التي نقوم بجمعها لا تعني شيء ولا تمثل الواقع. " (مشرف فني)

إن شعور العاملين بأن متخذ القرار بعيد عن واقعهم، وأن جهد التخطيط لقياس وتحسين الأداء يتم بمعزل عن هذا الواقع، ينعكس على فعالية عملية القياس ومصداقيتها وقناعة العاملين بها ودعمهم لها. ولو نظرنا بالمقابل إلى

الزيارات التى يقوم بها المشرفون بشكل شهرى نجد أنها لا تعدو كونها إجراء تفتيشيًا، يخالف التوجهات الحديثة للجودة والتى تعزز الوقاية من الخطأ بدلاً من تقويم الخطأ.

أنظمة المعلومات:

نلمس من خلال القيادات القائمة على هذا القطاع أن هناك جهدًا كبيرًا للتخطيط لعملية قياس أداء الرعاية الأولية، وجهدًا أكبر فى جمع المعلومات المطلوبة من خلال نماذج عديدة تستكمل من قبل مقدمى الرعاية وترفع وفق منظومة من الإجراءات الإدارية للمسئولين فى القطاعات الإشرافية، وتتدرج حتى تصل لإدارة الإحصاء فى وزارة الصحة. بالرغم من هذا الاهتمام إلا أن نظام المعلومات القائم فى المراكز الصحية لا يعدو كونه نظامًا ورقيًا يتكون من مجموعة كبيرة من النماذج الروتينية المكررة والتى لا يتناسب البعض منها مع الغرض الذى وضع من أجله. وقد تحولت عملية القياس والتحليل - لأسباب مختلفة - من جهد هادف للتخطيط لتحسين الأداء إلى إجراء روتينى مجرد. وبالرغم من أن هناك عملية مستمرة لجمع المعلومات إلا أن هناك شعورًا قويًا لدى العاملين والمسئولين بأن هذه المعلومات لا تستغل بالشكل الأفضل، بل إن هناك من يرى بوجود درجة من المبالغة فى جمع المعلومات قد تمثل عبئًا غير مبرر على العاملين.

" نحن نستخدم ٢٢ استمارة فى المراكز الصحية ولكن هل تتضمن المعلومات المطلوبة لقياس وتحسين الجودة؟ هل هناك معلومات راجعة للمراكز؟ لا. جمع المعلومات هو مجرد إجراء. لو قابلتى مدير إدارة الإحصاء ستجدين لديه معلومات هائلة، لكن لا يستفاد منها ولا تستخدم فى التخطيط و لا تستخدم بالشكل الصحيح. " (قيادى)

من ناحية أخرى فإن عدم قناعة العاملين وبعض المشرفين بالطريقة المتبعة للقياس وجمع المعلومات، والاعتقاد بأن عملية القياس المستمر مبالغ فيها ناتج

عن اعتقادهم بأنها تأتى على حساب رعاية المرضى، وأن تركيز عملية القياس على كم العمل وليس على نوعية الأداء.

"٢٠٪ من المعلومات التى نجمعها لأغراض تقييم الأداء والباقى فقط إجراء روتينى وتنفيذ للتعليمات لأنها تُطلب منا، ونجمعها تحسبًا لو زارنا مشرف أو مسئول. " (مشرفة القسم النسائى)

وتعد المبالغة فى جمع المعلومات وإجراء الإحصائيات مشكلة بحد ذاتها لكنها تصبح مشكلة أكبر إن كانت المعلومات التى تجمع لا تستخدم فعلاً لتحسين الأداء ولا توجد تغذية مرتدة للمراكز الصحية ومقدمى الرعاية. ويتضح من خلال التعليقات السابقة أن مختلف المبادرات الساعية إلى تدعيم مبدأ القياس والتحليل سواء من خلال الخطة السنوية أو برنامج الإشراف الداعم لم تنجح فى تحقيق أهدافها وترسيخ القناعة بها بين العاملين فى الميدان، بل تقلصت هذه العملية لتصبح مجرد إجراء روتينى يكرس ثقافة التفتيش. وتتبلور ثقافة التفتيش فى تركيز عبء التقويم على مشرفى القطاعات وتقليص دور المركز فى عملية التقييم الذاتى والتحسين المستمر.

٤- تنمية القوى البشرية:

العزلة المهنية:

تشير نتائج الدراسة إلى أن طبيعة العمل فى الرعاية الصحية الأولية قد توجد نوعًا من العزلة المهنية تحد من قدرة العاملين على مواكبة المستجدات فى مجال تخصصاتهم وتنمية مهاراتهم وقدراتهم ومعارفهم. ويبدو من خلال تأكيد العاملين والمسئولين على السواء أن هذه العزلة المهنية لا تؤخذ فى الاعتبار عند وضع إستراتيجيات التدريب وتنمية الموارد البشرية، وبخاصة الطبية والفنية. ويلاحظ المسئولون أن من الوارد أن يقع الأطباء فى أسر هذه العزلة وأن يتخلفوا عن متابعة التطورات العلمية والتقنية بسبب قصور التدريب وعدم توافر بدائل للتدريب كالدوريات والكتب.

"نحن نلاحظ أن الأطباء فى المراكز لا يتعلمون أشياء جديدة لسنوات عديدة بسبب عزلتهم فى المراكز، هذا عدا أن الدورات المقدمة فى مركز التدريب فى معظمها لا تنفعهم كثيرًا من الناحية الإكلينيكية، فهى بطبيعتها سطحية وتركز على مفاهيم ومبادئ الرعاية الأولية. "(مشرف وقائى)

وتؤثر هذه العزلة المهنية على مواكبة الطبيب للمستجدات العلمية وقدرته على توفير أفضل رعاية ممكنة للمريض.

" لمدة ١٤ سنة كنت أعطى المرضى المصابين بارتفاع ضغط الدم دواء معينًا، وبعد التحاقى بدورة متخصصة، اكتشفت وجود أدوية جديدة وغيرت الطريقة التى اتبعها وأصبحت أتمكن من السيطرة على المرض لدى مرضاى، وهذا أدى إلى شعورى بالذنب والتقصير تجاههم طيلة السنوات الماضية. "(طبيبة ومشرفة قسم نسائى)

وتزداد أهمية التدريب مع زيادة معدلات الدوران الوظيفى و تنوع جنسيات العاملين فى المراكز الصحية وبالتالى تباين خبراتهم و خلفياتهم العلمية والمهنية مما ينعكس على أساليب الممارسة. من جانب آخر فإن العمل فى مجال الرعاية الصحية الأولية يختلف عن القطاعات الأخرى كالمستشفيات وغيرها من المرافق الصحية، لذلك فإن تأهيل الكوادر البشرية وتدريبها على مبادئ صحة الأسرة والمجتمع يعد من أساسيات النجاح.

"فى السابق كان هناك حرص على أن يتشرب العاملون أسس ومبادئ الرعاية الأولية، قبل أن يمارسوا العمل الفعلى، لأن الموظف الجديد غالبًا لا يكون مطلعًا على هذه الأسس والمبادئ، لكن الآن الموظف يتعين وبعد خمسة أو ستة أشهر يلتحق بدورة فى مجال الرعاية الأولية. "(مشرف فنى)

معظم برامج التدريب المتاحة للعاملين فى هذا القطاع هى برامج تدريبية داخلية تعدها وتنظمها وزارة الصحة. أما البرامج التى تنظمها الجهات الخارجية كالجمعيات العلمية والمهنية والمنظمات الدولية أو المؤسسات الصحية فى القطاعات

الأخرى، فلا تدرج ضمن الخطط التدريبية، ولا توجد آلية محددة لتنظيم التحاق العاملين بها، بل إن الغالب فى الأمر أن يكون ذلك بمبادرة شخصية من الموظف.

عوائق التدريب:

إن أعباء العمل تمثل أهم عائق للالتحاق ببرامج التدريب أمام معظم العاملين وبخاصة الأطباء. وتقع مسئولية التنسيق لالتحاق العاملين بالدورات بما لا يخل بالعمل على المدير الإدارى و مشرف القطاع، وفى غياب الحرص على التدريب لدى أى منهما لا تكون هناك محاولة جادة لتجاوز عوائق التدريب، وتيسير أمر التحاق العاملين بالبرامج التدريبية، ويبقى الترشيح محصورًا على الذين لا يعملون فعلاً، أما الذين يخدمون عدد كبير من المرضى فستكون فرصتهم أقل للحصول على التدريب. ويجسد هذه الإشكالية المثال التالى:

فى أحد المراكز التابعة لنا أراد طبيب وطبيبة الأسنان الالتحاق بدورة معينة عن الأسنان ، طلبنا من مدير المركز أن يرشحهم، رفض، وقال عندنا عدد المرضى كبير ولا نستطيع ترشيحهما، غيابهما يسبب مشاكل وأنتم غير موجودين عندى وقت المشاكل، كلها تقع على رأسى، فتركناه لرأيه، ولم يلتحق أى منهما بالدورة" . (مشرف وقائى)

بالإضافة إلى عبء العمل فإن غياب الحافز وعدم تنوع الفرص التدريبية، وتدنى نوعية البرامج المتاحة تحد من الإقبال على التدريب.

٥- التكامل والتنسيق:

أظهرت نتائج الدراسة أن التكامل والتنسيق بين قطاعات الرعاية الصحية الأولية والقطاعات الأخرى كالمستشفيات والأجهزة الحكومية المختلفة كمؤسسات المجتمع وقياداته من محددات الجودة. وتمثل إحالة المرضى من المركز الصحى إلى المستشفى للحصول على استشارات طبية متخصصة أو إجراء فحوصات تشخيصية هى عنصر هام لنجاح الرعاية الصحية الأولية.

ويؤكد الأطباء المشاركون فى الدراسة قصور تطبيق نظام الإحالة ويعزون ذلك لعدة أسباب منها وجود منظور قاصر لدى مقدمى الرعاية فى المستشفى لمفهوم الإحالة ولدور المركز الصحى ولأطباء الرعاية الصحية الأولية، إضافة إلى عدم الاهتمام من قبل المسئولين بتفعيل النظام وضمان الالتزام بمقتضياته ومراقبة عملية التنسيق بين المركز والمستشفى.

"نموذج الإحالة هو مجرد ورقة يستخدمها المريض للدخول للمستشفى أو مراجعة أخصائى، بمجرد أن يراها الطبيب هناك يأخذها وقد يرميها فى الزبالة، والسبب أنه غير مقتنع بدور المركز وما نقوم به هنا، طبيب المستشفى يعتقد أن طبيب المركز يحيل المرضى لأنه لا يعرف كيف يعالجهم. "(مدير فنى)

هناك من يشير إلى أن المشكلة تكمن فى إجراءات الإحالة وأن المسئولية مشتركة بين المركز الصحى والمستشفى. فالمركز لا يتابع مرضاه المحولين ولا يقوم بالتنسيق لمواعيدهم، وكذلك بعض المستشفيات لا تقوم بدورها فى متابعة المرضى المحولين وضمان إرسال تقاريرهم للمركز. والمفترض - حسب نظام الإحالة - أن تكون فى المستشفى مكاتب تنسيق لهذا الغرض، وأن يكون بالمركز ضابط اتصال، ولكن هذا لم يعد مطبقاً فى مدينة كبيرة مثل مدينة الرياض.

من خلال ملاحظات المشاركين فى الدراسة نلمس كذلك أن تعثر عملية الإحالة قد يرتبط بمركزية خدمات المستوى الثانى، أى تركيزها فى المستشفيات الكبيرة والتى قد تتشتت فيها جهود التنسيق للمرضى المحولين وتصعب متابعتهم. هذا عدا ما يمثله ذلك من مشقة على المرضى يصفها التعليق التالى:

"أنا طبيب ولى أصدقاء فى وزارة الصحة وفى الشميسى (مجمع الرياض الطبى)، بالرغم من ذلك لو أذهب للشميسى أضيع. لا أدرى من أى بوابة أدخل، أو أية عيادة أراجع. وإن وصلت يمكن يقفل أمامى ١٠ أبواب قبل أن يفتح باب واحد. هذا وأنا ابن وزارة الصحة. فما بالك لو أتى إنسان من خارج هذا القطاع، ويكون عمره سبعين سنة و عنده ضغط و سكر و نظره

ضعيف، ويمكن يكون صايم استعدادًا لإجراء تحليل سكر، وبعدها بساعتين يفطر، ثم يجرى فحص آخر، هذا غير عملى وشاق جدًا على المريض. " (مشرف قطاع)

لذلك يقترح هذا الطبيب إيجاد مجمعات طبية فى كل قطاع صحى تضم مجموعة من التخصصات الطبية الأساسية التى تغنى عن المستشفى وتضمن تقديم الرعاية الخارجية التى لا تتطلب التنويم للمرضى المحولين من المراكز الصحية. ويمكن تشغيل هذه المراكز التخصصية بأطباء من المستشفيات يكلفون دوريًا بالعمل فيها، وهذا يسهم فى تعزيز إدراك هؤلاء لمفاهيم صحة المجتمع وتقديرهم لدور المراكز الصحية. من جانب آخر يمكن تفعيل مفاهيم خدمة المجتمع المطبقة فى دول أخرى بحيث يتبرع بعض الأخصائيين بوقتهم أحيانًا للخدمة فى هذه المراكز.

"لا يوجد مبرر للتحويل للمستشفى إذ بالإمكان أن يوجد فى كل قطاع مركز شامل يضم التخصصات الأساسية والمختبرات اللازمة ، و من خلال الشركات الطبية يمكن أن نوفر أجهزة الفحص والأشعة الصوتية، وبإمكاننا إقناع زملائنا الأخصائيين بعمل عيادات تخصصية دورية فى هذا المركز. تأتى بطبيب واحد شاب أفضل من أن ترسل ١٠ مرضى مسنين لمكان ما يضيعون فيه. كما يمكن أن نعتمد على مبدأ خدمة المجتمع، أى أن يحضر بعض الأطباء الأخصائيين بشكل دورى لهذا المركز أو مجمع العيادات من قبيل خدمة المجتمع، وهذا يساعد على أن يفهم هؤلاء الأطباء أهمية الرعاية الأولية و أن يتواصلوا مع زملائهم العاملين فيها . " (مشرف قطاع)

إصحاح البيئة والبرامج الوقائية:

يمثل إصحاح البيئة عنصرًا هامًا من عناصر الرعاية الصحية الأولية بالمملكة، إذ تناط بالمراكز الصحية مهمة مراقبة البيئة وذلك بالتنسيق مع

البلديات المحلية، نظرًا لانتشار هذه المراكز فى جميع مدن وقرى المملكة. وتمثل مكافحة الأمراض الوبائية من أولويات الرعاية الصحية الأولية فى المملكة، وقد تم تحقيق نتائج واضحة منذ تأسيس هذا القطاع فى مكافحة الأوبئة ومصادرها وتوفير بيئة صحية فى مختلف مناطق البلاد.

"يعد برنامج الطب الوقائى من أنجح البرامج، فقد سيطرنا على الكثير من الأمراض ومصادر العدوى وتأمين البيئة النظيفة والخالية من الأمراض"(مشرف وقائى)

وتشمل أنشطة إصحاح البيئة: التخلص من النفايات والصرف الصحى ومراقبة مياه الشرب والأغذية ومراقبة التجمعات السكانية. ويشير جميع المشاركين فى هذه الدراسة إلى تعثر هذا النشاط بشكل كبير لأسباب متعلقة بضعف التكامل والتنسيق بين المراكز الصحية والبلديات.

"جميع أنشطة إصحاح البيئة تتم بشكل أقل مما ينبغى فعلا (٣٠٪)، والسبب أن هذا العمل يعتمد بشكل أساسى على تبليغ ومخاطبة البلدية فى كل صغيرة وكبيرة، دورنا ينحصر فى الاكتشاف والتبليغ، وهذا هو العائق الوحيد، نحن نعمل بدون نتيجة، البلدية لا تتجاوب، ولا يوجد للمراقب الصحى أو المركز أى قيمة أو تأثير بالنسبة للمخالفين. " (مشرف وقائى)

ويبدو أن فقدان القناعة بجدوى نشاطات إصحاح البيئة، وعدم وجود صلاحيات لدى المراكز الصحية مقابل مسئوليتها عن مراقبة صحة البيئة، دفع بعض العاملين والمسئولين فى هذا المجال إلى التهاون فى عملهم والتخلى عن مسئوليتهم.

"المراقب الصحى مكلف بالتفتيش على المطاعم والمحلات، ولكن معظمهم لا يقوم بهذه المهمة، أغلب ما يقومون به هو كتابة اسم بعض المحلات والادعاء بأنهم زاروها وأنها سليمة. هم معذورون، يقولون نحن لا نملك صلاحية لعمل أى شىء. "(مشرف وقائى)

وتدريجيًا أصبح المسئولون عن إصحاح البيئة من مراقبين صحيين وأطباء وقائيين على قناعة بأن هذا العمل ليس من مسئوليتهم أو من مهام المراكز الصحية وأن من الأجدر أن يتولى القيام به من يملك صلاحية التوجيه و إيقاع العقوبة بالجهات المخالفة.

وتقوم المراكز الصحية بإجراء الاستقصاء الوبائى لحالات معينة وهذا يشمل تحديد مصدر العدوى وزيارة للموقع وتحديد المخالطين وتوجيههم للفحص والتنسيق مع المستشفى ومتابعة نتائج التحاليل، وتطعيم المخالطين إن لزم الأمر. ويتولى المركز الصحى مهمة الاستقصاء الوبائى للحالات التى تكتشف فى المستشفى، إلا أن هذا يتعثر بسبب ضعف التنسيق والتواصل بين المستشفى والمركز.

"البلاغات الواردة من المستشفيات عن الحالات الوبائية والتى يفترض بنا فى المراكز متابعتها وإجراء الاستقصاء الوبائى لها سيئة للغاية، لأنها تفتقر إلى دقة واكتمال المعلومة، . "(مشرف وقائى)

مشاركة المجتمع:

يتم تفعيل مشاركة المجتمع من خلال لجان أصدقاء وصديقات الصحة والتى تشكل فى كل مركز صحى من قيادات المجتمع وأصحاب الرأى والنفوذ فيه. ويفترض أن تعمل هذه اللجان وفق ضوابط محددة للجودة النوعية وأن يتم تقييم أدائها باستخدام مؤشرات خاصة بهذا الغرض. ويتضح من خلال المقابلات الشخصية أن معظم المراكز الصحية لم تقم بتشكيل لجان أصدقاء وصديقات الصحة أو لم تفعّلها لأسباب مختلفة.

"لجنة أصدقاء الصحة غير مفعلة، وهى تمثل عبئًا على العاملين بالمركز لأنهم قد لا يتمكنون من استقطاب رجال الأعمال للتبرع للمركز أو تحقيق ما يتطلع له هؤلاء من خلال تبرعهم. المفترض أن تكون اللجنة من المراجعين والمستفيدين من المركز. "(مشرف فنى)

ونلمس من هذا التعليق أن المفهوم السائد عن دور هذه اللجان ينحصر فى تنمية الموارد المالية وجمع التبرعات لتمويل نشاطات المركز، فى حين أن من المفترض أن تقدم هذه اللجان الدعم المعنوى والتنظيمى والتسهيلات التى تضمن تفعيل نشاط المركز إضافة إلى دورها فى تقديم المشورة والمشاركة فى تخطيط وتقويم نشاط المركز. وهذا التصور يقلص دور هذه اللجان فى مجال دعم وتعزيز برامج التوعية والتطوير الصحى وغيرها من المبادرات كالمسوحات الصحية والتى تتطلب تهيئة وتقبل المجتمع لكى تحقق أهدافها.

٦- نظم إدارة الجودة:

تنظيم جهود إدارة الجودة:

تعد إدارة الجودة جزءًا مهمًا من الرعاية الصحية الأولية، ومنذ تأسيس هذا القطاع كان هناك اهتمام كبير بالجودة. ومع كثرة المبادرات التى شهدها هذا القطاع لتطبيق أسس الجودة وأساليبها، إلا أن من الملفت للنظر عدم وجود إدارة أو برنامج أو وحدة إدارية لتنسيق جهود تحسين الجودة فى الرعاية الأولية. وبالرغم من وجود إدارة للجودة فى وزارة الصحة إلا أن تركيز نشاطها على المستشفيات حد من استفادة المراكز الصحية منها. كما لا توجد لجان للجودة فى المراكز الصحية أو حتى فى القطاعات الإشرافية، وإن وجدت مثل هذه اللجان، فإنها لا تعدو كونها مبادرات فردية غير مرتبطة بمنظومة متكاملة للجودة.

ونتيجة لعدم وجود هيكل إدارى يدعم مبادرات التحسين، تتسم جهود الجودة بعدم التنظيم وعدم الاستمرارية، ولا تعدو كونها جهود متقطعة أو مبادرات وقتية تنتهى بغياب المسئولين عنها. ومن خلال الملاحظة الميدانية نجد أن عدم وجود بنية تنظيمية أدى إلى تشتت جهود التحسين وغياب الآليات التى تكفل لها الاستمرارية.

"هناك محاولات يائسة ومهلهلة لتطبيق الجودة فى الرعاية الأولية" (مشرف قطاع)

من ناحية أخرى نجد أن هناك مقاومة لتطبيق نظم الجودة، ناتجة عن إقصاء العاملين عن مجهودات الجودة مما ينعكس على قناعاتهم بهذه المجهودات وبجدية الاهتمام بالجودة. ويعزز من هذه المقاومة وجود تناقض بين مفهوم الجودة والواقع الفعلى مما يؤدى إلى التشكيك فى توجهات الجودة ومبادرات التحسين.

" أنا آخذ موقف من الجودة لأنى ما بأفهمش منها حاجة، التركيز عندنا على الكم وليس على الكيف وعلى عدم إثارة المشاكل. جميع مبادرات التحسين تأتينا من فوق" (مشرف وقائى)

وبالرغم من أن هناك العديد من مبادرات التحسين المستمر التى قامت على أسس ومنهجيات علمية ووفقًا لأسس علمية وبالتعاون مع مؤسسات وهيئات علمية دولية كمنظمة الصحة العالمية، إلا أن كثيرًا من العاملين فى المراكز الصحية لا يعرفون شيئًا عن هذه المبادرات ولا يشاركون فيها. وبالتالى تبقى الفجوة قائمة بين جهد التخطيط والتنفيذ، وبين القيادات القائمة على التحسين وبين العاملين المسئولين عن تنفيذ هذه المبادرات ودعمها. ونظرًا لغياب المشاركة فإن جهود التحسين غالبًا تفقد الكثير من فرصتها للنجاح وتبقى منعزلة عن الواقع الميدانى، وخاصة وأن تطبيق الجودة لم يتخذ الطابع المؤسساتى ولم يندمج فى البناء التنظيمى والعمليات التنظيمية.

الأدلة الإرشادية وإجراءات تقديم الرعاية وفقًا للدلائل العلمية:

تستمد البروتوكولات العلاجية والأدلة الإجرائية أهميتها من الحاجة للقضاء على اختلافات الممارسة نظرًا لتنوع جنسيات العاملين فى هذا القطاع والتى تنعكس على جودة وتكلفة الرعاية المقدمة. لذلك تم إعداد العديد من الأدلة العلمية والمناهج الوطنية التى تهدف إلى إيضاح خطوات تقديم مختلف خدمات الرعاية الصحية الأولية. كما توفر المعلومة الأساسية للبعض ممن لا يملك القدرة على متابعة المستجدات العلمية وخاصة من يعملون فى مناطق نائية. ويؤكد القائمون على هذا القطاع وجود درجة من نقص الخبرة لدى بعض أطباء

الرعاية الأولية و عدم الالتزام بالأسس العلمية ومثال ذلك المبالغة فى وصف المضادات الحيوية فى غير مكانها الصحيح.

"هناك نسبة من الأطباء فى الرعاية الأولية لا يمارسون الطب بطريقة علمية صحيحة، مثلا حالات الأنفلونزا وهى أكثر الأمراض انتشارا فى المراكز نجد أن ٧٠٪ من الأطباء يصفون مضادات حيوية ومضادات الهستامين، بالرغم من أن هذا خطأ. "(مشرف وقائى)

وتتزايد أهمية البروتوكولات والأدلة الإرشادية مع توجه المراكز الصحية نحو برامج مكافحة الأمراض المزمنة والتى تمثل تحديًا كبيرًا فى مجتمع ينخفض لديه الوعى الصحى مما يضع عبء الاكتشاف المبكر ومسئولية الوقاية من المرض أو من مضاعفاته على مقدم الرعاية. هذا الأمر لا يمكن أن يتم فى غياب بروتوكولات واضحة تتضمن إجراءات تشخيصية ووقائية قبل الإجراءات العلاجية.

"المشكلة أننا نتعامل مع حالات كثيرة غير مشخصة من السكرى والضغط ونحن نرغب فى التركيز عليها، ولكن لابد من اكتشافها مبكرًا، والاكتشاف المبكر يتطلب بروتوكولاً، لا يصلح أن نعتمد على اكتشاف هذه الحالات فى العيادات." (مدير فنى)

كما نلمس من خلال ملاحظات العاملين فى هذا القطاع أن محاولات تقنين الممارسة من خلال إجراءات وأدلة العمل هى محاولات متقطعة وغير مستمرة، فكثير من العاملين لا يعرف عن هذه الأدلة شىء. ويتم نشر البروتوكولات بطريقة بيروقراطية تقليدية من خلال التعاميم الداخلية والتى يوقع الطبيب على استلامها وليس من خلال التعليم أو الفعاليات المهنية.

ومن خلال المقابلات مع العديد من العاملين فى هذا القطاع تبين أن واقع المراكز الصحية لا يساعد على اتباع التطورات العلمية، وأن الأجهزة والإمكانات اللازمة لتطبيق بعض البروتوكولات قد لا تكون متوافرة.

"بعض البروتوكولات تتطلب إمكانات معينة غير متوفرة باستمرار مثل المواد اللازمة لإجراء بعض الفحوصات الدورية و الضرورية لمرضى السكرى، وبالتالى فى كثير من الأحيان نحن لا نجرى هذه التحاليل. "(مشرفة قسم نسائى)

مناقشة النتائج:

سعت هذه الدراسة إلى التعرف على محددات جودة الرعاية الصحية الأولية وذلك من خلال تطبيق منهجية البحث النوعى باستخدام المقابلات الشخصية مع فئات متنوعة من العاملين والقائمين على هذا القطاع. وقد أظهرت نتائج الدراسة تمحور محددات الجودة فى هذا القطاع فى ستة عناصر وهى: دور القيادات، الثقافة التنظيمية، أساليب القياس والتحليل، نظم إدارة الجودة، تنمية القوى البشرية، التكامل والتنسيق. وقد تضمنت كل من هذه المحددات عددًا من العناصر الفرعية التى تمثل عوامل مؤثرة بدورها فى جودة الرعاية الصحية الأولية. تبين من خلال الدراسة أن الدور القيادى يعد من أهم مقومات تحسين الجودة فى قطاع الرعاية الصحية الأولية. وقد لعبت القيادات دورًا بارزًا فى تحقيق انطلاقة قوية للرعاية الصحية الأولية فى المملكة وتحقيق أهدافها وإيجاد رؤية مشتركة مع الأطراف المعنية بها وترسيخ رسالتها ومبادئها. وتتميز القيادات الفاعلة فى هذا القطاع بامتلاك التخصص والتأهيل الجيد، والقناعة والإيمان بالرعاية الصحية الأولية و قدرتها على تحقيق الأهداف الصحية للمجتمع. وتنجح هذه القيادات لارتباطها بالواقع الميدانى، وتدرجها فى العمل بدءًا من المراكز الصحية فى المدن والقرى والهجر، وتواصلها المستمر مع العاملين وقدرتها على كسب ثقتهم وولائهم ولعب دور القدوة الساعية إلى ترسيخ قيم العطاء والمسئولية والدافعية للعمل وروح الفريق والعمل الجماعى.

بالرغم من قوة الدور القيادى الذى واكب انطلاقة الرعاية الصحية الأولية إلا أن المراحل التالية شهدت قصورًا فى دور القيادات نتيجة لكثرة تغيير المسئولين فى المراكز القيادية، مما أدى إلى تذبذب أولويات السياسة الصحية وتغيير الرؤى

والإستراتيجيات والبرامج و تراجع الأهمية التى تحتلها الرعاية الصحية الأولية فى منظومة الخدمات الصحية. ويتمثل قصور الدور القيادى فى سيادة أنماط سلبية من الممارسات القيادية المنعزلة عن العمل الميدانى والتى تكرس السلطة وتغفل المشاركة والتواصل مع العاملين ولا تظهر التزام قوى بمبادرات التحسين. كما يرتبط هذا القصور بضعف إستراتيجيات تنمية القيادات وغياب معايير اختيار القيادات المناسبة وضعف توجهات السعودة وندرة القيادات السعودية المؤهلة فى هذا القطاع وبعد معظمها عن واقع العمل الميدانى وتمركزها فى الإدارات المركزية. وتؤكد هذه النتائج ما أشار له (Jarallah And Khoja, 1998) من أن نسبة كبيرة من مشرفى الرعاية الصحية الأولية لم تتلق التدريب على المهارات الإدارية.

ونتيجة لمركزية الإدارة يضعف دور الإدارات الوسطى والتنفيذية فى ضمان الاستمرارية والاستقرار للرؤى والبرامج والسياسات، كما يضعف الدور القيادى على مستوى المركز الصحى وخاصة مع نقص تأهيل مديرى المراكز ومشرفات الأقسام النسائية. وتقبع الأقسام النسائية فى المراكز الصحية فى عزلة إدارية ومهنية، وتعانى خللاً فى آلية العمل والإدارة والتنظيم، وهذا الخلل يمثل انعكاسًا لقصور النظام الإدارى فى هذا القطاع والذى تمتد جذوره إلى الثقافة السائدة فى المجتمع وإلى غياب الرؤية ونقص الكفاءة لدى القيادات الإدارية بما فيها مشرفات القسم النسائى، ومديرو المراكز، ومشرفو القطاعات. ونتيجة لنقص القدرات القيادية وغياب الرؤية وضعف السلطة ونقص التوجيه، توجد ثقافة سلبية لا تشجع المبادرة وتحد من الإبداع، ولا تحقق مشاركة وتمكين العاملين فى جهود التحسين. وفى هذا المناخ التنظيمى تبرز المشاعر الشخصية والتعامل غير المهنى الذى تتداخل فيه الحساسيات الشخصية، وتضعف الرقابة الذاتية وحس المسئولية والالتزام المهنى وإرادة التحسين.

وإذ يمثل الأطباء الوافدون من مختلف الجنسيات الأغلبية بين أطباء هذا القطاع فإن هذه الدراسة وجدت أن اختلاف الثقافات والأمور المتعلقة بالتعاقدات

السنوية والاستقرار الوظيفى تمثل عوامل مؤثرةً فى البيئة التنظيمية، وهذا يتفق مع ما وجدته إحدى الدراسات السابقة (Al-Shammari et al. 1995). ولا شك أن من غير الممكن أن تتحقق الجودة فى ظل عدم استقرار القوى العاملة وفى غياب السياسات التى تحد من الدوران الوظيفى وتمكين العاملين. كما أن هذا يخل بمبدأ التمكين والذى لا يفرق بين مواطن ووافد طالما أن الحاجة إلى الوافد لا تزال قائمة وطالما أنه يمثل عنصرًا أساسيًا لنجاح المنظمة وتحقيق أهدافها.

منذ بداية تطبيق نظام الرعاية الصحية فى المملكة كان هناك تركيز واضح على الجودة وعلى اتباع الأسس العلمية وتقديم نموذج مميز للرعاية الصحية الأولية ينسجم مع معطيات الواقع ومتطلباته ويواكب التطورات العالمية فى هذا المجال. لذلك يظهر الحرص الكبير على إيجاد العديد من الأدلة الإرشادية للعاملين فى هذا القطاع ومنها دليل الجودة النوعية للرعاية الصحية الأولية فى بداية التسعينيات الميلادية وغيره من الأدلة والبروتوكولات. كما شهد هذا القطاع العديد من المبادرات والبرامج الطموحة الهادفة لتطوير الأداء وتقديم الخدمات التى تواكب احتياج المجتمع ومنها برامج رعاية الحوامل والتحصين الشامل والتى حققت نتائج متميزة، إضافة إلى البرامج التى أدخلت لاحقًا كنظام الإحالة وبرامج العيادات المصغرة وبرنامج الإشراف الداعم. وبالرغم من تعدد مبادرات التحسين إلا أن معظمها لا يعدو كونه جهودًا متقطعة ومشتتة أو مبادرات وقتية أو فردية تفتقر إلى مقومات الاستمرار نتيجة لعدم استمرارية القيادات وتذبذب التوجهات الإدارية. هذا وتتعثر مجهودات الجودة فى هذا القطاع، بسبب أنها لم تأخذ الطابع المؤسساتى ولم تدمج فى البناء التنظيمى والعمليات التنظيمية، ولم تخصص إدارة أو لجنة لتتولى مهام تنسيق مجهودات التحسين المستمر. لذلك تفقد مبادرات الجودة فاعليتها واستمراريتها وتعجز عن أن تقدم منهجًا يعتمد على الشراكة وتلتزم به الأغلبية العاملة فى الميدان، مما يجعلها تفقد الكثير من فرصتها للنجاح وتبقى منعزلة عن الواقع الميدانى. ومن الملاحظ أن الكثير من أساليب إدارة الجودة وأدواتها تجرد من مضمونه وأصبح يطبق بطريقة روتينية غير فعالة وبمركزية شديدة.

وهذا ينطبق على عملية القياس والتحليل، والتى تحتل أهمية بالغة فى هذا القطاع ولكنها تتعثر عند التطبيق. إذ تشير نتائج الدراسة إلى عدم وجود رؤية مشتركة وقناعة بعملية الرصد والقياس، مما يجعلها إجراء روتينيًا مجردًا يكرس ثقافة التفتيش ويضع عبء التقويم على القيادات ويطغى على الرقابة الذاتية والمسئولية المهنية وإرادة التحسين. ويؤدى انتشار ثقافة التفتيش إلى الخوف من التقييم والمحاسبة ونقص تمكين العاملين وضعف مشاركتهم فى مجهودات التحسين وبالتالى تدنى فرص نجاح هذه المجهودات وتحقيقها لأهدافها. ولاشك أن ترسيخ ثقافة تعتمد على القياس والتحليل والمعلومات غاية فى الأهمية والصعوبة فى آن واحد، وذلك لما يتطلبه ذلك من تغيير فى الممارسات والمفاهيم الراسخة بين العاملين، إضافة إلى المتطلبات التقنية والفنية والتنظيمية لإيجاد أنظمة معلومات على قدر من الكفاءة والفعالية. وتشير (Proctor, and Camp bell, 1999) إلى أن عملية القياس بحد ذاتها لا تمثل تحسينًا للجودة، وقد تؤدى إلى نتائج عكسية فى بعض الأحيان لأنها تؤثر فى الروح المعنوية للعاملين وتشتت الانتباه عن نشاطات أخرى هامة متعلقة بالجودة إلا أنها غير قابلة للقياس، وتؤكد أن القياس يصبح أكثر قيمة فيما لو ارتبط بالتعليم المستمر والتطوير. وتتعثر عملية القياس والتحليل بشكل كبير بسبب قصور أنظمة المعلومات وعدم توافر الإمكانات المادية والبشرية والتقنية اللازمة للقيام بها بكفاءة ودقة. كما تتدنى فعالية عملية القياس والتحليل نظرًا لأن مؤشرات الأداء تركز على الجوانب الكمية دونًا عن نوعية الخدمات المقدمة، والبعض منها لا يمثل واقع العمل، مما يحد من إمكانية الاستفادة منها لأغراض التحسين.

وتؤكد نتائج الدراسة أن انطلاقة الرعاية الصحية الأولية شهدت اهتمامًا كبيرًا بنشر ثقافتها والمبادئ التى ترتكز إليها وعناصرها الأساسية من خلال برامج التدريب والتعليم المستمر الموجهة للعاملين فى هذا القطاع وخاصة المستجدين منهم. بالرغم من الاهتمام بالتدريب إلا أن فرص التدريب لا تتلاءم والاحتياجات التدريبية للعاملين فى هذا القطاع من الناحية الكمية والنوعية،

وهذا ما أكدته العديد من الدراسات السابقة (Kalantan et al. 1999, Jarallah et al.1998, Al-Shammari, et al. 1994).

كما تشير نتائج الدراسة إلى أن بيئة المراكز الصحية تتسم بعزلة مهنية تفرضها طبيعة العمل، وعدم توافر المناخ المهنى الذى يعزز تواصل العاملين فى هذا القطاع مع بعضهم ومع غيرهم وتبادل الخبرات والاطلاع على المستجدات العلمية والتقنية والعمل المهنى المشترك مما يبث شيئًا من الحيوية والتجديد الهادف للتطوير، وهذا يتفق مع نتائج العديد من الدراسات السابقة التى تؤكد عزلة العاملين فى هذا القطاع وضعف مواكبتهم للمستجدات العلمية والتقنية (Ali et al. 1995, Al-Ansary and Khoja 2002). ويشير (Baker,1998) إلى أن من أهم التحديات التى تواجه قطاعات الرعاية الصحية الأولية عدم تماسك بنيتها التنظيمية، إذ إن هذه الخدمات تقدم من خلال مراكز صحية أو عيادات صغيرة غير مترابطة ومثقلة بالأعباء مما يجعلها فى عزلة مهنية وإدارية شبه تامة، وأن هذه العزلة تسهم بدورها فى عرقلة تطبيق الرعاية الصحية المناسبة وتوجد فروقات كبيرة فى الأداء وقد تؤدى فى بعض الأحيان إلى وجود أنماط غير مقبولة من الممارسة.

وتعد الشراكة مع أفراد المجتمع وقياداته ومؤسساته من أهم المبادئ التى تقوم عليها الرعاية الصحية الأولية فى المملكة. وبالرغم من أهمية التكامل والتنسيق، إلا أن نتائج الدراسة تشير إلى أن الكثير من نشاطات الرعاية الأولية يتعثر نتيجة لغياب الشراكة وضعف التنسيق وخاصة مع المستشفيات من خلال نظام الإحالة، ومع البلديات المحلية لأغراض إصحاح البيئة ومكافحة الأمراض الوبائية. وتتفق نتائج هذه الدراسة مع نتائج العديد من الدراسات السابقة التى أكدت قصور التكامل والتنسيق وضعف مشاركة المجتمع (Khattab et al., 1999; Al-Khaldi et al 2002).

وبناء على نتائج هذه الدراسة فقد تم تحديد بعض مقومات تطبيق الجودة فى هذا القطاع بما يسهم فى الارتقاء بالأداء وتفعيل تطبيق منهجيات الجودة.

مقومات نجاح تطبيق الجودة فى الرعاية الصحية الأولية:

أولا - دور القيادات:

١- تفعيل التزام القيادات ودورها فى تحقيق أهداف الرعاية الصحية الأولية وإيجاد رؤية ثابتة ومشتركة مع جميع الأطراف المعنية بها.

٢- تنمية القيادات المتخصصة لتقوم بإدارة دفة هذا القطاع وتنمية قدراتها وولائها وإيمانها لتتمكن بدورها من غرس رسالة وقيم ومبادئ الرعاية الصحية بين العاملين.

٣- تفعيل برنامج الإشراف الداعم ودعمه بالقيادات المؤهلة وبرامج التدريب المستمر.

ثانياً - البيئة والثقافة التنظيمية:

١- توفير المناخ المهنى وتعزيز النشاطات العلمية والفكرية وتشجيع انخراط جميع العاملين فيها وتيسير اطلاعهم على المستجدات العلمية والتوجهات المهنية.

٢- بناء ثقافة تنظيمية تدعم مبادئ الجودة وترسخ هذه المبادئ فى القناعات والقيم والمسلمات والأخلاقيات السائدة فى هذا القطاع.

٣- تمكين العاملين وتشجيع المبادرة والمشاركة فى مجهودات التحسين.

٤- تنمية مهارات التعامل فى ظل التعدد الثقافى السائد فى القطاع الصحى، ووضع الإستراتيجيات المناسبة لتمكين جميع العاملين من التعامل مع بيئات وثقافات متنوعة واحترام هذه التعددية وتجنب الحساسيات الشخصية المبنية على العرق أو النوع، والقضاء على التمييز على أساسها.

ثالثاً - إدارة الجودة:

١- إيجاد بنية مؤسسية تدعم جهود تحسين الجودة وتنظمها وتكفل استمراريتها وتجعلها جزءًا أساسيًا من جميع جوانب النشاط.

٢- تفعيل دور الجمعيات العلمية والمهنية فى إعداد البروتوكولات والدلائل الإرشادية وفقًا للحقائق العلمية وتقييمها بشكل مستمر وتحديثها ونشرها بين العاملين فى هذا القطاع.

٣- اعتماد أسلوب المراجعة الطبية (Medical Audit) الدورية لتقييم الأداء الإكلينيكى والاستفادة من نتائج المراجعة فى تطوير الممارسة وفى برامج التعليم المستمر.

٤- تفعيل مشاركة العاملين فى تقويم وتطوير الأداء والتحسين المستمر من خلال الأساليب الجماعية لحل المشكلات والدراسة الجماعية للحالات.

٥- القضاء على ثقافة التفتيش وتنمية ثقافة التقييم الذاتى سواء على مستوى المركز الصحى أو الفريق الصحى أو الأفراد.

رابعاً - القياس والتحليل والتخطيط:

١- بناء نظم وشبكات معلومات متكاملة تربط المراكز الصحية والإدارات الإشرافية وتدعم جهود التخطيط والمتابعة وقرارات التحسين المستمر.

٢- إيجاد آليات لتوفير التغذية المرتدة للمراكز الصحية حول الخطة السنوية وتقارير الأداء والاستجابة للمتطلبات اللازمة لتحقيق الخطة والصعوبات التى قد تعترض تنفيذها.

٣- تدريب العاملين على المفاهيم المرتبطة بالتخطيط الصحى وأهميته فى تحقيق التحسين المستمر للأداء حتى لا يصبح إعداد الخطة هدفًا فى ذاته وإنما وسيلة لتحسين الأداء.

٤- إيجاد آليات لقياس رضاء المستفيدين من خدمات الرعاية الصحية الأولية وتوظيف النتائج لتطوير الأداء.

خامساً - تنمية القوى العاملة:

١- وضع إستراتيجيات التوطين من خلال برامج الشراكة مع المؤسسات التعليمية فى القطاعين الحكومى والخاص، ودعمها بالسياسات المناسبة والحوافز المادية والوظيفية التى تشجع المزيد من المواطنين على الانخراط فى مجال الرعاية الأولية.

٢- إيجاد منظور مختلف للسعودة فى القطاع الصحى يعزز مساهمة الوافدين فى بناء هذا القطاع ويحفزهم على الاستمرار فى العطاء وينمى شعورهم بالاستقرار الوظيفى.

٣- التحول من العقود السنوية إلى عقود أطول نسبيًا تعزز الشعور بالأمن الوظيفى وتحد من تسرب القوى العاملة وتفعل مشاركة الوافدين فى جهود التحسين.

٤- تدريب العاملين على مفاهيم وأسس الجودة بما فى ذلك أساليب القياس والتحليل.

٥- وضع إستراتيجيات متكاملة لتنمية القوى العاملة تتضمن برامج تدريبية متنوعة تشمل المهارات السلوكية والفنية وتتساوى فرص جميع العاملين فى الالتحاق ببرامج التدريب والتعليم المستمر.

٦- الاهتمام بتطوير المهارات الإكلينيكية للأطباء وربط التدريب ببرامج الرعاية الأولية ومبادرات التحسين المستمر.

٧- وضع البدائل المناسبة للتغلب على عوائق التدريب وأهمها عبء العمل والتى يمكن تجاوزها بإيجاد جداول للتغطية بعاملين من المستشفيات أو المراكز الصحية الأخرى.

٨- إيجاد الحوافز المادية والوظيفية التى تشجع العاملين على الالتحاق بالتدريب.

سادساً - تنظيم نشاطات الرعاية الصحية الأولية:

١- إيجاد مجمعات طبية فى كل قطاع تضم مجموعة من التخصصات الطبية الأساسية التى تغنى عن المستشفيات وتضمن تقديم الرعاية الخارجية الثانوية والخدمات التخصصية والتشخيصية للمرضى المحولين من المراكز الصحية.

٢- دعم وتعزيز برامج رعاية الأمراض المزمنة وتوفير الكوادر المؤهلة والإمكانات والتجهيزات اللازمة لإجراء الفحوصات الدورية.

٣- إيجاد بدائل عملية لتحقيق مشاركة المجتمع تتلاءم مع الواقع الفعلى وقدرات المراكز الصحية، ويمكن الاكتفاء بتشكيل مجالس أو لجان صحية على مستوى القطاعات عوضًا عن الأحياء لتقوم بدور فاعل فى دعم أنشطة الرعاية الأولية.

٤- تنمية قدرات الفئات الفنية المساندة لتقوم بدور أكبر فى خدمة المرضى ومساندة الأطباء وتخفيف العبء عنهم ليتمكنوا من إجراء الاستشارة الطبية بشكل متكامل ودقيق.

المراجع

1- Al-Ansary, L. and Khoja, T. (2002). "The Place of Evidence-Based Medicine Among Primary Health Care Physicians in Riyadh Region, Saudi Arabia". **Family Practice**, 19(5): 537-542.

2- Al-Faris, EA., Al-Taweel, A. (1999). "Audit of prescribing patterns in Saudi primary health care". **Annals of Saudi Medicine**.19(4): 317-321.

3- Al-Faris EA, Al-Dayel, MA, Ashton C. (1994). "The Effect of Patients' Attendance Rate on Consultation in a Health Centre in Saudi Arabia". **Family Practice**, 11 (4)446-52.

4- Ali, M., Mahmoud, M. (1993). ,A study of Patient Satisfaction with Primary Health Care Services in Saudi Arabia', **Journal of Community Medicine**, 18 (1):49-54.

5- Al-Khaldi, Y., Al-Sharif, A., Al-Jammal, M., Kisha, A. (2002). "Difficulties faced when conducting primary health care programs in rural areas", **Saudi Medical Journal**, 23(4):384-387.

6- Al-Khaldi, Y., Khan, M. (2000) "Audit of a Diabetic Health Education Program at a Large Primary Health Care Centre in Asir Region". **Saudi Medical Journal**, 21(9): 838-842.

7- Al-Shammari, S. Khoja, T., and Al-Subaie, A. (1995). "Job Satisfaction and Occupational Stress Among Primary Care Centre Doctors". **International Journal of Mental Health**, 4(4): 85-95.

8- Al-Shammari, S. (1989). "What sort of consultation? A study of the quality of patient-doctor encounter in a primary care clinic", Abstracts of the symposium on primary health care **"Training and Quality in Primary Health Care"**, December 10-11,, Riyadh, MOH.

9- Al-Shammari, S. and Khoja, T. (1994). "An Assessment of the Current Status of Continuing Medical Education (CME) Among Primary Health Care Doctors 'A Case for the Creation of A National CME Body'". **Saudi Medical Journal**, 15 (6): 443-449.

10- Campbell S M, Sheaff R, Sibbald B, Marshall M N, Pickard S, Gask L, Halliwell S,Rogers A, Roland M O. (2002). "Implementing clinical governance in English primary care groups/trusts: reconciling quality improvement and quality assurance". **Quality and Safety in Health Care**, 11:9-14

11- Dashash, N. And Mukhtar, S. (2003). "Prescribing for Asthmatic Children in Primary Care: Are we Following the Guidelines?" **Saudi Medical Journal**, 24 (5): 507-511.

12- Jarallah, J. Khoja, T. And Mirdad, S. (1998). "Continuing Medical Education and Primary Care Physicians in Saudi Arabia: Perception of Needs and Problems Faced". **Saudi Medical Journal**, 19(6): 720-727.

13- Jarallah, J. and Khoja, T. (1998). "Perception of Supervisors of their role in Primary Care Programmes in Saudi Arabia". **Eastern Mediterranean Health Journal**, 4(3): 530-538.

14- Kalantan, K., Al-Taweel,A., Abdul Ghani, H. (1999). "Factors Influencing Job Satisfaction Among PHC Physicians in Riyadh, Saudi Arabia", **Annals of Saudi Medicine**, 19(5).

15- Khattab, M; Abolfotouh, M; Al-Khaldi, Y; Khan, M. (1999). "Studying the Referral System in One Family Practice Centre In Saudi Arabia", **Annals of Saudi Medicine**, 19(2).

16- Khoja, T. Al-Shehri, A, Khawaja, A. (1997). "Patterns of referral from health centres to hospitals in Riyadh region". **Eastern Mediterranean Health Journal**, 3(2): 236-243.

17- Khoja, T., and Kabbash, I. (1997). "Perception of Mid-Level Health Managers about Primary Health Care Implementation Obstacles". **Tanta Medical Journal**, 25(1): 841-861.

18- Mahfouz A, Shehata A, Mandil A, et al. (1997). "Prescribing Patterns at Primary Health Care Level in the Asir Region, Saudi Arabia: An Epidemiologic Study." **Pharmacoepidemiology Drug Safety**, 6(1):197-201.

19- Mansour, A., Al-Osaimi, M. (1993). "A study of Satisfaction among primary health care patients in Saudi Arabia", **Journal of Community Health**, 18 (3):163-73.

20- Marshall, MN. (1999). "**Improving quality in general practice: qualitative case study of barriers faced by health authorities**". BMJ,319:164-7.

21- Ministry of Health. "**Annual Health Report**, 1424H", Ministry of Health, Saudi Arabia.

22- Proctor, S.; Campbell, J. (1999). "A developmental performance framework for primary care", **International Journal of Health care Quality Assurance**, 12 (7): 279-286.

23- Qatari, G. and Haran, D. (1999). "Determinants of Users' Satisfaction with Primary Health Care Settings and Services in Saudi Arabia". **International Journal of Quality in Health Care**, 11(6): 523-531.

24- Stevenson K, Baker R, Farooqi A, Sorrie R, Khunti K. (2001). "Features of primary health care teams associated with successful quality improvement of diabetes care: a qualitative study". **Family Practice**,18(1):21-6.

25- Strauss, A.L., Corbin, J. (1990). **"Basics of Qualitative Research: Grounded Theory Procedures and Practice"**, Sage, Newbury Park, CA.

26- Tomlin, Z., Humphrey, C., Rogers, S. (1999). **"General practitioners' perceptions of effective health care"**. BMJ V(318).

الملحق

قائمة الأسئلة الاسترشادية للمقابلات الشخصية

دور القيادات:

- هل أظهرت القيادات العليا الالتزام بالتوجه نحو الجودة الشاملة والتحسين المستمر؟
- هل أظهرت القيادات العليا القدرة على إدارة التغيير (التنظيمى، التقنى) اللازم لتحسين الجودة؟
- هل تتجاوب القيادات العليا مع مقترحات تحسين الجودة؟

القياس والتحليل:

- هل يعتمد المركز على المعلومات المتنوعة حول جودة الخدمات لإجراء التحسينات المقترحة؟
- هل يسعى المركز باستمرار إلى تحسين الطريقة التى يستخدم بها المعلومات حول جودة خدماته؟
- هل يسعى المركز باستمرار إلى تحسين دقة وملاءمة معلوماته حول جودة الخدمات؟

مشاركة العاملين فى تخطيط الجودة:

- هل يشارك العاملون فى عملية التخطيط لتحسين الجودة؟
- هل يلعب العاملون فى المجالات غير الإدارية دورًا هامًا فى تحديد أولويات التحسين؟
- هل يملك العاملون سلطة علاج المشكلات فى الأقسام التى يعملون بها فى حال عدم الالتزام بمعايير الجودة؟

تنمية الموارد البشرية:

- هل يتم تدريب العاملين على استخدام الأدوات الإحصائية اللازمة لتعزيز مجهودات الجودة؟
- هل يتم توفير التدريب اللازم للعاملين لتحسين مهاراتهم الوظيفية وأدائهم لعملهم؟
- هل يتم إعطاء العاملين الحوافز والمكافآت المادية والمعنوية لقاء مساهمتهم فى تحسين الجودة؟

إداره الجودة:

- من الذى يبادر بتطوير طرق العمل فى المركز؟
- هل يعمل المركز عن قرب مع الموردين لتحسين جودة منتجاتهم وخدماتهم؟
- هل توجد أدلة إرشادية للعاملين وبروتوكولات علاجية للأمراض الشائعة؟

نتائج الجودة:

- هل أظهر المركز خلال السنوات القليلة الماضية تحسنًا ملموسًا فى جودة الخدمات المقدمة للمرضى؟
- هل حقق المركز رضاء المستفيدين؟
- هل تحسنت خلال السنوات القليلة الماضية جودة خدمات الأقسام الإكلينيكية المساندة؟
- خلال السنوات القليلة الماضية هل أظهر المركز انخفاضًا واضحًا فى تكلفة الأداء مع تحسن مستمر للجودة؟

التركيز على العملاء:

- هل يسعى المركز إلى تقدير احتياجات المرضى وتوقعاتهم؟
- كيف يتم التعامل مع شكاوى المرضى؟

إدارة الربح فى الشركات السعودية

الدكتور محمد بن سلطان السهلي
أستاذ المحاسبة المساعد
كلية العلوم الإدارية - جامعة الملك سعود

● دورية الإدارة العامة
● المجلد السادس والأربعون
● العدد الثالث
● رجب ١٤٢٧هـ
● أغسطس ٢٠٠٦م

إدارة الربح فى الشركات السعودية

د. محمد بن سلطان السهلي❖

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تناول ظاهرة إدارة الربح فى الشركات المساهمة السعودية من خلال تقدير الاستحقاق الاختيارى فى الشركات السعودية، ودراسة بعض الدوافع الأساسية التى تجعل إدارة الشركات تمارس إدارة الربح فى المملكة. وأظهرت نتائج الدراسة أن الشركات السعودية تمارس الاستحقاق الاختيارى (إدارة الربح) بطريقة موجبة وسالبة بنسب تراوح بين (- ٣،٥ ٪)، و(٤،٧٪)، حسب القطاعات. كما دلت النتائج أن الشركات الزراعية (الصناعية) هى أكبر (أقل) القطاعات من حيث ممارسة إدارة الربح.

كما أظهرت الدراسة أن الشركات السعودية تقوم بإدارة الربح بدافع المحافظة على المستوى المتوقع للأرباح، حيث تمارس الاستحقاق بطريقة موجبة عند انخفاض الربح أو عند تحقيق خسائر منخفضة نسبيًا، وتمارس الاستحقاق بطريقة سالبة عندما تكون الأرباح عالية مقارنة بالسنوات السابقة. ومن الدوافع التى تبرر ممارسة إدارة الربح فى البيئة السعودية رغبة الشركات فى الحصول على زيادة فى رأس المال، فقد أوضحت النتائج أن الشركات تقوم باستخدام الاستحقاق المحاسبى لزيادة الأرباح فى السنوات التى يتم فيها زيادة رأس المال. كما أبرزت هذه الدراسة عدم وجود تأثير لنسبة مديونية الشركة فى ممارسة إدارة الربح، بمعنى أن التمويل الخارجى ليس دافعًا للشركات السعودية لتمارس إدارة الربح.

وتوصى الدراسة بضرورة إعادة النظر فى وسائل ومعايير الإفصاح السائدة فى المملكة أخذًا فى الحسبان طبيعة القطاعات التى تنتمى إليها الشركات.

يواجه المديرون ضغطًا كبيرًا ومستمرًا للقيام بما يسمى "تجميل/ الدخل" Earnings (Income) Smoothing؛ حتى إن بعض المديرين فى أكبر (٥٠٠) شركة أمريكية يرون أن المهمة الأولى للإدارة هى تجميل الدخل (Lommis, 1999) ووفقًا لهذه الرؤية، أثبتت الدراسات العلمية أن المديرين يقومون باستخدام الاستحقاق الاختيارى لتقليل التقلبات فى الأرباح مثل: (Watts and Zimmerman 1996; Subarmanyam 1996). والواقع أن إدارة

❖ أستاذ المحاسبة المساعد، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود.

الأرباح ظاهرة عامة تثير قلق المسئولين عن أسواق المال وواضعي المعايير المحاسبية لتأثيرها المباشر فى جودة الأرباح المنشورة، ولتأثيرها غير المباشر فى وضع السوق المالى. وفى هذا المجال، ركزت الدراسات المحاسبية على الاستحقاق الاختيارى باعتباره الوسيلة الأساسية لتجميل الدخل.

والواقع أن موضوع إدارة الأرباح من أكثر الموضوعات نقاشًا فى المحاسبة المالية خلال العقد الماضى. وعلى الرغم من ذلك ركزت أغلب تلك الدراسات على تلك الظاهرة فى الدول الأنجلوساكونية؛ مما أدى إلى ندرة واضحة فى دراسة تلك الظاهرة على مستوى الدول العربية. ولاختلاف النظم التشريعية والمحاسبية بين الدول؛ كان من الصعب تعميم نتائج الدراسات الغربية على البيئات الأخرى، فكانت دراسة تلك الظاهرة على مستوى المملكة العربية السعودية ضرورة حتمية.

وعلى الرغم من اهتمام بعض الدراسات المحاسبية فى المملكة مؤخرًا بدراسة خصائص الدخل فى المملكة، إلا أن ظاهرة إدارة (التلاعب فى) الربح فى الشركات السعودية لم تأخذ نصيبها من الدراسة والبحث. فعلى سبيل المثال قام Alsehali and Spear (2004) بدراسة خصائص الدخل فى المملكة والعلاقة بين مكونات الدخل وتقييم الشركات المساهمة. وقد أثبتت النتائج الإحصائية أن هناك علاقة بين إشارة صافى الدخل (الربح/ الخسارة) وبين عائد أسهم الشركات. أما Alsehali (2006) فقد درس العلاقة بين مكونات الاستحقاق المحاسبى وقيم الأسهم فى الشركات السعودية، حيث وجدت الدراسة أن إجمالى الاستحقاقات يعتبر أقل أهمية من الاستحقاقات المتراكمة فيما يختص بتخفيف مشكلات التدفق النقدى للعمليات المتعلقة بعدم ملاءمة التوقيت والمضاهاة.

وقام التويجرى وعبدالمجيد (٢٠٠٤م) بدراسة العلاقة بين حجم المنشأة وقدرتها على التنبؤ بالأرباح المستقبلية، مع توضيح الآليات المختلفة التى يمكن اتباعها لتمهيد الدخل المحاسبى، وعلى الرغم من استخدم عسيرى (٢٠٠١م) نموذجًا بسيطًا يعتمد على صافى الدخل والمبيعات لتحديد ما إذا كانت الشركات المساهمة السعودية تعمل على تمهيد / تجميل دخلها أم لا، وعلى الرغم من أن هناك

دراسات أخرى تناولت الجوانب المرتبطة بالمقاييس النقدية ومقاييس الاستحقاق وتأثيرها فى قرارات المستثمرين (الأمين ١٩٩٩م، مبارك ١٩٩٧م) إلا أن ظاهرة إدارة الربح فى السعودية لم تلق اهتمامًا يذكر من قبل الباحثين والمهتمين، مما يجعل هذه الدراسة الأولى من نوعها - فيما نظن - فى المملكة لدراسة استخدام الاستحقاق الاختيارى فى إدارة الربح فى الشركات المسجلة فى سوق الأسهم. ومن هذا المنطلق، تسعى هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على هذا الجانب من خلال دراسة مدى تحكم الإدارة فى الأرباح المنشورة، والدوافع التى تدفع الإدارة إلى ذلك.

أهمية وأهداف الدراسة:

تعرف إدارة الأرباح، حسبما أورد Healy and Wahlen (1999) بأنها "تغيير الأداء الاقتصادى المعلن للشركة بواسطة الإدارة إما لتضليل المساهمين أو للتأثير فى نتائج تعاقدية". ووفقًا لنظرية الوكالة، فإنه يمكن القول بأن الدافع لتحريف أداء الشركة من خلال إدارة الأرباح ينشأ، فى جزء منه، من تعارض المصالح بين إدارة الشركة والأشخاص الخارجيين بالنسبة للشركة. فالأشخاص الذين بالداخل، مثل الملاك المسيطرين على الشركة أو المديرين، يمكنهم استخدام سيطرتهم من أجل جنى مكاسب أو منافع لأنفسهم على حساب مصالح المساهمين الآخرين.

وقد اهتم العديد من الباحثين بدوافع الإدارة نحو التأثير فى الأرباح المحاسبية المقررة من خلال المرونة المتاحة في بدائل السياسة المحاسبية، مثل بدائل سياسة تسعير المخزون وبدائل سياسة احتساب الاستهلاك. وتعتبر ظاهرة إدارة الربح المشكلة الأساسية لاستخدام أساس الاستحقاق فى قياس الربح المحاسبى. فعلى الرغم من تفوق أساس الاستحقاق على مقاييس التدفق النقدى (انظر على سبيل المثال Wilson 1987; Bowen et al. 1987)، إلا أن تطبيق الاستحقاق المحاسبى يؤدى إلى مشكلة التلاعب فى الأرباح Earning Manipulation.

ومن المتعارف عليه فى أدبيات المحاسبة أن الإدارة لديها من الأساليب المحاسبية ما يمكنها من التأثير فى الأرباح المنشورة زيادة أو نقصًا من خلال

مرونة تطبيق أساس الاستحقاق المحاسبى. وتعرف هذه الظاهرة بإدارة الربح Earning Management أو التلاعب بالأرباح المحاسبية Earning Manipulation، وتعنى هذه الظاهرة تطويع الأساليب والتقديرات المحاسبية للتأثير فى رقم الربح المنشور حسب إستراتيجيات الإدارة وقت التقرير عن الأرباح تجنبًا لمواقف تعاقدية معينة، أو للتقرير عن مستوى مرضٍ من الربح باعتباره المقياس التقليدى لأداء الإدارة.

وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة يمكن توقع حدوثها فى بيئة الأعمال من جانب متخذى القرارات والباحثين، إلا أن إقامة الدليل عليها وتفسير أسباب حدوثها والدوافع الكامنة وراءها يعد عملية صعبة نسبيًا، وأن هذا الدليل متى تم تقديمه فإنه يمثل إضافة علمية للفكر المحاسبى. لذا فإن أهمية هذه الدراسة تتمثل فى أنها أول دراسة تعرض وتحلل ظاهرة استخدام الاستحقاق الاختيارى فى إدارة الربح فى بيئة الشركات السعودية للتعرف على مدى تدخل الإدارة فى تحسين/ تجميل الدخل. وتنبع أهمية هذه الدراسة فى مساعدتها للمراجعين على تقدير الأهمية النسبية للتأثيرات المحاسبية المصطنعة فى الأرباح، كما ستساعد أيضًا المحللين الماليين على تقدير تأثيرات البدائل المحاسبية وتعديل الأرباح الفعلية وتوقع الأرباح المستقبلية تبعًا لذلك. ومن المتوقع أن تساعد هذه الدراسة واضعى الأنظمة والقوانين المحاسبية على السيطرة على استخدام البدائل المحاسبية فى إطار الهدف الأساسى للمحاسبة الذى يتمثل فى تزويد المستفيدين بالمعلومات المفيدة لاتخاذ القرار. وتأمل هذه الدراسة أن تكون إضافة للبحوث العلمية فى حقل المحاسبة فى المملكة بما تقدمه من نتائج يمكن أن تسهم فى فتح آفاق جديدة للبحث التطبيقى لموضوعات جودة الدخل وإدارة الربح فى المملكة.

وتهدف هذه الدراسة بشكل خاص إلى دراسة ظاهرة إدارة الربح فى الشركات المساهمة فى المملكة من الجوانب التالية:

١ - دراسة ممارسة إدارة الربح (الاستحقاق الاختيارى) فى الشركات السعودية.

٢ - الاستدلال على أهم الدوافع التى تجعل الإدارة تمارس إدارة الربح، وخاصة:

أ - مدى تأثير الأرباح المتوقعة فى ممارسة إدارة الربح.

ب - مدى تأثير رغبة الإدارة فى زيادة رأس المال فى ممارسة إدارة الربح.

ج - مدى تأثير نسبة المديونية للشركة فى ممارسة إدارة الربح.

وسيتم تنظيم باقى هذه الدراسة إلى أقسام رئيسة هى: الدراسات السابقة، ثم فرضيات الدراسة. ويأتى بعد ذلك منهجية الدراسة، ثم نتائج الدراسة، وأخيرًا الخلاصة والتوصيات.

الدراسات السابقة:

على الرغم من كثرة الدراسات المتعلقة بظاهرة إدارة الربح وتداخلها، إلا أنه تبعًا لغرض الدراسة سنركز على نوعين من الدراسات السابقة؛ وهى (١) دراسات تقدير الاستحقاق الاختيارى، و(٢) دراسات دوافع إدارة الربح. وفيما يلى عرض مختصر لأهم تلك الدراسات.

دراسات تقدير الاستحقاق الاختيارى:

تعتبر دراسة Healy (1985) من الدراسات الرائدة فى مجال إدارة الربح؛ إذ أوضحت الدراسة أن الإدارة تستخدم الاستحقاق المحاسبى وسيلةً لتعظيم حوافزها النقدية المتعاقد على تحصيلها باعتبار ذلك جزءًا من الأرباح المحققة. وقد كانت نتائج تلك الدراسة دافعًا للاهتمام بالاستحقاق المحاسبى وتقدير ذلك الجزء من الأرباح الذى يخضع للمعالجة الإدارية (Earning Management). وقد أوضحت تلك الدراسة أن اختيار الإدارة لإستراتيجية إدارة الربح باستخدام الاستحقاق المحاسبى تتحدد فى ضوء ثلاثة مستويات من الأرباح الحقيقية قبل تطبيق الاستحقاق الاختيارى.(١)

(١) استخدم Healy التدفقات من الأنشطة التشغيلية بديلاً للأرباح الحقيقة.

وقد أثبت Healy أن الإدارة تنظر إلى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل وتحدد إستراتيجية إدارة الربح فى ضوء مستوى الحوافز المتوقع. وقد اعتمد Healy فى تقديره للاستحقاق الاختيارى على متوسط الاستحقاق لعدد من السنوات، إذ اعتمد فى تقدير الاستحقاق الاختيارى (DA) على تقدير الاستحقاق غير الاختيارى (NDA) بالمعادلة NDA = Yn (TA/A)، وبذلك يكون الاستحقاق الاختيارى هو الفرق بين إجمالى الاستحقاق الفعلى لأى سنة والاستحقاق غير الاختيارى DA = TA - NDA حيث:

N عدد السنوات، و TA الاستحقاق الكلى، و A قيمة الأصول فى نهاية السنة.

أما بعض الدراسات مثل Liberty & Zimmerman (1986) فقد اعتمدت فى تقديرها للاستحقاق غير الاختيارى على أنه الاستحقاق الفعلى للسنة السابقة مباشرة. ومن ثم فإن أى تغير فى الفترة الحالية عن الفترة السابقة يمثل استحقاقًا اختياريًا (DA). وبناء عليه فإنه فى حالة وجود دافع لإدارة الربح فى سنة معينة فإن التغير فى الأرباح ينتج عن الاستحقاق الاختيارى الذى يمثل الفرق بين الأرباح الفعلية والأرباح المتنبأ بها.

أما McNichols and Willson (1988) فقد حاول التغلب على مشكلة فصل الاستحقاق الاختيارى عن طريق دراسة أحد حسابات الاستحقاق الذى يخضع بدرجة كبيرة لتقدير الإدارة وهو حساب مخصص الديون المشكوك فى تحصيلها. وتم استخدام التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل مضافًا إليها التغير فى المخصص بديلاً للأرباح الحقيقية. كما تم استخدام متوسط العائد على الأصول على مستوى الصناعة ومتوسط العائد على مدى سنوات الدراسة لنفس الشركة، وكذلك التغير فى عائد الشركة من سنة لأخرى للحكم على ارتفاع أو انخفاض الأرباح من سنة لأخرى. وتوصلت الدراسة إلى أن الإدارة تبالغ فى تقدير المخصص عندما تزداد الأرباح الحقيقية عن المتوقعة وتدنى قيمة المخصص فى حالة انخفاضها عن تلك المتوقعة. وعلى الرغم من هذا تجاهلت الدراسة الأرباح الفعلية المنشورة التى خضعت للمعالجة من جانب الإدارة. فالأصل فى الموضوع هو تلاعب الإدارة بهذا الرقم للوصول به إلى المستوى الذى يتفق مع رغبات الإدارة.

أما Jones (1991) فقد حاول تقدير الاستحقاق غير الاختيارى (NDA) عن طريقة نموذج انحدار الاستحقاق غير الاختيارى بالمتغيرات الأساسية المسببة له.

$$NDAt = \alpha + \beta 1\ \Delta Revt + \beta 2\ PPEt + et$$

مع قسمة حدود العلاقة على إجمالى الأصول للفترة (*t-1*)، حيث إن متغيرات النموذج هى:

α، β_2، β_2 ثوابت الانحدار.

$\Delta Revt$ التغير فى الإيراد.

PPEt إجمالى الأصول القابلة للاستهلاك.

et مقدار الخطأ العشوائى.

وبتقدير ثوابت الانحدار يمكن تقدير القيمة المتوقعة NDA، ثم يمكن تقدير الاستحقاق الاختيارى بالفرق بين الاستحقاق الكلى الفعلى (TAt) والقيمة المتوقعة للاستحقاق غير الاختيارى (NDA) المقدرة من النموذج السابق. وقد حاولت Dechow et al. (1995) تقديم صيغة معدلة لنموذج Jones حيث تم التعبير عن متغير الإيراد بالصافى مطروحًا منه التغير فى حساب المدينين (العملاء) $\Delta Rev - \Delta Rec$.

أما نموذج الصناعة Industry Model فيفترض أن محددات الاستحقاق غير الاختيارى واحدة على مستوى الشركات العاملة فى نفس الصناعة، ومن ثم يمكن تقدير الاستحقاق غير الاختيارى عن طريق انحدار الاستحقاق غير الاختيارى لشركة معينة على متوسط إجمالى الاستحقاق على مستوى الصناعة.

دراسات دوافع إدارة الربح:

تعتبر دراسة Healy (1985)، كما أسلفنا سابقًا، من أولى الدراسات التى ناقشت ظاهرة إدارة الربح. وقد أوضحت الدراسة أن دافع الإدارة لممارسة الاستحقاق الاختيارى (إدارة الربح) يهدف إلى زيادة الحوافز التى تحصل عليها

الإدارة. وقد أوضح Healy أن الإدارة تحدد إستراتيجية إدارة الربح فى ضوء مستوى الحوافز المتوقع.

وفى السياق نفسه توصل Gaver et al. (1995) إلى أن إستراتيجية زيادة الربح من خلال "تجميله / تحسينه" تهدف إلى تحقيق مستوى مرتفع من الحوافز. فعندما يكون الربح الحقيقى منخفضًا؛ يكون الأثر الموجب للاستحقاق الاختيارى فى عينة الدراسة أكبر فى هذه الحالة منه فى حالة رفع مستوى الربح لتحقيق قدر أكبر من الحوافز.

أما Burgstahler and Dichev (1997) فقد توصلا إلى أن الشركات تقوم بإدارة الأرباح المعلنة من أجل تجنب انخفاض الأرباح وحدوث الخسائر. وتوضح الدراسة خاصة تدنى نسبة تكرار الانخفاضات البسيطة فى الأرباح والخسائر البسيطة بصورة غير عادية، وارتفاع نسبة تكرار الارتفاع البسيط فى الأرباح والدخل الموجب البسيط. وقد وجدت الدراسة أن اثنين من مكونات الأرباح، وهما التدفق النقدى من العمليات والتغييرات فى رأس المال العامل، يستعملان لتحقيق الارتفاع فى الأرباح. وتوضح هذه الدراسة أن (٨٪) إلى (١٢٪) من الشركات التى لديها انخفاض بسيط فى الأرباح تمارس إدارة الربح بطريقة موجبة. وبالمثل فإن (٣٠٪) إلى (٤٤٪) من الشركات ذات الخسائر البسيطة تختار أن تقدم فى تقاريرها أرباحًا موجبة. وتتمثل دوافع تلك الممارسات فى أن المديرين يتجنبون الإعلان عن انخفاض الأرباح والخسائر لتقليل التكاليف التى تتحملها الشركة فى تعاملاتها مع المساهمين.

أما Barton (2001) فيرى أنه بالإضافة إلى الاستحقاق الاختيارى فإن الإدارة يمكن أن تستخدم المشتقات المالية لتجميل Smooth التدفق النقدى. وذلك أن الدخل يمثل حاصل مجموع التدفق النقدى والاستحقاق المحاسبى؛ لذا فإن تخفيض التقلبات فى التدفق النقدى سوف يسهم أيضًا فى تخفيف التقلبات فى الدخل. وقد قام الباحث بتقدير الاستحقاق الاختيارى لمعرفة دوافع الإدارة فى ممارسة الاستحقاق من خلال التقلب فى الأرباح المنشورة والوصول إلى مستوى ربحى

مرغوب فيه. وقد توصلت الدراسة إلى أنه من الدوافع التى تجعل الإدارة تمارس ظاهرة إدارة الأرباح: مكافآت المديرين، وتقليل الضرائب، وتقليل مصاريف الاقتراض. وقد أكدت الدراسة وجود علاقة معنوية سالبة بين المشتقات المالية وحجم الاستحقاق الاختيارى.

أما دراسة Leuz, Nanda, and Wysocki (2003) فقد ركزت على ظاهرة إدارة الربح فى (٣١) دولة ومدى تأثير الأنظمة الرقابية فى سوق المال على مستوى التلاعب بالأرباح. وقد دلت النتائج على وجود اختلاف كبير بين الدول فيما يخص إدارة الربح. وقد وجدت الدراسة أن مستوى إدارة الربح ينخفض مع وجود حماية تشريعية للمستثمرين؛ لأن الأنظمة التشريعية تحافظ على مصالح المستثمرين خارج الإدارة، وتحد من قدرة الإدارة على استخدام الأرباح لدوافع ومنافع شخصية. كما أوضحت النتائج أن وجود سوق مالى متطور، واتساع الملكية، ووجود حقوق قوية للمستثمرين، ونظام رقابى صارم - يؤدى إلى انخفاض مستوى التلاعب بالأرباح.

أما دراسة Coppens and Peek (2003) فتناولت ظاهرة إدارة الربح فى (٨) دول أوربية. وقد أثبتت الدراسة أن عدم وجود ضغط ورقابة من سوق المال يؤدى إلى أن تعمل الشركات على ممارسة إدارة الربح. وقد دلت النتائج أن الشركات تتجنب التقرير عن الخسائر البسيطة. وأوضحت النتائج أيضًا أن الشركات تحاول التلاعب بالدخل لتقليل الضرائب؛ إذا كانت تلك الشركات تمارس نشاطها فى دول ذات معدلات ضريبية عالية. وقد أكدت النتائج أن بعض الممارسات لإدارة الربح ناتجة أصلاً من ضغوط سوق المال.

وفى دراسة عن إدارة الأرباح فى أستراليا، أوضح Holland and Ramsay (2003) أن الشركات الأسترالية تعمل على زيادة الدخل بنسبة صغيرة وتقليل الدخل بنسبة صغيرة أيضًا لمقابلة توقعات الإدارة حول الدخل موضحًا أن مثل هذه الظاهرة أكثر حدوثًا فى الشركات الكبيرة.

أما الدراسات التى استهدفت عقود المديونية بوصفها دافعًا لإدارة الربح فإنها تفترض أنه كلما زادت نسبة المديونية؛ استخدمت الإدارة الاستحقاق الاختيارى

لزيادة الربح وخاصة إذا اقتربت المؤشرات المالية للشركة من الحدود المنصوص عليها فى عقود المديونية. حيث وجدت هذه الدراسات قوة تفسيرية مرتفعة ومعاملات موجبة معنوية بين إدارة الربح ومستوى المديونية. وهذا يعنى أن نسبة المديونية تدفع الإدارة نحو استخدام الاستحقاق الاختيارى بطريقة تؤدى إلى زيادة الربح (انظر Perry and Williams (1994); Defond and Jiambalvo (1994); .Warfield et al. (1995).

كما بينت دراسة حول إدارة الأرباح فى اليونان (2004) Spyros أن الشركات الكبيرة تمارس إدارة الربح بطريقة إيجابية (زيادة الأرباح) بغرض الحصول على القروض، أما الشركات الصغيرة فإن إدارتها للربح تهدف إلى تقليل الضرائب.

أما فى ماليزيا فقد أوضحت دراسة حول الاستحقاق الاختيارى فى الشركات الماليزية التى تعانى أزمات ماليةً Norman and Kamran (2005) ممارسة تلك الشركات لظاهرة إدارة الربح بطريقة موجبة خاصةً خلال فترة جدولة الديون.

وفى جانب آخر تناولت بعض الدراسات موضوع التكاليف السياسية (مثل خضوع الشركة لقوانين وأنظمة معينة) باعتباره دافعًا محتملاً لإدارة الربح من قبل الشركة. وفى مثل هذه الحالات فإنه من المتوقع أن تستخدم الإدارة الاستحقاق الاختيارى لتخفيض الربح حتى تتجنب أى زيادة فى التكاليف السياسية.(٢) ومن هذه الدراسات نجد أن دراسة (1991) Jones قد قدمت دليلاً ميدانيًا على أن الشركات تمارس الاستحقاق المحاسبى بطريقة سالبة تؤدى إلى تخفيض الربح فى الفترة التى تسبق فحص دفاتر الشركة للأغراض الجمركية.

كما أثبتت دراسة (1992) Cahan السلوك نفسه فى الفترات التى تسبق إجراءات التفتيش من جانب سلطات مكافحة الاحتكار. أما (1997) Hall and Stammerjahan فأوضحا أن الشركات تستخدم الاستحقاق الاختيارى بطريقة سالبة عندما تواجه احتمالات صدور أحكام قضائية بتعويض الغير عن أضرار لحقت بهم نتيجة لمباشرة

(٢) لاختبار هذا الفرض يتم الاستحقاق الاختيارى فى الفترات التى تسبق الحدث السياسى، ثم تجرى مقارنة إحصائية بينه وبين نفس المقياس للشركة على مدى فترات أخرى أو على مستوى عينة مماثلة من الشركات لم تتعرض لنفس الحديث.

المنشأة لنشاطها. كما توصل Key (1997) إلى أن الشركات الخاضعة لأنظمة التسعير Regulated Companies مثل شركات الاتصالات والبث الإعلامى تستخدم الاستحقاق الاختيارى بطريقة سالبة.

أما على مستوى الدول العربية، فقد كانت دراسات أبو الخير (١٩٩٧م، ١٩٩٩م) من الدراسات الرائدة فى مجال إدارة الربح. وقد تناولت الدراسة الأولى دور الاستحقاق الاختيارى فى قياس الربح، وتقديم نموذج لتقدير الاستحقاق الاختيارى فى الشركات المصرية. وقد أسفرت الدراسة عن ارتفاع نسبة الاستحقاق الاختيارى (الموجب والسالب) فى التقارير المالية للشركات المصرية. أما الدراسة الثانية فقد تناولت ظاهرة إدارة الربح فى الشركات المصرية بالتركيز على أحد حسابات الاستحقاق المهمة وهو حساب المخصصات. وقد توصلت الدراسة إلى أن من الدوافع الأساسية لإدارة الربح التأثير فى الأرباح باعتبارها المقياس التقليدى للأداء، وتغيير إدارة الشركة، وطرح جزء من أسهم الشركة للاكتتاب العام. وقد أثبتت النتائج أن الشركات المصرية تمارس استحقاقًا اختياريًا بتخفيض المخصصات لزيادة الأرباح.

أما عسيرى (٢٠٠١م) فقد استخدم نموذج (Eckel 1981) لتحديد ما إذا كانت الشركات المساهمة السعودية تعمل على تمهيد / تجميل دخلها أم لا. وقد أوضحت الدراسة أن الشركات السعودية تمارس تمهيد الدخل بنسبة عالية، إذ تبين أن (٥٦٪) من الشركات التى خضعت للتحليل قد مهدت الدخل. كما أوضحت الدراسة أنه لا يوجد أثر جوهرى للقطاع الذى تنتمى إليه الشركة فى سلوكها فيما يتعلق بتمهيد الدخل. أما فيما يتعلق بحجم الشركة، فقد توصلت الدراسة إلى أنه لا يوجد أثر جوهرى لحجم الشركة ممارسة تمهيد الدخل. وعلى الرغم من أهمية النتائج التى توصل إليها عسيرى (٢٠٠٢م) ، إلا أن الدراسة قد اعتمدت فى قياسها لتجميل الدخل على نموذج (Eckel 1981) وهو مقياس بسيط لتحديد تجميل الدخل يعتمد على صافى الدخل والمبيعات دون أن يتطرق للاستحقاق الاختيارى.

فرضيات الدراسة:

الاستحقاق الاختيارى (إدارة الربح) فى الشركات السعودية:

لا تخرج أدوات إدارة الربح المتاحة فى الشركات السعودية كغيرها من الشركات عن ممارسة الاستحقاق الاختيارى. ومع ضرورة معرفة دوافع هذه الممارسة، إلا أنه لا يمكن دراسة الدوافع ونوعية الممارسات قبل تقدير وقياس الاستحقاق الاختيارى فى تلك البيئات. ومن هنا فإنه لا بد من تقدير الاستحقاق الاختيارى فى الشركات السعودية باعتبار ذلك خطوة أولى لتحسس دوافع إدارة الربح.

ولطبيعة الأساليب المحاسبية المرنة؛ فإنه من المتوقع أن تمارس إدارات الشركات السعودية الاستحقاق الاختيارى من خلال التدخل المقصود فى عملية إعداد التقارير المالية الخارجية، بنية الحصول على بعض المكاسب الشخصية، وليس بغرض تسهيل أداء العملية بصورة محايدة. وتعتبر المرونة فى استخدام البدائل المحاسبية أحد الأسباب المنطقية لوجود ظاهرة إدارة الأرباح.

ويمكن القول تبعًا لذلك، أن الإدارة لديها دوافع لإدارة الأرباح المعلنة لإخفاء الأداء الحقيقى للشركة وحجب منافعهم الشخصية التى حصلوا عليها بفضل السيطرة عن الذين بالخارج. فمثلاً، يمكن أن يستغل الذين بالداخل حرية التصرف فى إعداد التقارير المالية، التى يتمتعون بها، فى تضخيم الأرباح وإخفاء الخسائر التى يمكن أن تحث الذين خارج الشركة على التدخل. كما يمكنهم أيضًا استخدام حرية التصرف فى رصد الاحتياطيات للفترات القادمة بتخفيض الأرباح فى السنوات ذات الأداء الحسن، وبذلك يقللون من وتيرة التغيير فى الأرباح المعلنة خلافًا للأداء الاقتصادى الفعلى للشركة. وفى الحقيقة إن إدارة الشركة تقوم بإخفاء المنافع الشخصية، المتحصل عليها بفضل السيطرة، عبر إدارة مستوى الأرباح المعلنة وتغيرها؛ وبذا تقلل من احتمال تدخل من بخارج الشركة.

ومع الاهتمام الكبير بالاستثمار فى سوق الأسهم السعودى، نادى كثير من المحللين الماليين بدراسة ظاهرة استخدام البدائل المحاسبية وتأثيرها فى الأرباح المنشورة للشركات السعودية، مما يستدعى ضرورة تقدير حجم الاستحقاق الاختيارى فى القوائم المالية للشركات السعودية:

الفرض الأول:

الشركات السعودية تمارس الاستحقاق الاختيارى فى التقارير المالية السنوية (ظاهرة إدارة الربح توجد فى الشركات السعودية).

رغبة الإدارة فى التقرير عن مستوى معين من الأرباح:

تندرج دوافع إدارة الربح فى إطار علاقات الوكالة والعلاقات التعاقدية للمنشأة Agency Theory. ولعدم وجود خطط صريحة للحوافز فى الشركات السعودية، فإنه يتحتم علينا دراسة دوافع ظاهرة إدارة الربح من منظور آخر ضمن ذلك الإطار. وتعتمد هذه الدراسة على أن الربح المحاسبى هو المقياس التقليدى والمقبول لأداء المنشأة، وذلك على الأقل فى الأجل القصير، ومن جانب الأطراف الخارجية المرتبطة بالمنشأة. ومن المعروف أن الربح المحاسبى على أساس الاستحقاق المحاسبى يعتمد فى جزء كبير على التقديرات والافتراضات المحاسبية التى تحددها الإدارة؛ لذا فإن قرار الإدارة بشأن التقديرات يتم توجيهه فى أحيان كثيرة حسب إستراتيجية الإدارة تجاه الأرباح التى يتعين الإفصاح عنها، وحسب توقعاتها عن الأرباح المستقبلية، وكذلك حسب مستوى ما تم تحقيقه من أرباح فى الفترة المالية السابقة.

وفى هذا الصدد أشارت كثير من دراسات نظرية الوكالة أن الإدارة – فى ظل غياب أى ضوابط رقابية لتحقيق التوازن بين المصالح – سوف تختار ذلك المستوى من الأرباح الذى يرفع من تقدير الأطراف الخارجية لأداء الإدارة (انظر فى ذلك Ng 1978,). وعلى الرغم من أن وجود المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عامًا والمراجعة الخارجية سوف يقلل إلى حد كبير من الفرص المتاحة للإدارة لتشويه عرض رقم الربح، إلا أن إمكانيات القياس المتحيز للأرباح المحاسبية تظل قائمة رغم وجود هذه الضوابط؛ بسبب مرونة تطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عامًا، ولضرورة إجراء بعض التقديرات المحاسبية فى مواقف متعددة، ولاختيار الإدارة لتوقيت الاعتراف بالإيرادات والمصروفات.

وفى هذا المجال أوضح (Fudenberg and Tirole (1995 أن الحافز السلبى الناتج عن الأداء الضعيف بالنسبة للمدير يعد أكبر وزنًا من الحافز الإيجابى المترتب على الأداء القوى. وبناء عليه فإن رد الفعل تجاه الأداء الضعيف يكون أقوى من رد الفعل تجاه الأداء القوى. وهذا يؤدى بدوره إلى جنوح الإدارة لاختزان الأرباح من فترات الرواج إلى الفترات التى يتوقع فيها ضعف الأداء؛ لذا فإن الإدارة سوف تستخدم الأساليب لتجنب حدوث أداء ضعيف فى أى فترة من الفترات. وفى هذا الصدد فإن (Burgstahler & Dichev (1997 قدما الدليل على أن الإدارة تستخدم الاستحقاق الاختيارى لتجنب حدوث خسائر أو انخفاض الأرباح عما كانت عليه فى السنوات السابقة.

ويفترض معظم باحثى ظاهرة إستراتيجية إدارة الربح (انظر ;Healy 1985 (Burgstahler and Dichev 1997). أن عملية إدارة الربح لا تتعدى كونها نقلاً لجزء من الربح من فترة لأخرى سواء بطريقة أمامية أو خلفية لدوافع مختلفة. لذا فإنه من المتوقع أن تقوم إدارات الشركات السعودية بالعمل على زيادة الربح عندما يكون الربح الحقيقى منخفضًا، أو تخفيض الربح عندما يكون الربح الحقيقى مرتفعًا؛ لذا فإنه من المتوقع أن تسعى الإدارة للحفاظ على مستوى معين من الأرباح، وهذا ما يدعونا إلى تعيين الفرض التالى باعتباره دافعًا لإدارة الربح فى الشركات السعودية:

الفرض الثانى:

مع بقاء العوامل الأخرى كما هى، تمارس الشركات السعودية إدارة الربح (الاستحقاق الاختيارى) للمحافظة على مستوى الأرباح عند الحدود المقبولة مقارنة بالسنة السابقة.

الفرض الثانى (أ): تمارس الشركات السعودية الاستحقاق بطريقة موجبة عند انخفاض الربح أو عند تحقيق خسائر منخفضة نسبيًا.

الفرض الثانى (ب): تمارس الشركات السعودية الاستحقاق بطريقة سالبة عندما تكون الأرباح عالية بصورة ملحوظة عن السنوات السابقة.

إدارة الربح وزيادة رأس المال:

أشار Alsehali (2006) أن عناصر الاستحقاق تلعب دورًا مهمًا فى قدرة الدخل (الأرباح) على تحسين أداء الشركات السعودية، موضحًا أثر ذلك فى سعر سهم الشركة فى السوق المالى. وفى هذا المجال قام Teoh et al. (1998) بدراسة ظاهرة إدارة الربح للشركات قبل وبعد إصدار الأسهم. ومن النتائج التى توصلت إليها تلك الدراسة أن الشركة تمارس استحقاقًا موجبًا فى فترة طرح أسهم الشركة لأول مرة، وهذا يعنى أن الشركة تحاول زيادة الأرباح فى التقارير المالية التى على أساسها تم تحديد سعر السهم.

ولأن زيادة رأس المال تعتبر مؤشرًا على التوسعات المستقبلية للمنشأة مما يتطلب أن يكون أداء المنشاة وقدرتها يتناسب مع تلك الفرص المستقبلية؛ لذا فإن الإدارة من المتوقع أن تستخدم أدوات إدارة الربح بطريقة إيجابية يترتب عليها زيادة الربح فى الفترة المالية المصاحبة لزيادة رأس المال لإقناع الأطراف ذات العلاقة (المساهمين، الجهات التنظيمية) بالحاجة إلى زيادة رأس المال. وهذا يقودنا إلى اختبار الفرض التالى فى الشركات السعودية:

الفرض الثالث:

من بقاء العوامل الأخرى كما هى، تمارس الشركات السعودية إدارة الربح إيجابيًا (الاستحقاق الاختيارى الموجب) فى السنوات التى يتم فيها زيادة رأس المال.

إدارة الربح عند ارتفاع نسبة المديونية Leverage:

أشار عدد من الدراسات مثل (Parry and Williams (1994); Defond and Jiambalvo (1994); Warfield et al. (1995)) أنه كلما زادت نسبة المديونية استخدمت الإدارة الاستحقاق الاختيارى لزيادة الربح لاسيما إذا اقتربت المؤشرات المالية للشركة من الحدود المنصوص عليها فى عقود المديونية. وأوضحت تلك الدراسات أن هناك علاقة قوية بين الاستحقاق الاختيارى ونسبة المديونية، حيث

وجدت هذه الدراسات قوة تفسيرية مرتفعة لهذه العلاقة، كما وجدت معاملات موجبة معنوية لها. وهذا يدل على أن نسبة المديونية تدفع الإدارة نحو استخدام الاستحقاق الاختياري بطريقة تؤدي إلى زيادة الربح. أما Trueman and Titman (1998) فقد أضافا إلى ذلك بعدًا آخرَ هو أن عملية "تجميل/تحسين" رقم الربح المنشور سوف تكون ظاهرة سائدة في حالة وجود قروض؛ وذلك لتجنب حدوث الإفلاس. فمديونية الشركة تجعل الإدارة تحول دون تقلب الربح في الفترات التي تسبق إبرام عقد الدين أو في أثناء سريان ذلك العقد وقبل سداده؛ نظرًا لأن المقرضين يقومون عادة بتقييم مخاطر الائتمان قبل سريان عقد الدين وفي أثنائه. كما أن التقلب في أرباح المنشأة من فترة لأخرى يعتبر دلالة على زيادة مخاطر الدين مما يؤدي إلى زيادة سعر الفائدة على القرض. وهذا بدوره إما أن يؤدي إلى تناقص الربح، أو يؤدي إلى تزايد أعباء المنشأة المالية وعدم قدرتها على الالتزام بشروط عقد الدين. ومن هذا المنطلق، يتوقَّع من الشركات السعودية أن تسلك سلوكًا مشابهًا لتجنب تكاليف نظرية الوكالة المتعلقة بعقود المديونية، وهذا يقودنا إلى الفرض التالي:

الفرض الرابع:

مع بقاء العوامل الأخرى كما هي، تمارس الشركات السعودية إدارة الربح (الاستحقاق الاختياري) إيجابيًا في حالة ارتفاع نسبة المديونية Leverage.

منهجية الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الإيجابي Positive Theory الذي يقوم على تجميع البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة، ومن ثم تحليل نتائج الدراسة ومحاولة تقديم بعض التفسيرات العملية والنظرية لتلك النتائج. ويعد هذا المنهج أكثر مناسبة لأهداف الدراسة.

وقد اعتمدت هذه الدراسة على اختبار فرضيات الدراسة من خلال التحليل القطاعى cross-section وسلسلة زمنية على مدى الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٤م. ولاختبار فروض الدراسة فقد تم تقدير الاستحقاق الاختيارى *(NDA)* Non-Discretionary Accrual للبيانات المجمعة cross-sectional وللفترات الزمنية time-series محل الدراسة، والقطاعات الممثلة فى العينة باستخدام نموذج الانحدار للاستحقاق الكلى على النحو التالى:

$$TA_{t,i} = \alpha + \beta 1 \, M_{t,i} + \varepsilon_{t,i}$$

حيث:

(TA) الاستحقاق الإجمالى = $\hat{TA}_{t,i} = NDA_{t,i} = \alpha + \beta 1 \, M_{t,i}$

(NDA) الاستحقاق غير الاختيارى

$M_{t,i}$ متوسط الاستحقاق الإجمالى للصناعة (i) فى السنة (t)

ε البواقى، بواقى التقدير تمثل الاستحقاق الاختيارى DA

وتمثل بواقى الانحدار المتغير التابع الذى يعبر عنه الاستحقاق الاختيارى الذى تمارسه الإدارة لدوافع معينة، حيث يتم دراسة هذه الدوافع فى إطار اختبارات الفروض من الثانى إلى الرابع. ولاختبار الفروض من الثانى إلى الرابع تم تنظيم المشاهدات حسب الدافع محل الاختبار، ثم تسجيل الاستحقاق الاختيارى لكل مجموعة واختبار الفرق بين المجموعتين باستخدام أساليب اختبارات الفروض المعروفة (اختبار F واختبار T).

المتغيرات:

جميع المتغيرات المالية المستخدمة فى هذه الدراسة تم صياغتها على أساس وحدة واحدة بقسمتها على إجمالى الأصول، حتى يزول أثر حجم الشركة. كما تم تحديد المتغيرات وفقًا لما هو مستخدم فى الدراسات السابقة، وذلك كما يلى:

الاستحقاق الإجمالى (TA) Total Accrual:

تم حساب الاستحقاق الإجمالى وفقًا للمعادلة التالية:

$$TAt = (\Delta CA - \Delta Cash) - (\Delta CL - payable\ long\ term\ debt) - Dep.$$

حيث:

CA= الأصول المتداولة

Cash= النقدية

CL = الالتزامات المتداولة

Dep= الاستهلاك

الاستحقاق غير الاختيارى (NDA):

اعتمدت الدراسة على نموذج الصناعة Industry Model، ويعتمد على حساب متوسط الاستحقاق للصناعة (i) فى السنة (t). ثم بناء نموذج انحدار للاستحقاق الإجمالى فى أى مشاهدة على متوسط الصناعة التى تنتمى إليها الشركة فى نفس السنة، وفقًا لما يلى:

$$TA = \alpha + m_{ind} + \alpha$$

$$\hat{}TA = \alpha + m_{ind}$$

الاستحقاق الاختيارى (DA) Discretionary Accrual:

يمثل الفرق بين الاستحقاق الفعلى المسجل من خلال المشاهد الفعلية والاستحقاق المقدر بموجب المعادلة المشار إليها سابقًا، ويحسب الاستحقاق الاختيارى بالمعادلة التالية:

$$DA = TA - \hat{}TA$$

متوسط الاستحقاق الاختيارى للصناعة فى سنة معينة M t,i:

يعتبر هذا المتغير من نموذج الصناعة، المتغير المستقل لمعادلة الانحدار المستخدمة فى تقدير الاستحقاق الاختيار، ومن ثم البواقى التى تمثل الاستحقاق الاختيارى،

وتم حسابه لكل قطاع من القطاعات العينة، فى كل سنة من السنوات التى تغطيها الدراسة (٣ سنوات × ٤ قطاعات = ١٢ متوسطًا).

التغير فى الربح:

يعتبر هذا المتغير هو الدافع الأول فى هذه الدراسة لممارسة الاستحقاق الاختيارى، وقد تم قياسه بقسمة التغير فى الربح السنوى على أرباح السنة الماضية، ثم تجميع التغيرات فى الربح من المجموعات التالية:

- ❖ ارتفاع الأرباح بأكبر من (٢٥٪).
- ❖ ارتفاع الأرباح بأقل من (٢٥٪).
- ❖ انخفاض الأرباح بأقل من (٢٥٪).

واستبعدت السنوات التى حدث فيها خسائر، كما استبعدت الحالات التى انخفض فيها الربح بأكبر من (٢٥٪)؛ لأن كلتيهما تمثل دوافع مستقلة قد لا تكون محل هذه الدراسة ، فهناك دراسات أخرى يمكن أن تدرس إدارة الربح لتجنب حدوث خسائر أو هبوط حاد فى الأرباح.

الزيادة فى رأس المال:

يعتبر هذا المتغير أيضًا متغيرًا مستقلاً ويعبر عنه بالقياس الثنائى حيث يعطى المتغير رقم (١) فى سنة زيادة رأس المال، أو قيمة (صفر) غير ذلك.

نسبة المديونية:

المتغير المستقل الأخير هو حجم الديون، وتم قياس هذا المتغير بنسبة الديون إلى حقوق الملكية، وتقسيم الشركات إلى مجموعتين هما: نسبة مديونية (١٠٠٪) أو أكثر، أو نسبة مديونية أقل من (١٠٠٪).

العينة:

يمثل مجتمع الدراسة الشركات السعودية المقيدة بسوق المال بنهاية السنة المالية ٢٠٠٥/١٢/٣١م، وعددها (٧٦) شركة، موزعة على ثمانية قطاعات هى: البنوك،

والتأمين، والاتصالات، والكهرباء، والصناعة، والأسمنت، والخدمات، والزراعة. وقد تم اختيار العينة من هذه الشركات بعد استبعاد البنوك وشركات التأمين نظرًا للطبيعة الخاصة بنشاطها والإفصاح عنها، وكذلك الشركات التى لا يوجد لها بيانات كاملة. وقد شملت عينة الدراسة (٤٠) شركة حيث توافرت فيها الشروط التالية:[٣]

١ – توافر القوائم المالية الكاملة للفترة من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٤م بانتظام.

٢ – عدم وجود تعديلات جوهرية على تاريخ نشر القوائم المالية خلال الفترة.

٣ – انتظام تبويب الحسابات فى القوائم المالية وخاصةً عدم الخلط بين الالتزامات الطويلة والقصيرة الأجل، وكذلك عدم الخلط بين الأصول الطويلة الأجل والأصول المتداولة وعدم تغيير المصطلحات.

وعلى الرغم من أن العينة تمثل (٥٣ ٪) من عدد الشركات المسجلة فى سوق الأسهم، إلا أنها تمثل نحو (٨٩٪) من إجمالى القيمة السوقية لتلك الشركات فى نهاية عام ٢٠٠٤م. ومن ثم فإن العينة تعتبر ملائمة وممثلة للشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودى.

نتائج الدراسة:

الإحصاءات الوصفية:

يوضح الجدول (١) ملخصًا للوصف الإحصائى لأهم متغيرات الدراسة، وهو الاستحقاق الإجمالى المحسوب بالمعادلة المشار إليها من قبل *(TA)* بالإضافة إلى المتغيرات المالية الأخرى المستخدمة فى الدراسة. ونظرًا لأن جميع المتغيرات تم قسمتها على إجمالى الأصول؛ فإنه قد تم صياغة جميع المتغيرات المالية على أساس وحدة لكل ريال من الأصول.

(٣) شملت العينة القطاعات التالية: الصناعة (١٦)، الزراعة (٨)، الخدمات (٨)، الأسمنت (٨)، علمًا بأنه تم إدارج شركتى الكهرباء والاتصالات السعودية ضمن قطاع الخدمات.

جدول رقم (١)
الوصف الإحصائى لأهم متغيرات الدراسة

	عدد المشاهدات	المتوسط	الانحراف المعيارى	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الاستحقاق الإجمالى	١٢٠	– ٠,٠٣٠٢	٠,٠٣٨٨٣	– ٠,١١	٠,٠٩
الاستحقاق غير الاختيارى	١٢٠	٠,٠٣٠٢	٠,٠٠٨٤٨٨	– ٠,٠٥	– ٠,٠٢
الاستحقاق الاختيارى	١٢٠	٠,٠٣٧	٠,٠٣٧٨٩	– ٠,٠٧٧	٠,١١٣

وكما يوضح الجدول رقم (١) فإن متوسط الاستحقاق الإجمالى يبلغ (–٠,٠٣٠)، أما الاستحقاق غير الاختيارى فيبلغ متوسطه (٠,٣٠) ، فى حين يبلغ متوسط الاستحقاق الاختيارى (٠,٠٣٧). أما الانحراف المعيارى فيبلغ (٠,٠٣٨)، (٠,٠٠٨)، (٠,٠٣٧) للاستحقاق الإجمالى، والاستحقاق غير الاختيارى، والاستحقاق الاختيارى، على التوالى.

الاستحقاق الاختيارى (إدارة الربح) فى الشركات السعودية:

الجدول (٢) يبين النتائج الإحصائية لمدى وجود ظاهرة إدارة الربح وممارسة الاستحقاق الاختيارى فى الشركات السعودية. فالقسم (أ) من الجدول يعرض معامل التحديد R-squared ومعاملات الانحدار لتقدير الاستحقاق غير الاختيارى، ومن ثم تقدير الاستحقاق الاختيارى. أما القسم (ب) من الجدول فيعرض الإحصاءات الوصفية للاستحقاق الاختيارى عبر السنوات والقطاعات محل الدراسة.

وتظهر النتائج فى القسم (أ) أن معامل التحديد (الانحدار الخطى) R-squared لنموذج الاستحقاق الاختيارى للبيانات المجمعة يبلغ (٢٢٪)، كما تظهر النتائج أن معامل المتغير المستقل (متوسط الصناعة) $\beta 1$ يبلغ (٠,٩٤٥) كما أنه ذو دلالة إحصائية (٠,٠١٦). وهذا يدل على قدرة النموذج المستخدم على التنبؤ بالاستحقاق الاختيارى باستخدام هذا المعامل. ومن ثم يمكن استخدام بواقى الاستحقاق (ε) على أنها تمثل الاستحقاق الاختيارى.

كما توضح الإحصاءات الوصفية أن متوسط الاستحقاق الاختيارى والانحراف المعيارى يبلغ (-٠,٠٠٠٤٣) (٠,٠٣٥٥٠٠٠٢)، (٠,٠٠٠٠٤٤) (٠,٠٤٥٦٣٠٩٥)، (٠,٠٠٠٣٨) (٠,٠٣٢٢٢٥٢٩) للسنوات ٢٠٠٢م، ٢٠٠٣م، ٢٠٠٤م على التوالى. وهذا يدل على أن الشركات السعودية تمارس الاستحقاق الاختيارى بطريقة موجبة وسالبة بنسب تُراوح بين (-٣,٥ ٪)، و(٤,٧٪)، و(٣,٢٪) للأعوام ٢٠٠٢م، و٢٠٠٣م، و٢٠٠٤م على التوالى. وهذه النتائج تشابه نتائج دراسة (أبو الخير، ٢٠٠٠م) فى البيئة المصرية، إذ بلغت قيمة متوسط الاستحقاق الموجب (٠,٠٤٩)، والاستحقاق السالب (٠,٠٤٤) من قيمة الأصول.

كما بلغ متوسط الاستحقاق الاختيارى والانحراف المعيارى كما يلى: (٠,٠٠٢١٧) (٠,٠٣٦٩٩٢٤٥)، (٠,٠٠٠٢٥٨) (٠,٠٣٥٦٠٤٤٧)، (٠,٠٠١٠٨) (٠,٠٣٩٣٠٢١٣)، (٠,٠٠٢٩٩) (٠,٠٤٢٤٢٥٦٧) وذلك لقطاعات الصناعة، والأسمنت ، والخدمات، والزراعة على التوالى. وهذا يدل على أن هناك اختلافات بين القطاعات فى ممارسة إدارة الربح. وتوضح هذه النتائج أن الزراعة أكبر القطاعات من حيث ممارسة الاستحقاق الاختيارى حيث تبلغ نسبة هذه الممارسة (٣٪) من إجمالى الأصول. ولا شك أن الواقع الاقتصادى لقطاع الزراعة قد يكون أحد الأسباب لجنوح شركات ذلك القطاع إلى ممارستها لإدارة الربح بشكل أكبر من غيرها. فالشركات الزراعية فى المملكة تعانى تقلصًا فى الدعم الحكومى، والمنافسة الخارجية.

جدول رقم (٢)

القسم (أ): نموذج تقدير الاستحقاق الاختيارى

$$NDA = a + b\ mta + e$$

NDA الاستحقاق غير الاختيارى

Mta متوسط الاستحقاق الإجمالى للصناعة (*i*) فى السنة (*t*)

E البواقى ، بواقى التقدير تمثل الاستحقاق الاختيارى *DA*

المقياس الإحصائى	الإحصاء
معامل التحديد R^2	٠,٢٢
اختبار معنوية النموذج *ANOVA*:	
F	٥,٩٢١
مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٠١٦
معاملات الانحدار	
β_0	– ٠,٠٠١٨٩
مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٨٧٧
β_1	٠,٩٤٥
مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٠١٦

القسم (ب): الإحصاءات الوصفية للاستحقاق الاختيارى

		المتوسط	الانحراف المعيارى	عدد المشاهدات
السنوات	٢٠٠٢	-٠,٠٠٠٤٣	٠,٠٣٥٥٠٠٠٢	٤٠
	٢٠٠٣	٠,٠٠٠٠٤	٠,٠٤٥٦٣٠٩٥	٤٠
	٢٠٠٤	٠,٠٠٠٣٨٢	٠,٠٣٢٢٢٥٢٩	٤٠
القطاعات	الصناعة	-٠,٠٠٢١٧	٠,٠٣٦٩٩٢٤٥	٤٨
	الأسمنت	٠,٠٠٠٢٥٨	٠,٠٣٥٦٠٤٤٧	٢٤
	الخدمات	٠,٠٠١٠٨	٠,٠٣٩٣٠٢١٣	٢٤
	الزراعة	٠,٠٠٢٩٩	٠,٠٤٢٤٢٥٦٧	٢٤

رغبة الإدارة فى التقرير عن مستوى معين من الأرباح:

لمعرفة مدى استخدام الشركات للاستحقاق الاختيارى للمحافظة على مستوى محدد من الأرباح ، فقد تم تقسيم العينة إلى ثلاث مجموعات حسب أرباح السنة الحالية مقارنة بأرباح السنة السابقة. المجموعة الأولى، وتشمل الشركات التى انخفضت أرباحها (٢٥٪) أو أقل، والمجموعة الثانية وتضم الشركات التى زادت أرباحها بمقدار (٢٥٪) أو أقل، والمجموعة الثالثة وتحتوى على الشركات التى زادت أرباحها بأكثر من (٢٥٪). ويوضح الجدول (٣) النتائج الإحصائية لدوافع الشركة تجميل/ تحسين الأرباح من خلال العمل على زيادة الربح عندما يكون الربح الحقيقى منخفضًا، أو تخفيض الربح عندما يكون الربح الحقيقى مرتفعًا .

ويبين القسم (أ) من الجدول أن متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى ارتفعت أرباحها عن العام السابق بمقدار أقل من (٢٥٪) يبلغ (٠,٠٠٨١٥)، فى حين بلغ متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى ارتفعت أرباحها عن العام السابق بأكثر من (٢٥٪) نحو (-٠,٠١٢١). وهذا يدل على أنه كلما زادت الأرباح عن العام السابق دفع ذلك الشركة إلى ممارسة الاستحقاق الاختيارى بطريقة سلبية. وتعتبر هذه النتيجة متفقة مع نظرية التكاليف السياسية حيث تميل الشركات التى تزيد أرباحها بنسب عالية إلى تخفيض الأرباح حتى تتجنب المعدلات العالية وتختزن جانبًا من الربح للسنة القادمة. أما إذا كانت الزيادة ضئيلة نسبيًا فإن الإدارة تستخدم الاستحقاق بطريقة موجبة. كما يظهر القسم (ب) من الجدول (٣) أن اختبار F الذى تبلغ قيمته (٣,٧١٢) بدرجة معنوية قدرها (٠,٠٥٨) يشير إلى وجود فرق ذى دلالة إحصائية بين متوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تزيد أرباحها بأقل من (٢٥٪) ومتوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تزيد أرباحها على (٢٥٪) مقارنة بأرباح العام السابق.

ويوضح الجدول (٣) أن متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى ارتفعت أرباحها عن العام السابق بمقدار أقل من (٢٥٪) يبلغ (٠,٠٠٨١٥)، فى حين بلغ متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى انخفضت أرباحها عن العام السابق بأقل من (٢٥٪) نحو (٠,٠٠٣٠٦). وهذا يدل على أن الارتفاع أو الانخفاض فى

الأرباح عن العام السابق فى حدود (٢٥٪) من أرباح العام السابق لا يدفع الشركة إلى ممارسة إدارة الربح فى نفس الاتجاه لزيادة الربح أو لتجنب أى هبوط كبير فى مستوى الأرباح ، ومن ثم فإنه لا يوجد فرق معنوى بين الاثنين. كما يشير القسم (ب) من الجدول إلى عدم وجود دلالة إحصائية بين متوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تزيد أرباحها (٢٥٪) ومتوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تنخفض أرباحها عن (٢٥٪)، حيث يشير اختبار (F) الذى تبلغ قيمته (٠,٩٣٥) إلى مستوى معنوية قدره (٠,٣٣٨).

جدول رقم (٣)

قسم (أ): المؤشرات الوصفية للتقرير عن مستوى معين من الأرباح

	الاستحقاق الاختيارى للمجموعة الأولى: انخفاض أقل من ٢٥٪ من الأرباح	الاستحقاق الاختيارى للمجموعة الثانية: ارتفاع أقل من ٢٥٪ من الأرباح	الاستحقاق الاختيارى للمجموعة الثالثة: ارتفاع أكبر من ٢٥٪ من الأرباح
عدد المشاهدات	١٩	٤١	٣٣
المتوسط	٠,٠٠٣٠٦	٠,٠٠٨١٥	– ٠,٠١٢١
الوسيط	– ٠,٠٠٦	٠,٠٠٩	– ٠,٠١٣
الانحراف المعيارى	٠,٠٥٠٤٠٥	٠,٠٠٣٨١٥	٠,٠٢٧٥٣٦
الحد الأدنى	– ٠,٧٧٣	– ٠,٠٥٢	– ٠,٠٥٤
الحد الأعلى	٠,١١٣	٠,٠٨٧	٠,٠٣٨

قسم (ب): اختبارات الفروق بين المتوسطات

بيان	اختبار *T* للفرق بين المتوسطين		اختبار *F* للفرق بين المتوسطين	
	t	Sig. (2-taied)	F	Sig. (2-taied)
الفرق بين متوسطات المجموعة الثانية والمجموعة الثالثة	٢,٥٥٨	٠,٠١٣	٣,٧١٢	٠,٠٥٨
الفرق بين متوسطات المجموعة الأولى والمجموعة الثانية	٠,٤٣٣	٠,٦٦٦	٠,٩٣٥	٠,٣٣٨
الفرق بين متوسطات المجموعة الأولى والمجموعة الثالثة	–١٠,٤٠٦	٠,١٦٦	٥,٤٤٧	٠,٠٢٤

ويشير الجدول (٣) أيضًا إلى أن متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى ارتفعت أرباحها عن العام السابق بأكبر من (٢٥٪) يبلغ (-٠,٠١٢١)، فى حين بلغ متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات التى انخفضت أرباحها عن العام السابق بأقل من (٢٥٪) نحو (٠,٠٠٣٠٦). وهذا يشير إلى ممارسة الشركة لإدارة الربح بطريقة سلبية كلما زادت الأرباح مقارنة بالعام السابق. كما يظهر القسم (ب) من الجدول (٣) وجود دلالة إحصائية بين متوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تزيد أرباحها على (٢٥٪) ومتوسط الاستحقاق الاختيارى فى الشركات التى تنخفض أرباحها عن (٢٥٪)، حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (٠,٠٢٤) فى اختبار (F) الذى تبلغ قيمته (٥,٤٤٧)، وهذا يعنى أن الأولى تدفع الربح إلى الانخفاض، أما الثانية فتدفع الربح للارتفاع.

وبشكل عام، فإن النتائج تؤيد الفرض بأن الشركات السعودية تقوم بإدارة الربح للمحافظة على مستوى محدد من الأرباح. وبشكل خاص، فإن النتائج تدل على أن الشركات السعودية تمارس الاستحقاق بطريقة موجبة عند انخفاض الربح أو عند تحقيق خسائر منخفضة نسبيًا، كما تمارس الاستحقاق بطريقة سالبة عندما تكون الأرباح عالية بصورة ملحوظة عن السنوات السابقة.

إدارة الربح وزيادة رأس المال:

يتناول الجدول (٤) النتائج الإحصائية لمدى استخدام الشركات السعودية للاستحقاق الاختيارى فى السنوات التى تقوم فيها تلك الشركات بزيادة رأس المال.

وتشير النتائج إلى أن متوسط الاستحقاق الاختيارى فى السنوات التى تمت فيها الزيادة يبلغ (٠,٠٢٤٢)، فى حين يبلغ المتوسط فى السنوات التى لم يحصل فيها زيادة رأس المال (-٠,٠٠٥٤٣) لنفس الشركات. كما يظهر الجدول (٤) أن اختبار (F) الذى تبلغ قيمته (٤,٤٥٨) عند درجة معنوية قدرها (٠,٠٣٧) يشير إلى وجود فرق ذى دلالة إحصائية بين متوسط الاستحقاق الاختيارى فى سنوات زيادة رأس المال وسنوات لم يتم فيها زيادة رأس المال.

جدول رقم (٤)
النتائج الإحصائية لفرض زيادة رأس المال

	الاستحقاق الاختيارى للشركات (للمشاهدات) التى زادت من رأس المال	الاستحقاق الاختيارى للشركات (للمشاهدات) التى لم تقم بزيادة رأس المال
عدد المشاهدات	٢٢	٩٨
المتوسط	٠,٠٢٤٢	- ٠,٠٠٥٤٣
الوسيط	٠,٠٢٦٥	- ٠,٠٠٨٦
الانحراف المعيارى	٠,٤٤٥٧٤٤	٠,٠٣٤١٩٠٩١
الحد الأدنى	- ٠,٠٥٢	- ٠,٠٧٧
الحد الأعلى	١,١١٣	٠,٠٨٧
اختبار T للفرق بين المتوسطين: درجة T مستوى المعنوية	 ٠,٤٦١ ٠,٠٠١	
اختبار F للفرق بين المتوسطين: درجة F مستوى المعنوية	 ٤,٤٥٨ ٠,٠٣٧	

وتدل هذه النتائج على أن الشركات تمارس الاستحقاق المحاسبى بطريقة موجبة - أى زيادة الأرباح - فى السنوات التى يتم فيها زيادة رأس المال، وذلك بما يعادل (٢,٤٢٪) من إجمالى أصول الشركة. وهذا يعنى أن مثل هذه الشركات تحاول بجدية أن تظهر نتائج إيجابية مصاحبة لزيادة رأس المال.

إدارة الربح عند ارتفاع نسبة المديونية Leverage:

لاختبار مدى تأثير نسبة المديونية فى ممارسة الاستحقاق الاختيارى فقد تم تقسيم المشاهدات إلى مجموعتين: المجموعة الأولى، وتشمل الشركات التى تعادل فيها نسبة المديونية (١٠٠٪) فأكثر من حقوق الملكية، وتشمل المجموعة الثانية الشركات التى تبلغ فيها نسبة المديونية أقل من (١٠٠٪) من حقوق الملكية. وقد

أظهرت النتائج، كما فى الجدول (٥) أن متوسط الاستحقاق الاختيارى للشركات ذات المديونية العالية يبلغ (-٠,٠٠١٣٣)، فى حين يبلغ (٠,٠٠٠٣٤٩) للشركات ذات المديونية الأقل. وتشير النتائج إلى عدم وجود فرق ذى دلالة إحصائية بين متوسط الاستحقاق الاختيارى بين المجموعتين، حيث بلغت قيمة اختبار F (0.542) بدرجة معنوية تبلغ (٠,٤٦٣)، مما يعنى أن الشركات لا تقوم باستخدام الاستحقاق الاختيارى إيجابًا أو سلبًا عند ارتفاع انخفاض نسبة المديونية. أى أن الديون لا تشكل متغيرًا أساسيًا تنظر إليه الإدارة عند تقرير مستوى معين من الأرباح. ومن الأسباب التى قد تفسر هذه النتيجة هو عدم اضطرار الشركات المساهمة السعودية للجوء إلى الاقتراض لتمويل توسعاتها الإستراتيجية، إذ إنه بالإمكان الاستغناء عن القروض بزيادة رأس المال، وهذا ما تؤيده النتيجة فى القسم السابق.

جدول رقم (٥)
النتائج الإحصائية لفرض ارتفاع نسبة المديونية Leverage

	الاستحقاق الاختيارى للشركات التى تعادل فيها نسبة المديونية (١٠٠٪) فأكثر من حقوق الملكية (مديونية عالية)	الاستحقاق الاختيارى للشركات التى تبلغ فيها نسبة المديونية أقل من (١٠٠٪) من حقوق الملكية (مديونية منخفضة)
عدد المشاهدات	٢٥	٩٥
المتوسط	- ٠,٠٠١٣٣	٠,٠٠٠٣٤٩
الوسيط	- ٠,٠٠١٢	- ٠,٠٠٦٩
الانحراف المعيارى	٠,٠٤٤٥٧٤٤	٠,٠٣١٤٩٠٩١
الحد الأدنى	- ٠,٠٧٠	- ,٠٧٧
الحد الأعلى	٠,٠٧١	٠,١١٣
اختبار T للفرق بين المتوسطين: درجة T مستوى المعنوية	 - ٠,١٩٦ ٠,٨٤٥	
اختبار F للفرق بين المتوسطين: درجة F مستوى المعنوية	 ٠,٥٤٢ ٠,٤٦٣	

الخلاصة والتوصيات:

تهدف هذه الدراسة إلى تناول ظاهرة إدارة الربح فى الشركات المساهمة السعودية من خلال تقدير الاستحقاق الاختيارى فى الشركات السعودية، ودراسة بعض الدوافع الأساسية التى تجعل إدارة الشركات تمارس إدارة الربح فى المملكة. وذلك للتعرف على الواقع الحالى لتلك الظاهرة سعيًا للمساهمة فى تطوير الشفافية والإفصاح للشركات المسجلة فى سوق المال السعودى. ولقد أظهرت نتائج هذه الدراسة أن الشركات السعودية تمارس الاستحقاق الاختيارى (إدارة الربح) بطريقة موجبة وسالبة بنسب تُراوح بين (- ٣,٥ ٪)، و(٤,٧٪)، حسب القطاعات. كما دلت النتائج أن الشركات الزراعية (الصناعية) هى أكبر (أقل) القطاعات من حيث ممارسة إدارة الربح.

كما أظهرت الدراسة أن الشركات السعودية تقوم بإدارة الربح بدافع المحافظة على المستوى المتوقع للأرباح، حيث تمارس الاستحقاق بطريقة موجبة عند انخفاض الربح أو عند تحقيق خسائر منخفضة نسبيًا، وتمارس الاستحقاق بطريقة سالبة عندما تكون الأرباح عالية مقارنة بالسنوات السابقة.

ومن الدوافع التى تبرر ممارسة إدارة الربح فى البيئة السعودية رغبة الشركات فى الحصول على زيادة فى رأس المال، فقد أوضحت النتائج أن الشركات تقوم باستخدام الاستحقاق المحاسبى لزيادة الأرباح فى السنوات التى يتم فيها زيادة رأس المال. كما أبرزت هذه الدراسة عدم وجود تأثير لنسبة مديونية الشركة فى ممارسة إدارة الربح، بمعنى أن التمويل الخارجى ليس دافعًا للشركات السعودية لتمارس إدارة الربح.

وتظهر نتائج الدراسة الحاجة إلى ضرورة إعادة النظر فى وسائل ومعايير الإفصاح السائدة فى المملكة أخذًا فى الحسبان طبيعة القطاعات التى تنتمى إليها الشركات. كما تبرز هذه النتائج الحاجة إلى اتخاذ عدد من الإجراءات للرفع من جودة التقارير المالية السعودية. ومن المتوقع أن تسهم نتائج هذه

الدراسة فى فتح آفاق جديدة للبحث التطبيقى فى موضوعات إدارة الأرباح فى المملكة. ومن الموضوعات الجديرة بالاهتمام ويمكن أن تتطرق إليها الدراسات المستقبلية، بحث تأثير بعض حسابات الاستحقاق المهمة مثل الاستهلاكات ومصاريف التأسيس على الربح المحاسبى للشركات السعودية. ومن الدراسات المقترحة أيضًا دراسة درجة جودة التقارير المالية للقطاعات المختلفة فى السوق السعودى. ويمكن الاستفادة من نتائج هذه الدراسة فى تطوير وسائل الإفصاح الإجرائية والموضوعية فى ظل هيئة السوق المالية.

المراجع

أولاً- المراجع العربية:

١ – أبو الخير، مدثر طه. (١٩٩٧م). تقدير مدى تدخل الإدارة فى تقرير الأرباح السنوية المنشورة من خلال مرونة تطبيق أساس الاستحقاق المحاسبى نموذج مقترح ودراسة ميدانية. **المجلة المصرية للدراسات التجارية**، جامعة المنصورة، ٣(٢١).

٢ – أبو الخير، مدثر طه. (١٩٩٩م). إدارة الربح فى الشركات المصرية: دليل ميدانى من التغيرات فى أرصدة المخصصات بالقوائم المالية. **المجلة العلمية: التجارة والتمويل**، جامعة طنطا، العدد الثانى.

٣ – الأمين ، محمد بدر الدين. (١٩٩٩م). **دور وأهمية التدفقات النقدية للمستثمرين: دراسة اختبارية على الشركات السعودية. البحوث المحاسبية**، جمعية المحاسبة السعودية، ٣(٢).

٤ – عبدالمجيد، ماهر مصطفى، وعبدالرحمن بن على التويجرى. (٢٠٠٤م). **تمهيد الدخل المحاسبى كأداة لزيادة قدرة المنشآت على التنبؤ بالأرباح المستقبلية**. مركز البحوث، كلية الاقتصاد والإدارة بالقصيم، جامعة الملك سعود، رقم ٦٤ .

٥ – عسيرى، عبدالله على. (٢٠٠١م). تمهيد الدخل من قبل الشركات المساهمة السعودية: دراسة ميدانية. **مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية**، جامعة الإسكندرية ، مجلد ٣٨ (٢).

٦ – مبارك، صلاح الدين عبدالمنعم. (١٩٩٧م). **محتوى المعلومات فى قائمة التدفق النقدى: دراسة اختبارية على الشركات السعودية.** البحوث المحاسبية، جمعية المحاسبة السعودية، ١(١).

ثانياً - المراجع الأجنبية:

1. Alsehali, M., and N. Speer (2004). "The decision relevance antimeliness of accounting earnings in Saudi Arabia" **The International Journal of Accounting**, 39, 197- 217.
2. Alsehali, M. S. (2006) "The Value Relevance of Accrual Components in Saudi Listed Firms" **The Administrative Science Journal**, King Saudi University, Forthcoming.
3. Bakheet Financial Advisors (205). **Saudi Stock Market Review**, Fourth Quarter. Riyadh: Bakheet Financial Advisors, 2005.
4. Barton, Jan. (2001). "Does the Use of Financial Derivatives Affect Earnings Management Decisions?" **The Accounting Review** 76 (1): 1-26.
5. Bowen, M., D. Burgstahler, and L.A. Daley. (1987) "The incremental information content of accrual versus cash flows", **The Accounting Review** *4*, 723 747.

6. Burgsthler, D. and I. Dichev (1997. "Earning Management to Avoid Earning Decrease and Loss." **Journal of Accounting and Economics** (24): 99-126.

7. Cahan, S. (1992). "The Effect of Antitrust Investigation on Discretionary Accruals: A Refined Test of the Political-cost Hypothesis." **The Accounting Review** (July): 400-420.

8. Coppens, L. and E. Peek (2003). **An Analysis of Earnings Management by European Privates Firms**. Working paper.

9. DeAngelo, I. (1986) "Accounting Numbers as Market Valuation Substitute: A study of Management Buyouts of Public Stockholders." **The Accounting Review**: 400-420.

10. Dechow, p., R. G. Sloan, And A. Sweeney. (1995) "Detecting Earnings Management." **The Accounting Review**: 193-225.

11. Defond, M. and J. Jiambalvo (1994). "Debt Covenant Violation and Manipulation of Accruals." **Journal of Accounting and Economics** (17): 145-176.

12. Defond, M. and C. Park (1997). "Smoothing Income in Anticipation of Future Earning." **Journal of Accounting and Economics** (23): 115-139.

13. Fudenberg, K. and J. Tirole (1995). "A Theory of Income and Dividend Smoothing Based on Incumbency Rents." **Journal of Political Economy** (103): 75-93.

14. Gaver, J., K. Gaver, and J. Austin (1995). "Auditinonal Evidences on Bonus Plans and Income Management." **Journal of Accounting and Economics** (February): 3-28.

15. Hall, S. and W. Stammerjahan (1997). "Damage Awards in Earnings Management in the Oil Industry." **The Accounting Review** (January): 47-65.

16. Healy, P. (1985). "Effect of Bonus Schemes on Accounting Decisions." **Journal of Accounting and Economics.** 85-107.

17. Healy, P. and J. Wahlen (1999). "A Review of Earnings Management Literature and Its Implications for Standard Setting." **Accounting Horizons**, December: 365-383.

18. Holland, David & Ramsay, Alan (2003). "Do Australain companies manage earning to meet simple earning benchmarks?". **Accounting and Finance** 43 (1), 41-62.

19. Holthausen, R., And R. Leftwich (1983). "The Economic Consequences of Accounting Choice: Implications of Costly Contracting and Monitoring." **Journal of Accounting and Economics**: 77-117.

20. Jensen, M. and W. Meckling (1979). Theory of the Firm: Managerial Behavior, Agency Cost and Ownership Structure. **Journal of Financial Economics**: 305-360.

21. Jones, J. (1991) "Earning Management During Import Relief Investigations." **Journal of Accounting and Economics**: 193-228.

22. Key, K. (1997). "Political Cost Incentives for Earning Management in the Cable Television Industry." **Journal of Accounting and Economics** (23): 309-337.

23. Leuz, C., Nanda, D. and Wysocki, P. (2003). Earnings Management and Investor Protection: an International Comparison. **Journal of Financial Economics** (69): 505-527.

24. Liberty, S., And J. Zimmerman. (1986). "Labor Union Contract Negotiation and Accounting Choices." **The Accounting Review**: 697-712.

25. Loomis, Carol J. (1999) "The Crackdown Is Here: Quit Cooking the Books." **Fortune** 149, No. 3 (August): 75-92.

26. McNichols, M., and G. (1988) Wilson "Eviedence of Earning Management from the Provision for Bad Debts." **Journal of Accounting Research (Supplement)**: 1-40.

27. Navissi, F. (1999). **Earning Management under Price Regulation**. Contemporary Accounting Research: 281-304.

28. Ng, D. (1978). An Information Economics Analysis of financial Reporting and External Auditing. **The Accounting Review** (October): 910-920.

29. Norman M. S. and Kamran A. (2005). Earning Management of Distressed Firms During Debt Renegotiation. **Accounting and Business Research**: Vol. 35, (1): p. 69.

30. Perry, S. and T. Williams (1994)." Earnings Management Preceding Management Buyout Offers." **Journal of Accounting and Economics** (18): 157-179.

31. Schipper, K. (1989). "Earning Management." **Accounting Horizons**: 91-102.

32. Spyros B. (2004). "Creative accounting in small advancing countries: The Greek case." **Managerial Auditing Journal** 19 (3) P. 440.

33. Subramanyam, K. (1996). "The Pricing of Discretionary Accruals." **Journal of Accounting and Economics** (22): 249-282.

34. Teoh, S., I. Welch and T. Wong (1998). "Earnings Management and the Underperformance of Seasoned Equity Offering." **Journal of Financial Economics** (50): 63-99.

35. Trueman, B. and S. Titman. (1998). "An Explanation for Accounting Income Smoothing." **Journal of Accounting Research** (Supplement): 127-139.

36. Warfield, T., J. Wild and K. Waild (1995). "Managerial Ownership, Accounting Choices, and Informativeness of Earnings." **Journal of Financial Economics** (20): 61-91.

37. Watts, R. and L. Zimmerman. (1996). "Positive Accounting Theory: A Ten Year Perspective." **The Accounting Review**: 131-156.

38. Wilson, G.P. (1987). "The Relative information content of accruals and cash flows: combined evidence at the earning announcement and annual report release," **Journal of Accounting Research** 24: 165-200

39. Zughaibi & Kabbani Financial Consulting (2005). **Saudi Stock Market Guide**, Jeddah Zughaibi & Kabbani Financial Consulting, 2005.

لقد حان الوقت لإدراك طريقة ذات مغزى
فوائد البحث السردى فى بحوث الإدارة العامة
(الجزء الأول)

تأليف: سونيا م. أوسبينا وجنيفر دودج
جامعة نيويورك

ترجمة: سامح محمد رضا رياض
عضو هيئة تدريب بمعهد الإدارة العامة - إدارة القطاع الأهلى

راجع الترجمة: محسن إبراهيم دسوقي
عضو هيئة تدريب سابق بمعهد الإدارة العامة

● دورية الإدارة العامة
● المجلد السادس والأربعون
● العدد الثالث
● رجب ١٤٢٧هـ
● أغسطس ٢٠٠٦م

لقد حان الوقت لإدراك طريقة ذات مغزى فوائد البحث السردى فى بحوث الإدارة العامة❖ (الجزء الأول)

تأليف: سونيا م. أوسبينا وجنيفر دودج ❖❖
ترجمة: سامح محمد رضا رياض ❖❖❖
راجع الترجمة: محسن إبراهيم دسوقي ❖❖❖❖

يُعد البحث السردى أحد أشكال البحوث التفسيرية، وهو يسهم فى السعى نحو جودة عالية لعلم الإدارة العامة إلى جانب الأشكال الأخرى من البحوث الاستطلاعية (الإيضاحية) التى تسيطر على المجال. فى هذا المقال نناقش الصفات المتفردة للبحث السردى، ونستعرض كيف يتم استخدام هذا الاتجاه البحثى فى الإدارة العامة وكيف نستخدم خبراتنا فى برامج البحوث القومية ذات التعدد فى النماذج والسنوات، فى التغيير الاجتماعى للقيادة فى الولايات المتحدة الأمريكية لتحديد وتوضيح مساهمات البحث السردى فى إبراز اثنين من الأمور المهمة فى المجال وهما: الاهتمام بالبحث الجيد، والرغبة فى تنمية اتصال هادف بين الباحثين والممارسين فى المجال.

إن القصص تجبرك على سماعها، فعندما يقص علينا أحد الأشخاص رواية تتعلق بخبرته ننتبه ونعتدل ويثار فضولنا، وليس هذا هو السبب الوحيد وربما قد لا يكون سببًا وجيهًا، وقد نرغب فى استخدام القصص لتكون أساسًا لعلم الإدارة العامة، وذلك بسبب أن القصص تحتوى على معرفة تختلف عما يمكن أن نصل إليه عندما نقوم باستطلاع للرأى وجمع وتحليل للإحصائيات أو حتى البيانات

❖ Sonia M. Ospina & Jennifer Dodge ,"It s About Time:Catching Method Up to Meaning - The Usefulness of Narrative Inquiry in Public Administration Research ",Public Administration Rview,Vol. 65,No.2, March/April 2005,pp.143-157.

❖❖ جامعة نيويورك.
❖❖❖ عضو هيئة تدريب بمعهد الإدارة العامة – إدارة القطاع الأهلى.
❖❖❖❖ عضو هيئة تدريب سابق بمعهد الإدارة العامة.

التى نحصل عليها خلال المقابلات والتى لا تظهر بوضوح قصص هذه الشخصيات وحبكتها والتطور نحو عقدة القصة.

لقد قام الباحثون خلال العقود السابقة باستخدام الروايات بكثرة لتدعيم فهمهم عن الخبرات السابقة ومغزاها، ففى العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية والمجالات التطبيقية (مثل القانون والإدارة العامة) استخدم الباحثون الروايات للوصول بالجهود إلى أبعد من مجرد وصف العموميات والحياة الاجتماعية المنظمة، ليضعوا أنفسهم على اتصال مع "المعارف المحلية" أو جوانب الخبرات المتفردة فى بيئات معينة، وهى تمدنا بشىء مهم عن الحالة الإنسانية، وبمرور الوقت تناولت المجالات العلمية "الاتجاه السردى" الذى جذب الانتباه نحو أسئلة تتعلق بمعناه لتفسيره وكشفه للعالم (وليس مجرد شرحه أو التنبؤ به) وكلاهما من منظور الباحثين والأفراد الذين درسوها.

إن الإدارة العامة والمجالات المرتبطة بها، كالسياسة والتخطيط وعلم الإدارة العامة، لم تفُتْهم هذه التطورات، فلقد أسهم الاتجاه السردى فى الإدارة العامة فى التطور النظرى والمنهجى لهذا المجال عن طريق تشجيع الباحثين على اكتشاف وإبراز النواحى المتعددة الأبعاد للمؤسسات العامة ومشاكلها الإدارية والسياسية، وعلى الرغم من خصوبة هذا العمل الناشئ فإن المنطق الذى يستند إليه مازال غير مفهوم على نطاق واسع (White 1999) والهجوم عليه مازال محدودًا، وكما فى مناقشات (White) القاطعة فإن لدى الإدارة العامة والمجالات التطبيقية القريبة منها الرغبة المستمرة فى بناء تقليد بحثى يفضل الإيضاح والشرح على التفسير والفهم، على الرغم من حقيقة أنه حتى فى العلوم الأساسية مثل الاقتصاد وعلم الاجتماع والعلوم السياسية تم التحول على نحو واسع إلى الرواية لتبرز محدودية العلم الاجتماعى الإيضاحى التقليدى. إن تهميش الأطر النظرية وأدوات ومخرجات البحث السردى فى البحوث والتطبيقات التعليمية التى يشارك بها أعضاء داخل المجال، قد أصابنا بالضرر.

إن التحول الكبير إلى البحث السردى - وهو المدخل النظرى مع أدواته المنهجية - سوف يساعد فى تقوية مجال الإدارة العامة فى نواح مهمة، وسوف نبدأ فى توسيع هذا النقاش هنا وسوف نستمر خلال مقالتين أخريين ستظهران فى أعداد مستقبلية من دورية الإدارة العامة. نحن نقوم بهذا من خلال موقعنا، بوصفنا منظمة وباحثين إداريين متخصصين فى البحث فى مجال القيادة من أجل التغيير الاجتماعى، ثم باعتبارنا أعضاء بارزين فى منظمة للإدارة العامة واسعة الانتشار فى المجال التطبيقى.

سوف يكشف نقاشنا فوائد ووعود البحث السردى لإبراز ثنتين من النقاط الفاصلة فى المجال:

١- التحدى فى بناء معرفة عالية الجودة.

٢- التحدى فى تنمية اتصال حقيقى بين الأكاديميين والممارسين فى المجال.

ومساهمتنا العلمية هى جذب الانتباه مع الوقت حتى يحصل البحث السردى على الدعم باعتبار ذلك مدخلاً مهمًا فى بحوث الإدارة العامة.

إن المقالة الأولى تضع الأساس لسلسلة من المقالات تعمل على توضيح التطور فى الاتجاه السردى فى الإدارة العامة والمجالات التطبيقية المرتبطة بها، بالإضافة إلى العلوم، مثل العلوم السياسية ونظرية المنظمة والإدارة وحتى الاقتصاد. إن جوهر المقالة يركز على كيف ولماذا تم استخدام البحث السردى فى الإدارة العامة وكيف ستفى تطوراته وتوسعاته التالية بوعود تدعيم المجال.

أما المقالة الثانية فسوف نتجه فيها إلى الأمور المنهجية المتعلقة بكيفية أداء البحث السردى، وبذلك نبرز بعمق مدى اهتمام المجال بجودة البحث. وسوف نختتم السلسلة بمقالة ثالثة توضح جيدًا الوعد الذى تعهد به البحث السردى للمساعدة فى تقليل الانفصال بين الأكاديميين والممارسين.

وفى هذه المقالة سوف نعرف باختصار البحث السردى ثم نعرض نظرة شاملة عن التحول المثير فى البحث والمعروف بالاتجاه السردى، وسوف نكشف عن

أسباب هذه التطورات وتأثيرها فى الإدارة العامة والعوائق التى تواجه القبول التام لهذا الاتجاه فى مجالنا، ثم نحكى باختصار قصة بحثنا ونستخدمها لمناقشة مساهمات البحث السردى فى الإدارة العامة، موضحين أولاً إمكانياته فى تدعيم البحث ثم إمكانياته فى خلق حوار بين الأكاديميين والممارسين. سوف نأخذك بعيدًا نحو قصتنا ليمكنك فهم اختياراتنا التى قمنا بها ولتكتشفه فى بيئة أكبر ليمكنك اقتراح الطرق التى يوظف بها البحث السردى إمكانياته فى المجال. سوف نختتم المقال بمناقشة كون القبول التام للاتجاه السردى فى الإدارة العامة يقدم وعدًا بمجال أكثر تعددية وبالتالى يكون مجالاً أقوى.

تقديم البحث السردى:

تبدأ قصتنا بتحدٍّ بحثى لتطوير رؤى جديدة عن القيادة، لقد كان المسئول عن مشروعنا يدشن برنامجًا لإدراك وتدعيم التغيير الاجتماعى للقادة فى الولايات المتحدة؛ لأنهم شهدوا انفصالاً بين ما يدركه العامة من الاحتياج إلى القيادة فى هذا البلد وحقيقة نجاح القيادة فى الواقع، واعتقدوا أن برنامج البحث يمكن أن يساعد فى تطوير مفهوم جديد للقيادة مما يشجع الأفراد على التعرف على ما تزخر به القيادة. وتمثلت مهمتنا فى استخدام برنامج القيادة لتطوير وتطبيق هذا البرنامج، وبذلك عرضنا مشروعنا على العديد من الأسئلة التى سوف تؤثر فى اتجاه عملنا مثل: كيف يمكننا – نحن الباحثين – أن نسهم فى تغيير الحوار المتعلق بالقيادة فى هذا البلد؟ هل يمكن أن يكشف بحثنا عن أى شيء جديد يخص القيادة؟ هل يمكن لبحث فى القيادة، يتم فى التغير الاجتماعى للمنظمات غير الربحية حيث يعمل المشاركون فى البرنامج، أن يكشف عن رؤى جديدة؟.

هذه الفقرة توضح بداية حبكة قصة أصبحت مليئة بالجدل، وشخصياتها ترتبط بتفاعلات معقدة ومفاوضات حول مشاركة المشروع البحثى القومى والمتعدد النماذج والمتعدد السنوات، إنه من غير الممكن ولا الملائم أن نحكى القصة كاملة فى هذا المقال، ولأننا نحترم القصص باعتبارها أسلوبًا جيدًا لفهم

أنفسنا فى الدنيا فسوف نستعين بأجزاء من قصتنا لتوضيح النقاش الذى نريد أن نقدمه.

إن البحث السردى هو توجه بحثى يلفت الانتباه نحو الروايات باعتبارها أسلوبًا لدراسة جانب من جوانب المجتمع، وعلى الرغم من ذلك فهو ليس دراسة مجردة لنصوص سواء كانت مكتوبة أو مرئية، بل إنه إيجاد مغزى فى القصص التى يستخدمها الناس ويحكونها أو حتى يعيشونها، وبالتالى فإن البحث السردى له رؤيته النظرية وطرقه فى التحليل التى تتميز عن الأشكال الأخرى مثل التحليل المقالى وتحليل المحتوى، غير أن ما يميز البحث السردى عن هذه الأشكال والطرق الأخرى هو التركيز على الروايات والقصص كما حُكيت بطريقة ضمنية أو علنية عن طريق أفراد أو مجموعات من البشر، وليس التركيز على نصوص تكون مستقلة ومنفصلة عن الدعاة أو المؤسسات التى كتبت فيها.

ومن قبيل المظاهر الإنسانية التى توجد فى كل من التقاليد والأعراف الشعبية والعلمية، يعيد البحث السردى تمثيل الأحداث فى المكان والزمان، هذا وللروايات خمس صفات أساسية على الأقل، وهى:

- هى أخبار تتعلق بشخصيات، وأحداث مختارة تحدث عبر الزمن، ولها بداية ووسط ونهاية.
- هى استرجاع لتأويلات عن أحداث متتالية من وجهة نظر معينة.
- تركز على التصرفات والغايات الإنسانية للراوى وللآخرين.
- هى جزء من عملية تكوين الهوية (علاقة الذات بالآخرين).
- هى تأليف مشترك بين الراوى والجمهور.

إن هذه الصفات تشير إلى أن الروايات ملائمة تمامًا لفهم الأحداث والخبرات الاجتماعية، سواء من وجهة نظر المشاركين أو من وجهة نظر المحلل المفسر للروايات الفردية أو العرفية أو الاجتماعية (Soderberg 2003; Riessman 2002; Ewick and Silbey 1995). إن الروايات هى شكل خاص من عملية التمثيل العامة التى تحدث فى الحوار

الإنسـانى، ولكن ليست وحدها بل يوجـد أشكال أخـرى مـثل التـاريخ والنمـاذج التحليلية والصور الضوئية والصور المرئية المتحركة (الفيلم) (Cobley 2001).

هذا ويستخدم الباحثون الروايات بطرق مختلفة ليحسنوا برامجهم، وبحدٍّ أدنى فإن كل تقارير البحث تكون بسبب العملية ونتائج للاستقصاء، وهو فى حد ذاته يمثل روايات مؤلفة بواسطة الباحث (Ewick and Silby 1995). وعلى نحو أكثر رسمية، يمكن للباحث أن يقرر استخدام الروايات لتكون وسيلة للحصول على معلومات ذات مغزى عن الموضوع محور الاهتمام مستخدمًا المقابلات المعمقة محللاً القصص التى جمعها، وذلك بافتراض أن القصص تحمل مغزى عن شيء فى هذا العالم، وعلى سبيل المثال قد يختار الباحث قصصًا تتعلق بكيفية قيام الأفراد بالتقدم فى برنامج ما لفهم عمليات القيادة فى بيئة تنظيمية معينة (Ospina and Schall 2001).

وبالعكس، يمكن للباحث أن يهتم بمشاهدة كيف تعبر الروايات بصفة أساسية، "يؤخذ على أنها افتراضات جدلية"، بما يحتفظ به الناس عن أنفسهم وعن مواقفهم. فى هذه الحالة لا يكون التركيز كثيرًا على محتوى القصة ومضمونها فى قيمتها الظاهرية، ولكن يكون على الروايات باعتبارها وسيلة إيضاح للأفكار المترابطة والضمنية والتى تساعد الأفراد فى فهم الدنيا. إن القصص يمكن أن تكون مكتوبة (مثل المستندات الرسمية) ويمكن أن تكون غير مكتوبة أو غير مرئية (مثل: العقائد، الأيديولوجيات، والنظريات المستخدمة)، على سبيل المثال يمكن أن يدرس الباحث "الإنجازات السياسية" مثل جماعات الضغط والتكوين السياسى أو التعبئة العامة والتى يمكن قراءتها باعتبارها نصوصًا تساعد فى كشف الافتراضات الخاصة بطبيعة علم السياسة (Schram and Neisser 1997).

إن هذه الاختيارات توضح أغراض البحث السردى، وهى أغراض يمكن أن تكون متعددة مثل: إعادة بناء الأحداث الاجتماعية من منظور الرواة والتعرف على الخبرة الإنسانية بالتركيز على إيجاد مغزى للعوامل الاجتماعية أو تحديد وتفسير الخطوط العامة الأساسية للقصة (الروايات) والتى تصف وتشرح أو تبيح

ممارسات أو مؤسسات أو تركيبات اجتماعية معينة. لقد أوضح التطور المبكر فى مشروعنا عن التغير الاجتماعى للقيادة لماذا يتحول الباحثون إلى الرواية بوصفها أداة قوية لفهم عملهم ومعرفة الأغراض والظروف المحيطة ببحثهم.

لقد استخدمنا فى مشروعنا تعريفًا للقيادة مستمدًا من شكل منبثق من الأدب. هذا الأدب ينظر للقيادة على أنها عملية إيجاد مغزى فى المجتمعات التطبيقية التى تشارك بأفعال تتعلق بتغيير شىء ما فى العالم (Darth and Palus 1994; Darth 2001)، وهذا التعريف المستخدم كان ملائمًا بصفة خاصة لمشروع بحثى مرتبط ببرنامج قيادة أكبر يستهدف القادة فى المنظمات غير الربحية التى تعمل ببرامج تغيير اجتماعى، وكان أعضاء هذه المنظمات غير الربحية يعملون مع مجتمعات محرومة لإبراز بحث منظم ومحدد يضم على الأقل ثلاثة أنواع من الأنشطة هى: توصيل الخدمة والتنظيم والتحفيز، ويتصف عملهم بدرجة عالية من عدم التأكد والتعقيد وغالبًا ما يكون على خلاف مع البيئة المحيطة، لقد رأينا بعد الحوارات المبدئية والكثير من التفكير أنه يمكننا أن نتعلم شيئًا جديدًا عن القيادة عن طريق دعوة هؤلاء القادة وزملائهم ليكتشفوا معنا عمليات إيجاد المغزى من وراء الأفعال التى قاموا بها للنجاح فى القضاء على المشاكل الاجتماعية المستهدفة أو التقليل منها. لقد أصبحت الروايات حاسمة ودقيقة فى توضيح كيفية إيجاد المغزى لفعل ما فى هذه المجتمعات التطبيقية المحددة. وباتخاذنا لهذا القرار، نكون قد اتبعنا الاتجاه السردى كلما تعمقنا فى بحثنا.

وفى ختام هذا القسم، سنقدم إيضاحًا مختصرًا لدراسة مكتملة فى الإدارة العامة تستخدم البحث السردى - فى هذه الحالة، وذلك لإيضاح ديناميكية توصيل الخدمة العامة، ويعطى هذا المثال تمييزًا لما يمكن أن يكون عليه هذا النوع من المعرفة وإبراز أنواع الرؤى التى يقدمها البحث السردى.

ففى كتابهم بعنوان "الضباط والمدرسون والمحامون (المستشارون): قصص من الخطوط الأمامية للخدمة العامة"، قام كل من (Maynard-Moody and Musheno 2003)

بتجميع وتحليل قصص من ثلاثة أنواع من مستوى متساوٍ من العاملين: الضباط والمدرسين والمحامين (المستشارين)، ولقد اختبر المؤلفون الرواية السائدة عن الولاية والحكومة، وهى تفترض أن المستوى المتساوى من العاملين يقومون "باتخاذ قرارات تمييزية" لضمان "معاملة متساوية" لكل المواطنين إلى أبعد مدى ممكن.

وبدلاً من ذلك أوضح كل من (Maynard-Moody and Musheno) أن الضباط والمدرسين والمحامين يقومون أولاً بالحكم على هوية العميل ثم يستخدمون هذه الأحكام فى تقييم مدى استحقاق العميل للمساعدة، إن هذه الأحكام تؤثر فى استجابة المستوى المتساوى للعاملين نحو العملاء وتحدد ما إذا كانوا طوعوا القواعد لصالحهم، وهل قدموا خدمة نموذجية أم عاقبوا الذين تم اعتبارهم غير جديرين بمجهودهم. إنه من الغريب جدًا أن هذا الإدراك الحكيم لممارسة المستوى المتساوى من العاملين للسلطة على حياة عملائهم لا يمكن اكتشافه باستخدام الاستقصاء أو بأى أساليب أخرى لجمع البيانات والتى تعتبر مماثلة للبحث التقليدى، إن استخدام البحث السردى هو جوهر هذه الرؤى بجانب الراوى والذى يعتبر الأساس المحورى لتجميع البيانات وتحليلها.

الاتجاه السردى - إدراك طريقة ذات مغزى:

إن التركيز الحديث على الحوار والنص واللغة بوصفها ظواهر مثيرة للاهتمام النظرى عبر نطاق كبير من المجالات هو نتيجة وإبراز لما أطلق عليه الباحثون "التحول إلى اللغة"، وذلك عبر الفنون والعلوم الإنسانية والعلوم السلوكية والاجتماعية (Denzen 1997; Riessman 2002) هذا التحول يمثل نقلة جذرية فى التفكير والعمل البحثى فى كل مجال، وعلى الرغم من التطبيقات البحثية الواعدة التى تركز على الشرح والتنبؤ بالسلوك فإن هذا التحول قد فتح أيضًا سبلاً جديدة للبحث فى العلوم الاجتماعية والمجالات التطبيقية التى تركز على تفسير الأحداث الاجتماعية.

وعلى النقيض، يهدف الباحثون الاستطلاعيون إلى الشرح والتنبؤ بالأحداث والسلوك مستخدمين قوانين الاحتمالات الإحصائية لتعميم العلاقات السببية، ومن الناحية الأخرى يهدف الباحثون التفسيريون إلى النوايا والأفعال وليس الشرح المجرد للسلوك. هذه الأشكال المختلفة للبحث ترتكز على طريقتين أساسيتين مختلفتين للإدراك فى ظل نظريات مختلفة عن كيفية معرفتنا بالدنيا وبالتالى بروز طرق ومعايير مختلفة للجودة. هذا ويستخدم (Shank 2002) الاستعارات والمجازات اللغوية ليصف هذه الاختلافات، ولأن الأسلوب الاستطلاعى يفترض الفصل بين الملاحِظ والعالم الذى يتم ملاحظته فإنه يجب على الملاحِظ أن ينظر من خلال نوع من العدسات المكبرة ليمكنه الحصول على رؤية دقيقة لما يوجد فى الجانب الآخر. وهذه الرؤية لها هدف رئيس، وهو مشاهدة العالم بأقل تحريف ممكن وشرحه بدرجة من التحرر. وعلى النقيض، يحدث الإدراك – ثم المعرفة – فى الأسلوب التفسيرى فحسب من داخل العالم وينتقل دائمًا من خلال الحوار. هذا ويستخدم Shank عامل الإبهار (Metaphors) ليصف هذا الأسلوب من الإدراك، ويمنح هذا الاستخدام وضوحًا للمواضع المظلمة فهو يوضح ويعطى الرؤى ويسمح للملاحظ باكتشاف وإصلاح المغزى الذى لم يكن مفهومًا بوضوح من قبل. هذا الأسلوب من البحث يفترض أن المغزى يمكن توضيحه وفهمه أكثر بالخبرة ومن خلال الممارسة، وهذا ما يسوى الخلافات بين اللغة والرواية وبالتالى إعطاء أفضلية للتفسير.

إن الأسلوب الاستطلاعى فى البحث (الذى غالبًا ما يطلق عليه "النزعة الإيجابية") يتشابه مع الرؤية التقليدية للعلم التى سيطرت على البحث التجريبى (التطبيقى) فى القرن العشرين فى كل من العلوم الطبيعية والاجتماعية وبصفة خاصة فى الولايات المتحدة. من أجل هذا السبب فإنه غالبًا ما ينظر للبحث الاستطلاعى على أنه الأسلوب الأمثل لتراكم المعرفة فى مجال ما. وغالبًا ما ينظر للبحث التفسيرى والتفكير الانتقادى على أنه "رقيق وحالم" وأقل علمية (Shank 2002;White 1999)، وعلى الرغم من هذا النقد إلا أن الباحثين

بدؤوا تدريجيًا فى إعطاء اهتمام أكبر للتفسير والاتجاهات النقدية كلما حصل البحث التقليدى على انتقادات.

إن هذه التحديات للبحث الاستطلاعى التقليدى جاءت من ظهور مدارس للفكر مثل: التركيبية (الهيكلية) وما بعد التركيبية وما بعد الحديثة والتى كان لها تأثير هائل فى العديد من الأنظمة خلال القرن العشرين (Schwandt 1997)، فعلى سبيل المثال تدعو المدرسة الهيكلية الباحثين إلى الانتباه إلى الهياكل الأساسية والتى لا يمكن ملاحظتها مباشرة ولكن تؤثر بوضوح فى الخبرة الإنسانية، وبعد ذلك أثبتت مدرسة ما بعد الهيكلية أن تعدد المصادر والرؤى تؤدى إلى تقديم مغزى، وبالتالى إبراز قوة اللغة وتحدى فكرة الحدود الجامدة بين الحقيقة والتزوير والعلم والخرافة.

وفى النهاية، فلقد رفض باحثو مدرسة ما بعد الحداثة جوهر الأفكار التى تأخذ شكل التوعية والتنوير الثقافى، مثل تأكيد الطريقة العلمية والعقلانية وتطبيقاتها الآلية (الميكانيكية) لمجالات أخرى فى الحياة الاجتماعية. ونتيجة عدم الثقة فى حصر كل الأطر والتى أطلقوا عليها ما وراء الروايات فلقد ناقش باحثو ما بعد الحداثة أن تفتت وميوعة وغموض وتنوع العالم الاجتماعى لا يمكن أن يدعم حقائق فردية والتأكيد أكثر على أن تعدد التعبيرات والرؤى يؤثر فى صنع المغزى. وبأخذ كل هذه الأفكار التى تركز على الطبيعة الاجتماعية للغة ودورها فى بناء العالم الذى نعيش فيه، تم تشجيع الاتجاه السردى ليكون نقطة بحث جوهرية.

إن الاهتمام بمحدودية مدخل النزعة الإيجابية أدى إلى ما يسمى بأزمة التمثيل (التصوير) بالنسبة لعلماء الاجتماع حيث وجدوا صعوبة فى الاستمرار فى الوصف الملائم للواقع الاجتماعى بدون التحقق منه (Denzen 1997; Geertz 1973)، لقد أحدثت الأزمة "التشتت المنهجى" وفتحت طريقًا ذا اتجاهين بين العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، وبالتالى تبادل الأدوات لدراسة النصوص الاجتماعية

والمقالات (Denzen and Lincoln 2000)، وبالفعل تم مناقشة أزمة التمثيل من خلال التطور التاريخى للبحث الوصفى، ووصف كل من (Denzen and Lincoln 2000) كفاح الباحثين الوصفيين فى منتصف الثمانينيات والتسعينيات من القرن العشرين لاكتشاف أنفسهم وتعبيراتهم والنصوص التى جمعوها وابتكروها، مثل التعليقات الخاصة بالمجال والتقاريرالنهائية، وكانت هذه فترة اختبار فى حين أصبح للمجازات الأدبية والخطابية والرواية القصصية والمقالات الاجتماعية رواج وانتشار.

هذه التطورات ساعدتنا فى فهم لماذا بدأ البحث السردى بوصفه شكلاً من أشكال البحث الوصفى فى التحرك من التهميش إلى أن أصبح الاتجاه السائد فى التقاليد والأعراف العلمية الراسخة (Jovchelovitch and Bauer 2000 ;Clandinin and Connelly 2000)، إن الاتجاه السردى يتطلب البحث عن نماذج جديدة للحقيقة والمنهج والتمثيل، وهذا شجع بعض الباحثين لتطوير ما أطلقوا عليه "منظور وجهة النظر" فى البحث، وهذا يعنى استخدام الموقف الاجتماعى لأحد الأشخاص صراحة ليصبح مرجعًا لما يُفسَّر ويحلَّل من المعلومات - وعلى سبيل المثال، استخدام وجهة نظر المطالب بالمساواة بين الجنسين فى عمل البحث، لقد أبرز هذا الاتجاه أيضًا مدى ملاءمة وأهمية التعبير، ليس فقط تعبير الباحثين وأمورهم بصفة عامة ولكن أيضًا تعبير المجموعات التى سبق استبعادهم من النصوص الاجتماعية، مثل النساء والأشخاص الملونين والآخرين المهمشين اجتماعيًا (Lincoln and Guba2000).

لقد أثر الاتجاه السردى أيضًا فى نطاق عريض من أنظمة العلوم الاجتماعية، ففى الاقتصاد على سبيل المثال، تحدى الاتجاه السردى الانفصال بين النماذج الاقتصادية البسيطة والحقيقة المعقدة للعالم، وهذا أدى إلى الاعتراف ببعض المحددات للمدخل الاستطلاعى وفتح فرصًا جديدة لتحليل إعادة الهيكلة (Hayek 1967; Lavoie1991; Brown 1994; McCloskey 1992, 1998).

لقد استخدم الباحثون فى العلوم السياسية الأسلوب السردى لدراسة الوقائع والحقائق السياسية مثل كيف يفترض أن الشعب عامة متهم بإذعان

لعملية التطور السياسى (Cohen,jones,and Tronto 1997)، وكيف تضع المحكمة الأمريكية العليا برامجها (perry 1990)، وكيف قامت الكويت بتنمية الديمقراطية (Tetreault 2000). لقد اكتشف علماء سياسيون آخرون بصفة مباشرة قوة وصلاحية الرواية فى التأثير فى الأساليب السياسية وصناعة السياسة (Stone 1988: Fiske 1993)، وتعتبر قصة "حكايات الولاية" لكل من (Schram and Neisser 1997) مثلاً جيداً لملاءمتها للإدارة العامة وتعتبر تجميعًا لمقالات منقحة مبنية على السؤال: "ما السياسات العامة بشرط أن تروى القصص علاقاتنا: (علاقة المواطنين ببعضهم، وعلاق المواطن بالدولة، وكذلك بين الدول ....، إلخ) بأساليب وبطرق سياسية منتقاة؟"

لقد اكتشف المؤلفون فكرة أن القصص تلعب دور الوسيط فى كيفية فهم المشاكل العامة، وبذلك تؤثر فى الأساليب السياسية لصناعة السياسة العامة. ولتوضيح هذه الفرضية قام المشاركون بدراسة أفكار، مثل حقوق المخنثين وحرية التعبير على الإنترنت والتفويض واستخدام الإحصاء فى الدعم والتأييد من خلال الآخرين.

وعلى صعيد آخر، أصبحت الصلة بين الرواية والتنظيم الآن جوهرية لمجال ترابط الأنظمة لنظرية الإدارة والمنظمة. لقد ركز بعض الباحثين على ممارسات أعضاء المنظمة لرواية الحكايات (boje1 995) واستخدم آخرون الرواية لدراسة ظاهرة تنظيمية مثل الثقافة (Martin 1992) والتغيير التنظيمى (Soderberg 2003) والأداء التنظيمى (Corvellec 2003) والإستراتيجية (De la Ville and Mounoud 2003)، وعلى سبيل المثال فقد ألفت (Zarniawska 1997) ثلاث حكايات لإصلاح الإدارة العامة فى القطاع العام السويدى هى: "موازنة ونظام محاسبى جديد فى مدينة كبيرة "، و"الإصلاح الضريبى"، و"برنامج إعادة التأهيل"، وفى تحليلها لكل قصة قامت بربط الاستعارات والمجازات السردية مثل المتناقضات اللغوية والمقاطعة بالمسائل الشخصية ووسائل الاتصال وتبادل الأفكار وباتجاهات اللامركزية للمؤسسات واستخدام الحاسب الآلى والخصخصة.

وعلى الرغم من الأهمية النظرية للرواية فى دراسات المنظمة أثرت فى علم الإدارة العامة إلا أن التطبيقات المباشرة للبحث السردى فى بحوث الإدارة العامة أقل انتشارًا فى الولايات المتحدة، وفى مشروع بحثنا عن القيادة فى المنظمات غير الربحية والتى شارك أعضاؤها فى التأثير فى حوارات سياسية جوهرية، نحن نأمل أن يسهموا فى ملء هذه الفجوة.

الاتجاه السردى فى الإدارة العامة:

إن أزمة التمثيل والاتجاه التفسيرى كان لهما ظهور مباشر أيضًا فى الإدارة العامة والمجالات التطبيقية، مثل السياسة (Dryzek1 982; Jennings 1987; roe 1992) والتخطيط (Forester 1993). ومن خلال الإدارة العامة بدأ مجموعة من الباحثين فى أواخر الستينيات من القرن العشرين فى التساؤل بشكل مماثل عن افتراضات البحث التفسيرى التقليدى وبرزت تساؤلات عن مستقبل المجال، وعلى سبيل المثال ركزت المناقشات فى مؤتمر مينوبروك على التحديات التى تواجه فكرة البحث الذى يخلو من القيمة، والحاجة إلى أن تكون الإدارة العامة مرتبطة بالمجتمع وتقوية العدالة الاجتماعية والحاجة إلى زيادة مشاركة المواطن فى اتخاذ القرار. إن هذه "الإدارة العامة الجديدة" تتضمن الاتجاه بعيدًا عن التركيز الحصرى على البيانات الاستطلاعية والاتجاه إلى إعطاء اهتمام أكبر للتفسير والنقد للمؤسسات العامة. هذا وهناك قائمة طويلة من باحثى الإدارة العامة المعروفين الذين طوروا هذه المبادئ أو الذين تم التأثر بهم فى الأربعين السنة التالية. هذه التطورات تشكل مرحلة لمساهمة المجال فى الثروة العلمية التى أطلق عليها الباحثون الاتجاه السردى.

لقد قام علماء الإدارة العامة باستخدام ممتاز لأفكار الاتجاه السردى فى كل من مناقشة طبيعة المجال ولعمل بحوث تجريبية. على سبيل المثال، ناقش البعض نوع المعرفة المطلوبة لصناعة سياسة أو قرارات إدارية يمكن أن تختلف عن نوع المعرفة المأخوذة من البحث الاستطلاعى التقليدى، ناقشوا وبالتحديد

اهتمام البحث الاستطلاعى التقليدى بالشرح والتنبؤ بالحقائق والانفصال بين الحقائق والقيم والرغبة فى ترك التقادم فى عملية البحث، وقد أعطت هذه الأمور المثيرة للجدل افتراضات بأن القرارات فى البيئات العامة تطلب أحكامًا سياسية وأخلاقية (Hummel 1991; Rien 1976).

وفى قيامه بصياغة حالة لقبول واتباع الاتجاه السردى فى مجالنا، يكشف (White 1999) عن افتراضات نظرية المعرفة السردية للإدارة العامة، وذلك فى كتابه البارز "أخذ اللغة بجدية: التأسيس السردى للإدارة العامة" والمستقى من مجالات متعددة، ولقد أوضح أن الفهم الأفضل للأساس السردى سوف يعطى أساليب البحث التفسيرية والنقدية مكانها المستحق فى المجال، وبالتالى ابتكار المزيد من البحوث ملاءمة للباحثين والممارسين والعامة.

هذا ويوجد أيضًا دراسات تجريبية ممتازة تعكس الاتجاه السردى فى الإدارة العامة، فلقد استخدمت Yanow (1996)، على سبيل المثال، المدخل السردى لدراسة المراكز الاجتماعية للشركات الإسرائيلية ICCC وركزت على طرق إيصال مغزى السياسة إلى جماعات متعددة مثل تصميم وتطبيق قانون إنشاء ICCC وذلك خلال السنوات الأولى لإنشائه. ووصفت الاستعارات المجازية التنظيمية والتى شكلت تصرفات وأهداف الوكالة بالإضافة إلى الشعائر الدينية التى وصلت المغزى رمزيًا، وكلاهما ساعد فى سن وتشريع السياسة والخرافات التنظيمية. هذا ويوجد فى جوهر القصة التفسيرات المتعددة التى أعطاها الشعب - الجمهور - للمغزى الذى تم توصيله عند إنشاء ICCC، ولقد ناقشت الاختلاف بين القانون والتطبيق النهائى له والذى لا يمكن فهمه ببساطة باعتباره قانونًا غير كافٍ أو تطبيق سيئ للسياسة، وبدلاً من ذلك فإن قصة ICCC التى ادعتها يمكن فهمها على نحو أفضل لتكون جزءًا من قصة أكبر عن الهوية القومية.

وفى دراسة أخرى فى إدارتى اثنتين من المدن الأمريكية، قام (Feldman) وآخرون بجمع قصص وحكايات حصلوا عليها من مقابلات مفتوحة لاكتشاف كيف أن حكام المدينة أدركوا عمليات التغيير، وناقشوا كون هذه القصص تم

استخدامها لتصبح مصدرًا للبيانات، ووجدوا فى الرواية "أداة مهمة للشفاء، أو اكتشاف للمغزى فى البيانات - كما قد يقول البعض"، ولقد وجدوا أن الرواية أداة جذابة؛ لأن المناقشات والادعاءات التى تناقلها الأفراد أتاحت نوعًا من التحليل يكشف عن خبراتهم واتجاهاتهم ومواقفهم الموجودة فى البيئة.

خلاصة القول، إن الاتجاه السردى فى الإدارة العامة أنتج رؤى مهمة عن أبعاد كثيرة للأمور العامة، مع تضمينات مهمة للنظرية والتطبيق، لقد أصبح المجال أقوى بسبب هذا العلم ولكن هذه التطورات الإيجابية يعكرها التوتر الذى يمثل مسرحًا للعمل قدمًا.

التوتر المستمر فى المجال:

فى الإدارة العامة بصفة عامة، يوجد تفضيل للشرح على التفسير أو التحليل النقدى، هذا التفضيل أصبح عائقًا للمداخل البحثية مثل البحث السردى على الرغم مما لهذه المداخل من إمكانيات. فى الموجات المتتابعة على مر السنوات، أدى الاهتمام بجودة المعرفة فى الإدارة العامة إلى مطالب مماثلة لتدعيم شرعية الأسلوب الاستطلاعى التقليدى كأفضل أسلوب شرعى لبناء المعرفة (Perry and Kraemer 1986; Houston and Delevan 1990; Lynn 2000). إن البحث الاستطلاعى الجديد والجيد يستطيع بالتأكيد أن يساعد فى تدعيم المجال، على الرغم من أن وجهة النظر هذه تتجاهل حقيقة أن الطرق المتعددة للمعرفة يمكن أن تؤدى إلى تطوير للنظرية ويمكن أن تساعد فى إرساء التطبيق لاسيما فى المجالات التطبيقية.

إن الإسهام النظرى لعلم الرواية هائل وكبير فى هذه المناقشة، فعلى سبيل المثال فى كتابه "عقول فعلية، عوالم ممكنة"، يصف (Burner 1986) الرواية بوصفها أحد أسلوبين متميزين ومتكاملين والتى نحصل عن طريقها على الخبرة، وبعكس السيطرة والتحكم وأسلوب المنطق العلمى المعتمد على الدليل المنطقى والتحليل العميق والاستدلالات والمباحثات واستنتاج الفرضيات المشتقة، فإن

الأسلوب السردى - كما يقول بيرنر - يركز على الحكايات والقصص الجيدة المقنعة من خلال محاكاة الحياة الواقعية، فالقصص بالنسبة لـ (Burner) هى طريقة للحصول على معلومات واستقاء المعرفة منها.

وبالمثل فى مجال الإدارة العامة ناقش (Hummel 1991) أن القصص التى يرويها المديرون العموميون هى شكل من المعرفة ولكنه أكثر ملاءمة لتطوير نظريات تفيد فى الأداء العملى. إن إدراج المجالات التطبيقية والتى من المفترض أن تساعد فى حل المشاكل يمكن أن يتم تدعيمها على نحو أفضل عن طريق الأساليب المنهجية، مثل البحث السردى الذى يتعمق فى المعلومة الروائية، لقد ناقش (White 1999) النقطة نفسها عندما دافع عن الأساليب المنهجية للأداء الموجه للبحث فى الإدارة العامة.

إن هذه المناقشة تشير إلى أن الجودة يمكن تدعيمها أكثر عن طريق تشجيع استخدام أساليب مختلفة للبحث، وبذلك يمكن للباحثين اختيار التصورات النظرية والمداخل المنهجية المناسبة وفقًا لطبيعة المشكلة وأهداف البحث، هذا ويعتبر كل من الشرح والتفسير والتفكير النقدى وحتى الممارسة التأملية مداخل نافعة للتنظير لطبيعة المؤسسات العامة والهياكل والأنظمة والممارسات والتطبيقات التى تدعمها.

إلى جانب ذلك، فإن هذه المناقشة ملائمة تمامًا للطموح والحرص المستمر على ربط واتصال الممارسين بالأكاديميين فى المجال، والتى تم وصفه جيدًا عن طريق (Chester Newland 2000) فى مراجعته ورؤيته لمجهودات مجلة الإدارة العامة لتستمر ملائمة للاثنين معًا. هذا ويمكن أن تعتمد جودة البحث أيضًا على مشاركة الممارسين كأصحاب مصالح فى البحث، وذلك وفقًا لطبيعة المشكلة وأهداف وأغراض البحث، وعندما نعترف بأدوار كل من الباحثين الأكاديميين والممارسين فى تكوين وإيجاد المعرفة وتطوير النظرية، فإن النظريات الناتجة يمكن أن تكون أكثر نفعًا وملائمة للتطبيق.

إن الاتجاه السردى قد أسهم فى إنتاج بحوث عالية الجودة، على الرغم من أن مجال الإدارة العامة لن يحصل على مزايا وفوائد هذه التطورات بالكامل إلا إذا أصبح استخدام كل من البحث السردى والأساليب المشابهة للبحث طبيعيًا، وتم التأقلم معها وأخذت مكانها بجانب الأشكال الاستطلاعية التى اتجهت إلى السيطرة على المجال. والخطوة الأولى فى هذا الاتجاه هى الاكتشاف الكامل للطرق التى يمكن أن يسهم بها البحث السردى فى علم الإدارة العامة ليكون مثالاً دقيقًا وحاسمًا للأسلوب التفسيرى فى البحث.

لماذا البحث السردى فى الإدارة العامة؟

حتى الآن قمنا بطرح الافتراضات النظرية الأساسية للبحث السردى، وكيف أصبح الاتجاه السردى فى الإدارة العامة جزءًا من التحول النموذجى الواسع والذى حدث فى الأدب والفنون والعلوم الإنسانية والعلوم الطبيعية والاجتماعية، يمكننا الآن أن نوجه الأسئلة التالية ونستخدم خبراتنا لتصبح طريقة لتوضيح النقاش: لماذا يعتبر البحث السردى توجيهًا بحثيًا ملائمًا يستهدف معرفة جيدة للإدارة العامة فى هذه الفترة من تطور المجال؟ كيف أن هذا المدخل من البحث يلقى الضوء على بعض الأمور المهمة فى مجالنا؟ ما المضمون النظرى والعملى من استخدام البحث السردى فى علم الإدارة العامة؟.

تقديم قصتنا: اكتشاف "للمغزى" فى البحوث التى تجدى عن القيادة:

إن الأمر الذى شكل مشروع بحثنا وطالبنا بإنشاء برنامج بحثى يحقق فى وقت واحد الأمور التالية:

١- يجتاز اختبار المحافظة على أعلى مستويات المعرفة.

٢- يحقق صدى لكل من اهتمامات الممارسين فى تعلم ممارسة القيادة واهتمامات الأكاديميين فى تطوير نظريات عن القيادة.

٣- يلبى الفلسفة والمطالب الأساسية للعديد من التداخلات الاجتماعية والتى قد يكون البحث منغمسًا فيها.

٤- يحترم المشاركين فى هذا البرنامج والذين دعموا للبحث بفضل إسهامهم فى البرنامج.

وبمجرد استغراقنا فى الأدب والانتقال عبر الزمن، اكتشفنا أن البحث الأكاديمى عن القيادة مازال يتجه إلى تأكيد المزايا والأساليب ونظريات الاحتمالات لتحديد من هو القائد الجيد، وإن الأدب فى كل من البيئات الخاصة والعامة ركز أكثر على القادة السياسيين والمديرين فى المواقع الرسمية للسلطة فى المنظمات العامة وغير الربحية (Bryman 1996; Kellerman 1999; Terry 2003)، وسرعان ما أدركنا أن الروايات عن الأفراد الذين شغلوا هذه الأنواع من المواقع شكلوا النماذج الفكرية التى يعتنقها الناس عن القيادة. بنظرة فاحصة، فإن هذا الإدراك يستند إلى رؤية "ملحمية" للقيادة وتُحصر فى مجموعة صغيرة من التعبيرات (Allen 1990; Fletcher 2002).

إن نظريات الخمسين عامًا الأخيرة من القرن العشرين لم تتعرض باهتمام لهذه النماذج الفكرية. برغم مشاركتها بمساهمات مهمة فى تطوير القيادة، معظم الأدب التقليدى عن القيادة لم يقدم رؤى إبداعية كبيرة لإبراز تحديات التغير السريع للمنظمات المعاصرة، ولقد أوضح (Rost 1993) أن هذه النظريات التقليدية عن القيادة ظلت معلقة ومرتبطة بنموذج صناعى قد سيطر على القرن العشرين – وكانت بصفة عامة الإدارة الموجهة والمدرسة الفردية والعقلانية والمساواة والخطية والتكنوقراطية (الخبرة الفنية) فى اللغة والمنهجية – بدلاً من الدراسة والتفكر فى قيم ما وراء الصناعة والمتمشية مع زماننا مثل التعاون والاهتمام العالمى والتعددية والتنوع والحوار النقدى واللغة الوصفية والأساليب المنهجية والإجماع والعمليات الموجهة نحو صناعة السياسات.

وعلى الرغم من غزارة البحث فى القيادة وتعدد الأشخاص الذين يمارسونها، فمازال هذان العالمان منفصلين عن بعضهما، ويبدو أن كثيرًا من الممارسين

غير راضين عما تقدمه أدبيات القيادة الأكاديمية. ويحاول الباحثون تقديم بحث ملائم للتطبيق، وتقديم قوائم بالخواص التى تؤدى إلى قادة مثاليين أكثر من تقديم طرق لتفهم وتناول عمل ودور القيادة.

إن أدبيات القيادة مازالت، بصفة عامة، تركز على البيئات والمجتمعات الضيقة، والمعرفة المشتقة منها التى يمكن ألا تلائم النساء والأقليات أو غيرهم العاملين فى بيئات تختلف عن المكاتب العامة وشركات المساهمة أو الدواوين الكبيرة.

لقد أدركنا أن المداخل البديلة لدراسة القيادة متتابعة، ولم نكن وحدنا فى هذا الإدراك. فهناك اتجاهات جديدة فى المجال كانت تركز على تطوير الطبيعة الرمزية والتحويلية - التغيرية - للقيادة (Burns 1978; Schein 1990)، واكتشاف دور المعرفة والتمييز فى ظهور القيادة (Gardner 1995)، وتوثيق القيادة المشتركة (Bennis and Biederman 1997)، وإبراز قيمتها العملية لتصبح وسيلة لتقديم عوائد اجتماعية نافعة من خلال العمل المهيأ لذلك (Heifitz 1994)، ولكن مازالت هذه الأعمال تركز على الفرد.

ونتيجة التأثر بالاتجاه السردى، فإن بعض باحثى المنظمات اقترحوا كثيرًا فكرة أن القيادة انبعثت من تصرفات وأداء وتفسيرات الأفراد فى المنظمات. وبهذه الرؤية، فإن القيادة تحدث عندما ينجح فرد أو أكثر فى نظام اجتماعى فى صياغة وتحديد كيف يتم تولى ومتابعة احتياجات الجماعة، وكذا تحديد الأدوار ومنها "دور القائد"، وإلى من تنسب (Pfeffer 1997; Smircich and Morga 1982; Tierney 1987).

هذا وفى مجال دراسات القيادة، وصف بعض الباحثين نوعًا من القيادة أكثر جماعية، وذلك فى العمليات التعاونية المدنية (Chrislip and Larson 1994; Huxham and Vangen 2000)، واقترح البعض أن التواصل مع احتياجات المجتمع المعاصر يتطلب نوعًا مختلفًا من القيادة لإبراز المشاكل العامة وأن تكون جماعية أكثر منها فردية (Bryson and Crosby 1992; Crosby 1999; Luke 1998)، ولكن لم يتم

إجراء الكثير من البحوث التجريبية - التطبيقية - لاختبار هذه الأفكار. وكان مشروعنا هو الفرصة لعمل ذلك.

اختيار (الرؤية) الصحيحة:

لقد اخترنا تصورًا للمفاهيم ينظر للقيادة على أنها إنجاز جماعى أو حق لجماعة وليس شيئًا يخص فردًا واحدًا (Hunt 1984; Miendl 1995; Darth 2001). هذا النموذج ما بعد الملحمى من القيادة ينظر إليها على أنها عملية صناعة مغزى فى مجتمعات التطبيق - أى جماعات من البشر الذين "يرتبطون ببعضهم فى فعل أو تصرف ما" (Drath and Palus 1994)، إن هذا التصور يمكن أن يساعد فى اكتشاف الطرق والأساليب التى عن طريقها يفهم الناس ويميزون القيادة. وسيسمح لنا بالتفرقة بين ظهور الممارسات الجماعية والتى تشكل عمل القيادة، والأفراد المشاركين فى هذه الممارسات. هذا التحول من التأكيد على الخصال والعادات والسلوكيات إلى صناعة مغزى فى مجتمعات الممارسة والتطبيق نقلنا من الشرح إلى التفسير.

تحولنا إلى الرواية (معانى للبحث):

إن اختيارنا للتصور له معان بحثية واضحة لكل من المركز (ما يتم دراسته) والموقف (الذى يحدد العناصر المهمة التى يقوم عليها البحث)، فلو كانت القيادة تخص صناعة مغزى مطلوب للقيام بفعل ما، ولو كانت ذات علاقات وجماعية، حينئذ لابد أن نركز اهتمامنا على الإحساس والإدراك وبناء خبرة لتحقيق هدف عام ومشترك، وبمجرد التركيز على الخبرة المتعلقة بالعمل الذى يتطلب قيادة (Darth 2001)، تصبح دعوة الأفراد للاستفسار على مغزاها إجبارية، وبالتالى دراسة القيادة بالمقلوب (بالعكس). إن الموقف الذى اخترناه واحد من البحوث المشتركة، والمدخل المشارك، حيث قمنا بعمل بحث مع القادة على القيادة، ولذا دعونا المشاركين فى برنامج القيادة أن ينضموا إلى مشروعنا ليكونوا باحثين

مساعدين، لقد اخترنا أيضًا أخذ مدخل تقديرى للبحث مثل المؤيد فى "العلم التنظيمى الإيجابى" (Cameron, Dutten, and Quinn 2003)، وبالتركيز على القوى والعوامل التى تدعم عمل القيادة وتجعلها تزدهر وتنمو، وبمعرفة هذه الاختيارات والتفضيلات أصبح كل من اللغة والروايات هما أساس مشروعنا.

هذا ولكشف جوانب الارتباط والمشاركة وصناعة المغزى فى عمل القيادة فى المنظمات غير الربحية والتى يعمل بها باحثونا المساعدون الجدد، ابتكرنا تصميم لنموذج متعدد بثلاثة اتجاهات متوازية للبحث هى: البحث العرقى والبحث التعاونى والبحث السردى، هذا ويوجد ثبات فى معتقداتنا عن قيمة المواجهات الحوارية مع المشاركين فى البحث ليصبح نشاطًا جوهريًا ومركزيًا لعملية البحث.

إن تصميم النموذج المتعدد يهدف إلى تقديم منتجات قائمة ومرتكزة على التطبيق، تلك المنتجات سوف تساعد الباحثين المساعدين فى معرفة شىء عن تطبيقاتهم وممارستهم، وتساعدنا فى الاجابة عن السؤال الهادف التالى: بأى الطرق تقوم المجتمعات بمحاولة صنع تغيير اجتماعى يرتبط بعمل القيادة؟ هذا ويحتل البحث السردى برؤيته النظرية وأدواته المنهجية المرتبة الأولى فى تصميم هذا البحث، فهو يقدم مساهمات مهمة لجودة بحثنا ويعمل ليكون جسرًا لإنشاء اتصال قوى بين الممارسين فى البرنامج وفريق البحث الأساسى.

تحسين جودة علم الإدارة العامة:

لقد اخترنا البحث السردى فى مشروعنا؛ لأننا أدركنا ثلاثة إسهامات متميزة يمكن أن تؤدى إلى بحث أقوى، **أولاً**: يوفر البحث السردى اتجاهًا بحثيًا داخليًا مترابطًا عندما يتم توجيه أسئلة تتعلق بالمغزى والتفسير، **ثانيًا**: البحث السردى أسلوب منهجى رائع لاحتواء التفسيرات المعقدة عن الخبرة لأنه يحتوى على بيئة ويوفر مكانًا للتمثيل المتعدد لتعبيرات وأصوات مختلفة لها مصلحة فى البحث. **وفى النهاية**، يدخل البحث السردى ضمن نوع متفرد من المعرفة يمكن توصيلها عن طريق القصص والروايات.

مطابقة الطريقة للتصوير:

إن التحديات النظرية المفروضة نتيجةِ الاتجاه السردى قادت علماء الاجتماع لإدراك الخلل فى الإساليب المنهجية التقليدية، مثل البحث التجريبى والاستقصائى (الاستعراضى)، وذلك لاكتشاف صناعة المغزى والهويات الاجتماعية والثقافة وما إلى ذلك. إن المداخل الجديدة فى البحث كانت ضرورية للاستجابة لهذه الاهتمامات، وبالفعل، فإن مدخل البحث المترابط ذاتيًا والذى تتناغم فيه الطرق مع الرؤى النظرية هى الصفة الأساسية للعلم والمعرفة الجيدة، والذى يطلق عليه "التعبير عن طريقة" (Gaskell and Bauer 2000).

وفى قصتنا، مع أخذ هذه النقطة بجدية، قد كافحنا لإيجاد منهجية بحثية يمكن أن تساعدنا فى تعلم القيادة كصناعة مغزى فى التصرف ولتطوير رؤى جديدة عن القيادة، واخترنا البحث السردى بصفة جزئية؛ لأن فرضياته النظرية لها صدى جيد فى تعريفنا للقيادة، فنحن ننظر إلى كل من القيادة والرواية بوصفها تركيبة اجتماعية وبدأنا بفهم أن الروايات لا تعكس الحقيقة بموضوعية، ولكن تنشأ من التفاعلات والتداخلات (Riessman 1993). إننا نهتم بدقة بملاحظة كيف يفسر المشاركون العمل الذى يؤدونه وكيف تخبرنا هذه التفسيرات بأشياء عن القيادة.

على سبيل المثال، تشكل الحوارات مع المشاركين بالبرنامج وزملائهم المصدر الأساسى للوصول إلى المعلومات فى كل منظمة، هذا ويتكون محتوى البحث السردى الذى صممناه من حوارات اجتماعية عميقة مع القادة والأعضاء الآخرين فى منظماتهم ومجتمعاتهم، ولقد ألفنا قصص قيادة فريدة لكل منظمة، وفتشنا عن الأفكار الرئيسة عن طريق عمل مقارنات بين القصص، واستخدمنا أسلوب المقابلات التفسيرية المفتوحة والمتسلسلة لنسمح لخط القصة بأن يأخذ اتجاهًا ما؛ فخبرة كل مشارك يتم أخذها خلال الحوار مع هذه المجموعة ونحصل عليها خلال الزيارات الميدانية لكل منظمة، إن إجراء البحث السردى بهذه الطريقة يساعدنا فى الإجابة عن الأسئلة التى وضعناها لأنفسنا بطريقة تكون مترابطة ذاتيًا مع رؤيتنا النظرية.

الاهتمام بالبيئة والتعبير والرؤية:

يشير الاتجاه السردى إلى أن الظواهر الاجتماعية ليست عالمية؛ وذلك لأن الأفراد فى بيئات مختلفة يشيدون العالم بطرق مختلفة، وليمكن فهم أى ظاهرة مثل القيادة أو التغيير التنظيمى لابد أن نفهم الطريقة التى تتعامل بها فى بيئات معينة ولأفعال معينة، وأحد الإسهامات المؤثرة التى قام بها البحث السردى فى الإدارة العامة هى جذب الاهتمام إلى المعرفة المحلية ورؤى أصحاب المصالح الأساسيين للخدمة العامة (Dryzek 1982)، والتى تشمل المواطنين (Herzog and Claunch 1997) والمديرين (Hummel 1991) والمخططين المحليين (Forester 1993). إن توضيح الأمور العامة من هذه الرؤى المختلفة تجعل فهمنا أكثر تركيزًا وبالتالى أكثر اكتمالاً، بالإضافة إلى أن البيئة تعطى صفة مميزة لتفسيرنا للأحداث والعلاقات والتحديات والانتصارات. إن البحث السردى ملائم لإدراك الظواهر الاجتماعية فى بيئةٍ ما؛ لأنه يسمح للأفراد بأن يحكوا قصصًا تعكس مدى خصوبة وتعقد خبراتهم. وهذا يتناقض مع الاستطلاع (الاستقصاء)، على سبيل المثال، حيث يقوم المحلل بتقليل هذا التعقيد ويتعمد إغفال البيئة.

نحن نتفق مع منظرى المصادفة بأنه يمكن فهم القيادة عن طريق الأمور البيئية، لقد مضينا فى هذا قدمًا عن طريق المناقشة بأن القائد لا يجب أن يكون هو المحور الاساسى للبحث، فلو أننا اعتبرنا أن القيادة تصرف وفعل مشترك لصناعة مغزى فى بيئة ما لقيام المجموعة بتحقيق هدف عام، حينئذ تكون البيئة مهمة مثل القادة الظاهرين. وهذه الرؤية توجهنا لنكون أكثر انفتاحًا لاحتمالية أن تأخذ القيادة أشكالاً مختلفة فى البيئات المختلفة وأن القيادة تحمل معانى مختلفة تعتمد على المتطلبات التى تحتاج إليها مجموعة معينة لإنجاز عملها. لذلك تم تصميم نظام مقابلتنا لتجميع معلومات عن البيئة، وبحيث يدور تحليلنا السردى حول الأمور البيئية لفهم عمليات صناعة المغزى والتصرفات والأفعال المستقاه والمشتقة منها.

إن أحد الأمور النظرية المهمة المتعلقة بالتعبير والرؤية تنبع من الإدراك بأن الروايات موجودة ومستقاة من البيئة، وكما ناقش كل من (Jovchelovitch and Bauer 2000) أن "اللغة بوصفها وسيلة تبادل ليست محايدة، ولكنها تشكل رؤية عالمية محددة". إن الاتجاه السردى وجه علماء الاجتماع ليكونوا أكثر حساسية للأمور المتعلقة بالتعبير كجسر أساسى للتفسير، فإدخال تعبير المشاركين لا يساعد فقط فى القيام بالبحث فى بيئةٍ ما، ولكن يساعد أيضًا فى رؤية الأشياء بالعكس. المهم هنا هو وجهة نظر من التى ستتميز فى البحث، حيث يقوم المحللون السرديون بإعادة تركيب وتأويل الأحداث الاجتماعية والعمليات التى تعكس وجهات النظر ذات الدلائل والتعبير لمن تم مقابلتهم.

ولقد ميزنا فى مشروعنا وجهة نظر المشاركين لتوليد رؤى أكبر عن خبرة القيادة (فضلاً عن القيادة سلوكًا). بالإضافة إلى ذلك، فلقد دعونا المشاركين ليكونوا باحثين مساعدين وبذلك حددوا أوجه عملهم للتركيز على نتائج البحث وإبرازها، لقد اختاروا الشعب (الأفراد) ليكونوا جزءًا من المقابلات الجماعية لاكتشاف هذه الأمور، وشاركوا معنا فى عملية التحليل، وبذلك حصلنا على مردودات مهمة لنتأكد بأننا حصلنا عليها بطريقة صحيحة من وجهة نظرهم؛ لأننا نرى القيادة على أنها عملية تجميعية. ولقد نظمنا أيضًا المقابلات الجماعية والتى تشتمل على أصحاب مصالح متعددين ليرووا لنا خبراتهم وليس مجرد تعبير قائد واحد. إن إدخال تعبيرات متعددة ساعد فى إعادة إنشاء وتأويل الموقف المعقد مادام لدى مختلف الأفراد رؤى مختلفة للحقيقة الواحدة، كذلك فإن تعبير الباحث فى هذه العملية ومحتويات البحث تعتبر مهمة أيضًا.

تصوير العالم الاجتماعى:

يسهم البحث السردى أيضًا فى تقوية المعرفة؛ لأن بعض الظواهر يمكن فهمها بطريقة أفضل من خلال الرواية أكثر من الأساليب الأخرى للبحث (مثل الاستقصاء أو التجارب)، إن القصص تخبرنا بأشياء قد لا تخبرنا بها الأشكال الأخرى من

البيانات (بالعودة إلى Bruner بأن الرواية أسلوب للمعرفة)، ولقد أوضحنا هذه الرؤية مبكرًا عندما شاركنا كلاً من (Maynard-Moody and Musheno 2003) فى نتائجهم عن كيف أن العاملين فى المستوى الواحد يحددون الأحكام التى تؤثر فى كيفية معاملتهم لعملائهم.

ومن خلال اختيار قصص عن الأعمال التى تتطلبها القيادة، تعارض بحثنا مع بحوث القيادة التقليدية التى تفضل الاستقصاء (الاستطلاع) والمقابلات المستفيضة أسلوبًا للتعرف على القيادة. لقد تعلمنا شيئًا جديدًا عن إجراء البحث السردى وهو التركيز على الطريقة التى يقوم بها الأفراد لصناعة مغزى من خبرات القيادة، ولكننا نشير هنا إلى شىء أبعد من هذا الإدراك وهو أن القصص نفسها يوجد بها معرفة يمكن تعميمها على بيئات أخرى، والتى أثْرَتَ معرفتنا بأساليب تلائم كلاً من الممارسين والأكاديميين. لهذا السبب وجهنا إنتاج مخرجاتنا نحو قصص نأمل أن يكون لها صدى لكفاح ممارسين آخرين فى تحديات مشابهة، وسوف نرجع إلى هذه النقطة فى مناقشتنا فى إنفصال النظرية عن التطبيق.

إن العبارات التالية تلخص نقاشنا حول المساهمات المتوقعة للبحث السردى لتدعيم جودة البحث فى الإدارة العامة:

١- إن البحث السردى يدعم جودة علم الإدارة العامة عن طريق:

أ - مطابقة الطريقة للتصوير: توفر للباحثين طرقًا ملائمة للرد على الأسئلة النظرية الناتجة عن المداخل التفسيرية.

ب - الاهتمام بالبيئة والتعبير والرؤية:

- السماح للباحث بإعطاء اهتمام أكثر للأساليب التى تتطور بها الخبرة والسلوك والمعرفة فى أزمنة وأماكن معينة.
- إبراز التمثيلات المتعددة للخبرة والظواهر التى يقوم بها أفراد مختلفون أو مجموعة من الأفراد.

ج - تصوير العالم الاجتماعى: تذكير الباحث بأهمية التطرق لأنواع معينة من المعرفة والتى تنتقل من خلال القصص والروايات.

الاتصال بين النظرية والتطبيق، وبين الباحثين الأكاديميين والممارسين (المهنيين):

إن البحث الروائى لديه إمكانيات تساعد أيضًا فى معالجة الانقسام بين النظرية والتطبيق والذى يمثل أحد الاهتمامات الأخرى فى مجتمع الإدارة العامة، إن هذا الانقسام يبدو أنه حدث نتيجة شعور بعض الممارسين بأن البحوث الأكاديمية لا تنتج غالبًا معرفة ذات مغزى وفعالة، هذا وقام بعض الباحثين فى الإدارة العامة بتطوير حالات عملية ربما تكون أكثر ملاءمة أو على الأقل لها صدى أكثر لدى الممارسين، ولكنَّ هناك أكاديميين آخرين انتقدوا هذه البحوث لأنها تحتوى على نوادر كثيرة أو أنها معيارية كثيرًا وليس فيها دقة كافية (Cleary 1992; Lynn and Heinrich 2000)، إن المعايير التى يستخدمها الممارسون للمعرفة الفعالة والتى يستخدمها الأكاديميون للدقة يبدو أنها متحيزة، إن هذا الفصل خاطئ؛ لأنه مبنى على افتراض أن الأساليب الإيضاحية للبحث فقط هى الدقيقة والتى يمكنها إنتاج معرفة سليمة وفعالة.

إن البحوث التى تستخدم طريقة الاتجاه السردى تقدم طريقة لمعالجة الانقسام بين النظرية والتطبيق والتى تتصف بها أكثر بحوث العلوم الاجتماعية التطبيقية؛ لأنها يمكن أن تقدم معلومات تبدو حقيقية عن خبرات الممارسين وتجعلهم أكثر ميلاً لاستخدامها. إن الاتجاه السردى وخاصة عند ضمه إلى "اتجاه الأداء" (Reason and Bradbury 2001) له تأثيران مهمان: الأول، يساعد فى الاعتراف بالممارسين منتجين لمعرفة سليمة وصحيحة، والثانى، يساعد فى فتح طريق ذى اتجاهين، لذا فإن كلاً من اهتمامات الممارسين والباحثين تبرز من خلال العلم والمعرفة. هاتان المساهمتان تساعدان فى جعل الممارسين والأكاديميين أكثر قربًا من بعضهم.

الممارسون باعتبارهم منتجين للمعرفة:

لقد قمنا سابقًا فى هذا المقال بمناقشة أن الرواية هى طريقة للمعرفة، هذه الرؤية شجعت الممارسين على بناء نظرية تعتمد على تجاربهم، وبناء على التأثر بتجربة (Schon 1991) عن نظرية المعرفة المعتمدة على التجربة والممارسة فإن بعض "الممارسين المتأملين" قاموا بتأليف روايات لينقلوا فيها خبراتهم. إن الرواية والتأمل متداخلان ومتشابكان بصفة أساسية فى هذا العمل، حيث انعكس ذلك فى نوعية النتائج التى انبثقت منها: فلقد اشتركوا فى الدروس المستفادة من الخبرة والمطلوبة لتدعيم الممارسة وليس فهمها فقط، وتعتبر والتى عملت فى ابتكارات الإدارة العامة هى المثال على هذا(Schall 1997) الاتجاه، فلقد استخدمت خبراتها الخاصة بكونها وكيلة فى قسم قضاة الإحداث، وطورت دروسًا للممارسين الذين يحاولون خلق جو من الإبداع، ولقد ركزت على ثلاث مهام أساسية يجب أن يقوم بها مديرو العموم:

- إدارة عمل فريق العاملين (الخط الأمامى).
- تنظيم عمل المنظمة (الخط الرئيسى).
- التعامل مع أكثر الأبعاد (الديناميكيات) صعوبة وتعقيدًا (ما فوق الخط).

وعرضت قصة Schall "الأمل والإرشاد" لابراز هذه المهام.

هذا ويمكن أن يقوم الممارسون أيضًا بدور فى إنتاج بحوث أكاديمية أكثر، ففى قصتنا ارتكزنا على البحث السردى فى التقاليد والأعراف المشتركة للبحث ليس فقط لنفهم خبرة القيادة من منظور الممارسين، ولكن أيضًا لنتأكد أن لهم يدًا فى تكوين الاستقصاء (الاستطلاع) البحثى بداية من تحديد أسئلة البحث حتى إجراء التحليل. لقد قمنا بتنظيم مقابلاتنا حول الأفكار والموضوعات الرئيسة التى يحددها المشاركون على أنها أساس نجاحهم، وأشركنا المشاركين فى تقييم المذكرات التحليلية والتى كتبناها عن القصص التى رووها لنتأكد أن التحليل ونتائج البحوث لهما صدى ويعكسان خبراتهم، ثم قمنا بكتابة قصة لكل منظمة

ومقارنة الأفكار عبر المنظمات لإيجاد مقترحات لاكتشافات اضافية. وهذا الاتجاه مبنى على افتراض أن البحث الاكاديمى يمكن أن يسهم على نحو أفضل فى كل من النظرية والتطبيق إذا اشترك الأكاديميون مع الممارسين فى حوارات؛ لبيان مشاكل البحث والتعبير عنها وجمع البيانات والقيام بالتحليل.

التبادلية والملاءمة، وفرص النمو:

إن البحث الأكاديمى غالبًا ما يتم انتقاده؛ لأنه يستقى المعرفة من المنظمات والمجتمعات بدون الرجوع إلى الواقع والطرق العملية. وهذا صحيح فى حالة البحوث البيئية المعتمدة على المجتمع، حيث يقوم الأفراد بالتعبير عن مشاعر تعتبر حقل تجارب للأكاديميين، وربما لها بعض الصدى فى بيئات تنظيمية أخرى أيضًا. ويؤيد (White 1999) الاستخدام الكبير لبحوث الأداء الموجه لجعل البحث أكثر ملاءمة للمشاكل الإدارية: نظرية الأداء، بحوث الأداء، علم الأداء. وبعكس البحوث التقليدية الأصلية أو التطبيقية، وبعكس البحث السردى بدون الأداء الموجه، فإن هذه المداخل تهدف إلى مساعدة الممارسين فى الاستيعاب والفهم والأداء والتصرف فى بيئتهم الخاصة (White 1999).

وفى مشروعنا هذا كنا شديدى الحساسية نحو هذه التحديات، وكنا نتعمد ابتكار أنشطة لباحثينا المساعدين والتى يمكن إرجاعها إليهم، ونحن نأمل فى مجتمع كبير من الممارسين، وإلى حد ما، نقوم بالارتكاز الإضافى على البحث السردى ذى الموقف التقديرى (المتفهم)، وبهذا لا يصبح البحث رواية مجردة للقصص ولكن "إعادة رواية القصص التى تسمح بالنمو والتغيير" (Clandinin and Connelly 2000). وبالتحديد عندما بدأنا حوارات عن العوامل الأساسية التى حددها المشاركون أساسًا لعملهم، وسألناهم ليحكوا لنا كيف أسهمت هذه العوامل فى نجاحهم، أشار (Jim Ludema 1996) إلى الاتصال المتولد بين البحث السردى والبحث التقديرى: "اختيار الرواية ذات الاستجابات الإيجابية من الأشخاص الذين يتم إجراء المقابلة معهم أكثر توليدًا للآمال والمعرفة والأداء الجماعى فى البيئات

المجتمعية والتنظيمية". إن البحث التقديرى يساعد فى اكتشاف وفهم وإدراك ورعاية الابتكارات فى الترتيبات والعمليات الاجتماعية؛ لأنه يولد رؤى إيجابية جديدة والتى يمكن أن تساعد فى اكتشاف وإنشاء إمكانيات جديدة لتدعيم فعالية ونزاهة النظام.

وعن طريق إيجاد مكان للمشاركين للرجوع إلى أعمالهم ودراستها، قدمنا بذلك فرصًا موجهة إلى المشاركين للنمو والتعلم. ولقد أشاد المشاركون بمدى نفع هذه الحوارات فى تبادل المعرفة بعضهم مع بعض وأخذ بعض الوقت لدراسة عملهم وكيف تحدث القيادة فى مجتماعاتهم. بل شجعت أحد المشاركين فى الكتابة عن القيادة فى منظمته، وبهذه الطريقة فإن العمل التعاونى له إمكانية ملائمة بصفة مباشرة لباحثينا المساعدين، وإن كنا قادرين أيضًا على توليد نظرية صحيحة للآخرين.

وتلخص العبارات التالية الجزء الثانى فى مناقشتنا عن كيف أن البحث السردى يمكن أن يسهم فى إبراز وتوضيح الارتباط بين الأكاديميين والممارسين فى المجال:

- عندما يتم دمج البحث السردى مع الأداء الموجه، فإن ذلك يقلل الانقسام بين النظرية والتطبيق فى الإدارة العامة عن طريق:
- إشراك الممارسين بوصفهم منتجين للمعرفة: زيادة دورهم فى تطوير معارف - علوم نظرية فعالة - سليمة.
- إيجاد التبادلية والملاءمة وفرص النمو: تقديم عمليات ونتائج بحثية تلائم وتتصل بصفة مباشرة بالتطبيق والممارسة وتقديم فرص لتطوير المشاركين.

النتائج:

إن الباحثين الأكاديميين والممارسين يتخذون القرارات فى ممارستهم بالاعتماد على افتراضات ضمنية أو ظاهرية. والافتراضات التى يقوم بها

الشخص تضم معانى عن كيف يقوم الفرد بالبحث وكيف يشاهد ما ينظر إليه وكيف يقوم الفرد بالتحليل لتقديم وإنتاج رؤية عن النظرية والتطبيق. وفى مجال الإدارة العامة، مثل المجالات الأكاديمية الكثيرة الأخرى توجد مجموعة معينة من الافتراضات تتعلق بماهية المعرفة الصحيحة، وما هو الجيد منها وما هو البحث الصحيح، وما يجب أخذه كما هو مُسلم به، وبذلك أعطينا الأفضلية لأساليب منهجية بحثية معينة ولأنواع معينة من البحوث.

فى هذا المقال قدمنا بعض الاقتراحات والعبارات الرسمية عن الإسهامات التى يمكن ان يقدمها البحث السردى لعلم الإدارة العامة. أولاً: البحث السردى له إمكانية المساعدة فى تدعيم وتقوية الإدارة العامة؛ لأنه يقدم توجيهًا للبحث والمنهجية والتى تلائم تمامًا طبيعة المشاكل والأسئلة المتعلقة بالمجال، مثل الإثباتات والعروض البيضاء وأساسيات الرواية، وفى إحدى صور البحوث التفسيرية، يقدم البحث السردى طريقة ملائمة للاستفادة من "المعارف المحلية" والتعبيرات المتعددة والخبرات فى البيئة. ثانيًا: إن له إمكانية القيام بخطوات واسعة تجاه معالجة الانقسام بين النظرية والتطبيق والذى بدوره يساعد فى العناية بارتباط ذى مغزى أكثر بين الأكاديميين والممارسين فى المجال، وهذا يتمثل بصفة خاصة فى حالة دمج الباحثين البحث السردى مع الأداء الموجه فعندما يحدث ذلك يصبح الممارسون مشتركين مع الباحثين فى تقديم وإنتاج معرفة نظرية صحيحة، ويتم تصميم عمليات ومخرجات ونتائج البحث لتفيد الممارسين.

نحن نقترح، بصفة عامة، أنه إذا اقترن البحث السردى بالتفسير فإن ذلك سيساعد فى إظهار أبعاد العلاقات العامة بطرق تعمق إدراكنا. إن البحث السردى يقدر قيمة الممارسة والمعرفة السردية ويتعمق فيها، وهى تتصف وتتميز بأبعاد متعددة وكثيرة للحياة العامة. إن هذه الرؤى المكتسبة من خلال هذا الأسلوب تكمل وتضيف وأحيانًا تتحدى الرؤى المقدمة من خلال البحث الاستطلاعى وتقدم الفرص لحوارات بناءة من خلال باحثين لهم توجهات مختلفة.

وعلى الرغم من أن الاتجاه السردى أخذ وضعه فى الإدارة العامة، فإن إمكانياته لم يتم إدراكها بالكامل، وهذا جزء من الحالة، ومثالاً للبحث التفسيرى فإن البحث السردى مازال يعتبر أقل صلاحية لتقديم معرفة ملائمة وسليمة، ويعتبر أن التعاقب والتتالى مهم جداً لمستقبل هذا المجال. إن تفضيل الشرح على التفسير والتحليل النقدى يمنع التأقلم والتوفيق بين الطرق البحثية المختلفة كالبحث السردى برغم إمكانياته الكبيرة، ويلاحظ أن التوجيه النظرى والأدوات المنهجية للبحث السردى غائبة نسبيًا عن مناهج برامجنا للدكتوراه، كما أن نتائج هذا النوع من البحوث غير متاح بسهولة فى كثير من الدوريات الرئيسية فى المجال. إن التبادل البناء بين الباحثين الداخلين فى أشكال مختلفة من البحوث قليل الحدوث مادام كل منهم يعمل بأسلوبه لأداء عمله. وكان هدفنا هو اكتشاف المعانى وقيمة القبول التام للاتجاه السردى فى المجال آملين فى تعميق حوار ذى مضمون أساسى لإبراز الأسئلة والتحديات الكبيرة التى نواجهها.

لقد لاحظنا أيضًا أن البحث السردى ليس علاجًا أو دواء شافيًا لكل الأمراض، ولكنه أكثر ملاءمة للقيام ببحوث تهتم بـ "دراسة منظمة لخبرة شخصية ومغزى: كيف يتم بناء الأحداث بموضوعات وأمور فعالة " (Riessman 2002) بدلاً من ترويج البحث السردى كأفضل مدخل للبحث، فرؤيتنا هى أن المداخل التفسيرية للبحث ملائمة وتكمل بشكل كبير المداخل الاستطلاعية التقليدية والتى تجيب عن أسئلة مختلفة بطريقة أفضل وترتقى ببعضها، وتعتبر أكثر الطرق منطقية للمعرفة. هذا ويقدم كل من هذه المداخل معرفة صالحة وملائمة للنظرية والتطبيق فى الإدارة العامة، وبالتالى فنحن نؤيد وجهة النظر الجماعية بأن يتم رعاية وتدعيم المداخل المتنافسة للبحث.

من أجل الاستمرار فى تطوير هذا النقاش، فسوف نبرز فى المقالة الثانية لهذه السلسة الأمور المنهجية المتعلقة بالبحث السردى، وسوف نناقش هذا عندما يكون البحث السردى هو الاختيار الملائم للبحث. وسوف نركز أيضًا على معايير الحكم على جودة العمل التفسيرى، وإبراز السؤال عن كيف أن البحث السردى

الجيد يمكن القيام به فى الإدارة العامة. وللدخول فى هذه المناقشة، سوف نعرض خريطة تفصيلية لمداخل متعددة للبحث السردى اكتشفناها فى الإدارة العامة. وسوف نناقش التحديات المنهجية والفرص والأساليب المتعلقة بكل منها مستخدمين الأمثلة التطبيقية من مشروعنا ومن بحوث أخرى فى المجال. وأخيرًا، فى المقال الثالث سوف نتجه بعمق إلى اكتشاف الدور المتوقع للبحث السردى للاستمرار فى رعاية الارتباط بين الأكاديميين والممارسين، والمساهمة فى تقليل الفجوة بين النظرية والتطبيق.

لقد حان الوقت لنشترك فى حوارات تعترف بمساهمات الاتجاه السردى فى الإدارة العامة ولإعطاء البحث السردى والأشكال الأخرى للبحث التفسيرى مكانتها فى المجال، لقد حان الوقت لإدراك طريقة ذات مغزى. وللوصول إلى ذلك، يجب أولاً على كل من الأكاديميين والممارسين فى المجال أن يتوقفوا عن أخذ افتراضاتهم على علاتها، فنحن يجب أن نبين هذه الافتراضات بوضوح. وحينئذ يجب أن نتأكد أنه يوجد منطق واتصال واضح بين افتراضاتنا والاختيارات التى قمنا بها فى البحث والمطالبات التى قمنا بها عن نتائج هذا البحث وكيفية استخدامنا لهذه المطالبات.

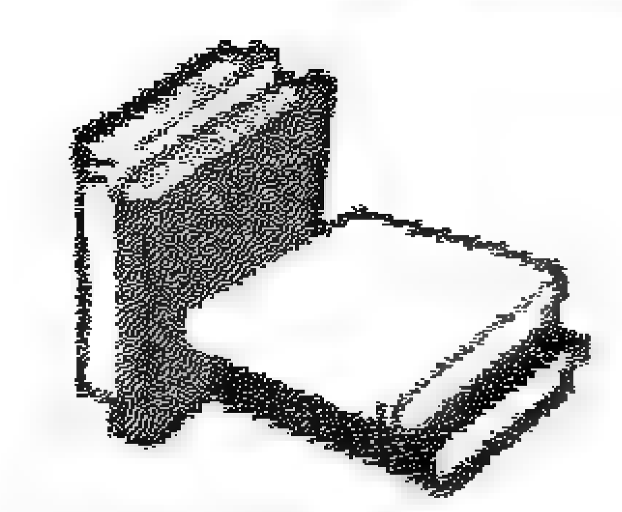
شكر وتقدير:

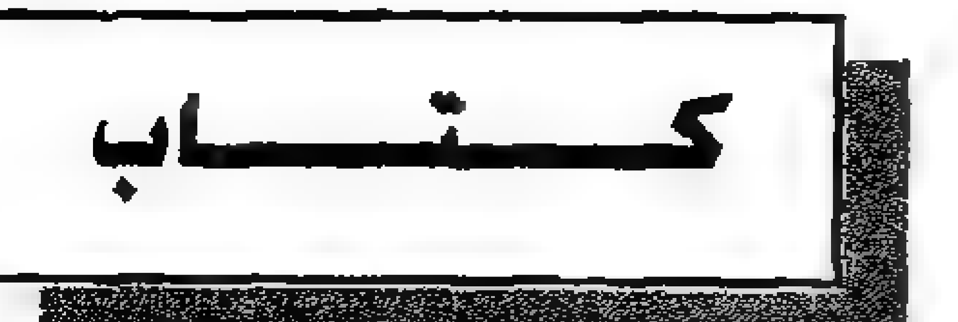
نريد أن نشكر (Ellen Schall) على مقترحاتها الممتازة عند كتابتنا لهذا المقال، وإسهامها القيم؛ وهى عضو بارز وفعال فى فريق البحث خلال الدورة الأولى لمشروع البحث الذى وصفناه هنا، والشكر الجزيل لـ (Marian Krauskopf) على مردودها للمسودة الأولى لهذا المقال، والشكر أيضًا لـ (Randall K. Johnson) لمساعدته العميقة فى البحث ولبراعته الجيدة وتفصيله للكثير مما تم الاستعانة به فى نص هذا المقال.

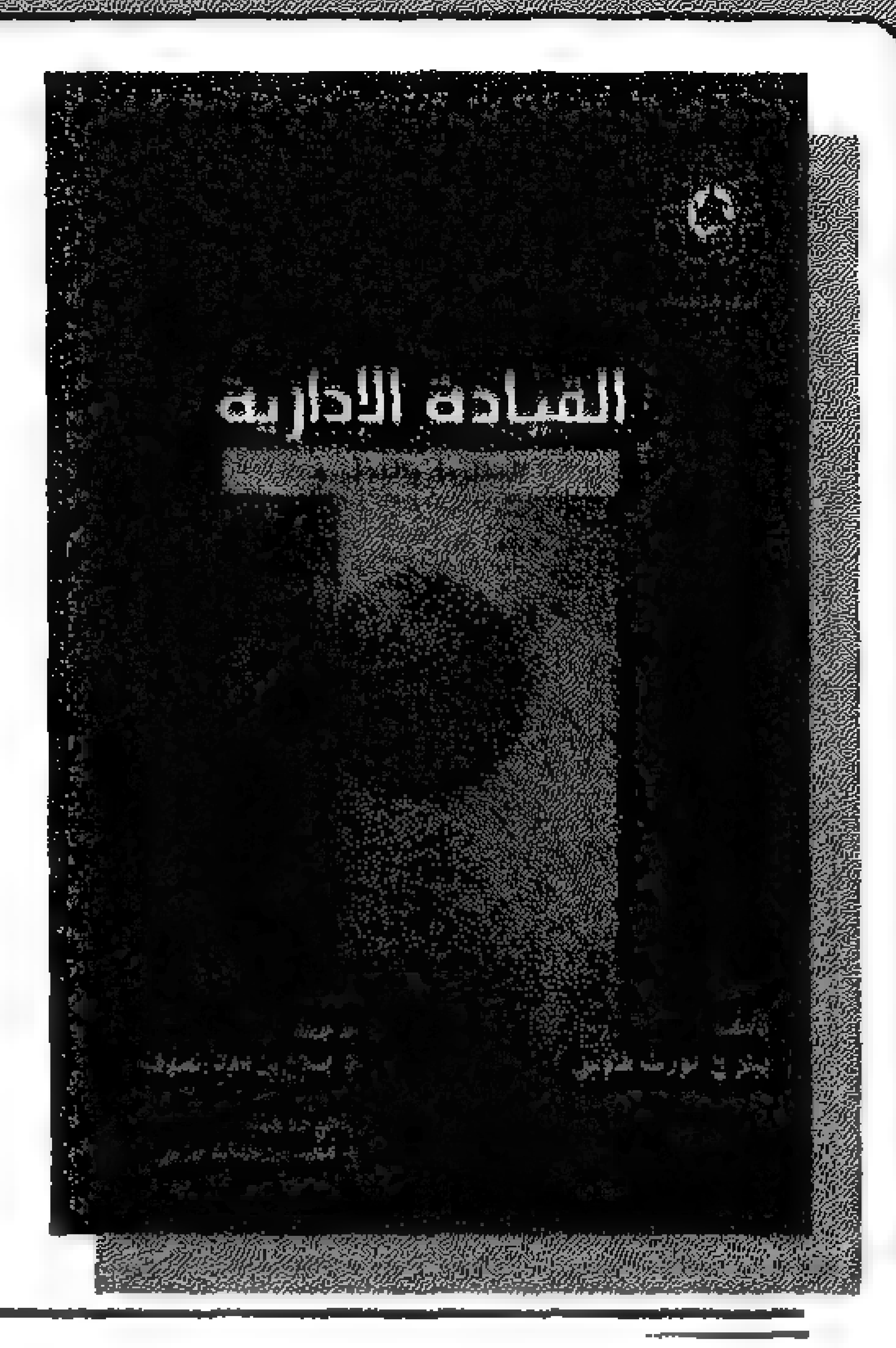
إن خبرتنا فى البحث وعنصر التوثيق المستندى لبرنامج القيادة لتغير العالم قد زودتنا بالأفكار التى طورناها فى هذا المقال، كما نريد أن نعترف بالإسهامات

المتعددة للباحثين المساعدين والشركاء، وقد كانوا مشاركين فعالين على مدار السنوات فى تشكيل معرفتنا، كما نريد أن نشكر كذلك مؤسسة (فورد) لدعمها الكريم لبحث القيادة لتغيير العالم.

من الإصدارات الجديدة للمعهد







القيادة الإدارية
النظرية والتطبيق

تأليف: بيتر ج. نورث هاوس

ترجمة: د. صلاح بن معاذ المعيوف

الناشر: معهد الإدارة العامة

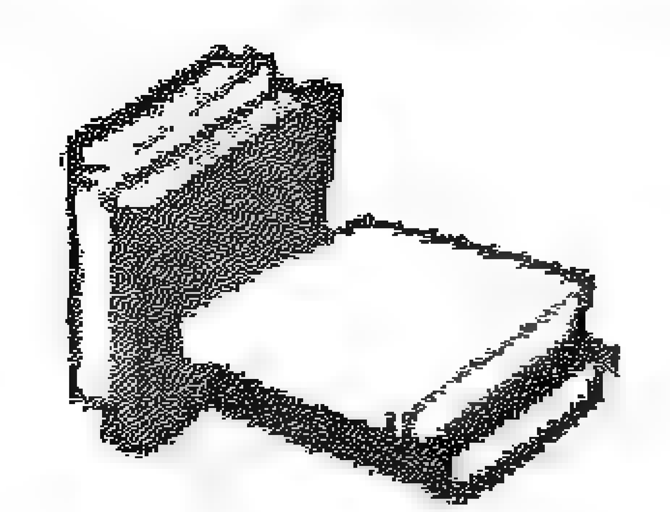
سنة النشر: ١٤٢٧هـ

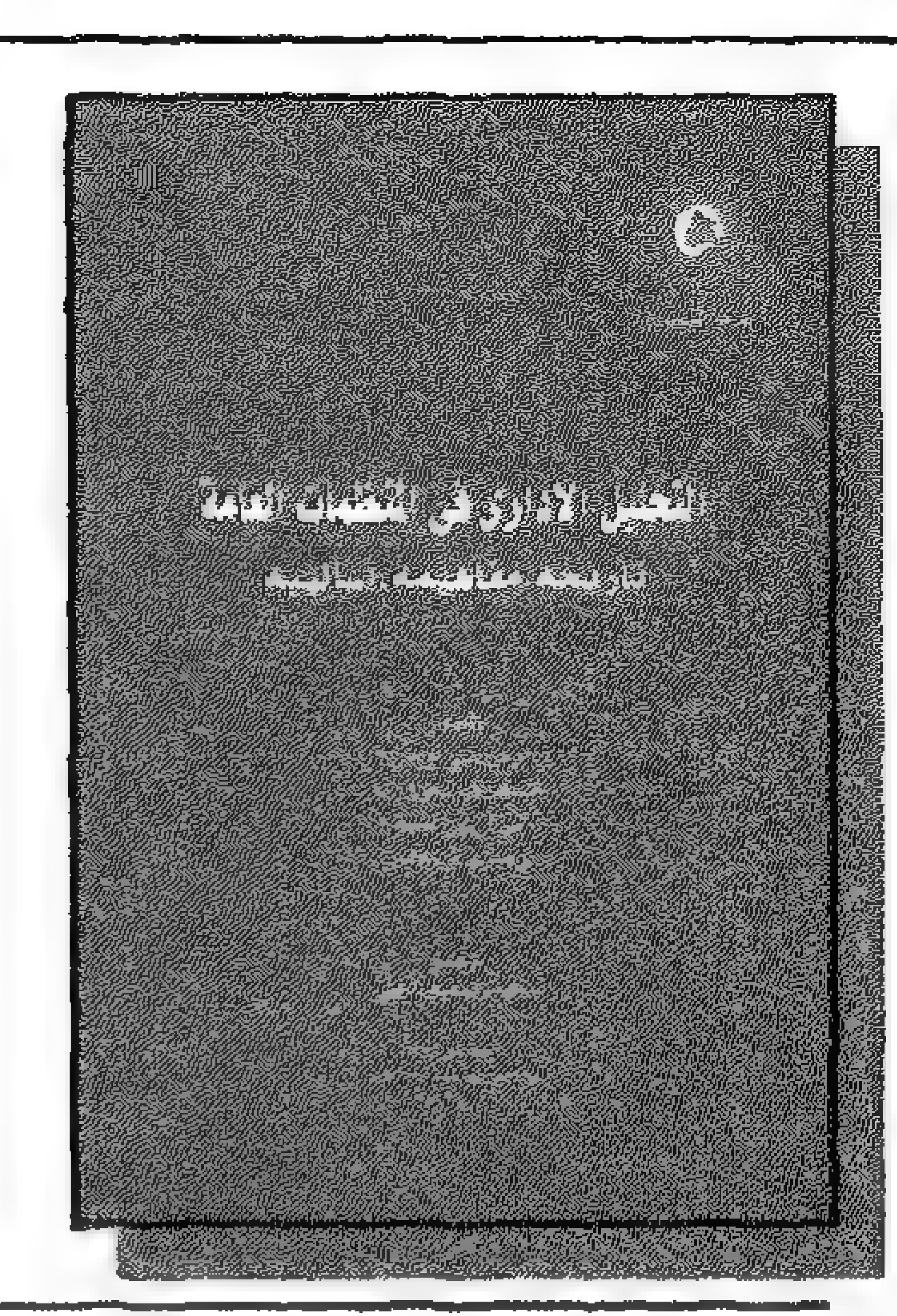
عدد الصفحات: ٣٧٢ صفحة

يقدم عرضًا معمقًا وتحليلاً شاملاً لنظريات القيادة الإدارية بأسلوب يتسم بالوضوح والدقة والسهولة. وهو موجه إلى المهتمين بموضوع القيادة الإدارية من الأكاديميين والممارسين وطلاب الدراسات العليا فى التخصصات الإدارية والمتدربين فى برامج تطوير المهارات القيادية. ويتميز الكتاب عن غيره من كتب القيادة الإدارية الأخرى بأن كل فصل من فصوله الاثنى عشر يتضمن ما يلى:

- شرح النظرية القيادية وكيفية تطبيقها فى الواقع العملى.
- تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف للنظرية.
- طرح ثلاث حالات دراسية وأسئلة فى نهاية كل حالة عن النظرية القيادية.
- توفير مقياس/استبانة للمساعدة على تطبيق النظرية.
- عرض أشكال ورسوم بيانية وجداول لتبسيط أفكار النظرية.

من الإصدارات الجديدة للمعهد





كتاب

التحليل الإدارى فى المنظمات العامة
تاريخه، مفاهيمه، أساليبه

تأليف: راي سي أومان وآخرون

ترجمة: د. فهد بن معيقل العلي

الناشر: معهد الإدارة العامة

سنة النشر: ١٤٢٧هـ

عدد الصفحات: ٢٣٢ صفحة

يتطرق هذا الكتاب إلى جوانب عدة تتعلق بالتحليل الإدارى. ولكى تنجح دراسات التحليل الإدارى وتحظى توصياتها بالقبول، ينصح بالرجوع إلى هذا الكتاب؛ إذ يعرض تعريفًا عامًا للتحليل الإدارى، ويسلط الضوء على الدراسات التى تناولته ويحلل عددًا منها، ويبين مفهوم المكننة وإنتاجية المنظمة.

ويعرض الكتاب أيضًا أسلوبين من أساليب التحليل الإدارى هما تحليل البيانات وتقييم البرامج، ويناقش تأثيرات التطورات الجديدة للإدارة فى التحليل الإدارى.

كما يناقش الكتاب أيضًا الكيفية التى يستطيع من خلالها التحليل الإدارى أن يزيد من كفاءة وفعالية وإنتاجية المنظمة. وعلى الرغم من أن التحليل الإدارى بزغ فى شكل مهنة تنظيمية منفصلة عقب الحرب العالمية الثانية إلا أن جذور التحليل الإدارى تمتد إلى أبعد من ذلك، عائدة إلى حركة "الإدارة العلمية" التى سبقت انقضاء القرن. فقد شهد حقل التحليل الإدارى تطورات مختلفة، حيث يشمل التحليل الإدارى عناصر الإدارة العلمية الكمية، إضافة إلى التطور التنظيمى وحلقات الجودة.

هذا، ويمكن لشريحة كبيرة من العاملين الاستفادة من هذا الكتاب مثل الإداريين والمديرين أو أصحاب الشركات المهتمين بتحسين الفعالية والكفاءة والجودة والإنتاجية الشاملة لمنظماتهم، وكذلك مشرفو الوحدات التى توفر الدعم التحليلى لمديرى التشغيل والعمليات، والمحللون والمقيّمون في مجال التطوير الإدارى، سواء عن طريق الدراسات الرسمية أو البحث العملى. وأخيرًا يمكن للمساعدين الإداريين، والموظفين الإداريين، وغيرهم من الذين يعملون فى مجال التطوير الإدارى، سواء بشكل دائم أو مؤقت، أن يستفيدوا من هذا الكتاب.

قسيمة اشتراك

يرجى اعتماد اشتراكى فى الدورية لمدة :

☐ سنة واحدة ☐ سنتين ☐ ثلاث سنوات ☐ خمس سنوات

الاسم: ....

المهنة / الوظيفة: ....

العنوان: .... هاتف: ....

مرفق شيك مصدق بمبلغ (....................) مقبول الدفع لمعهد الإدارة العامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، وهو يمثل القيمة عن مدة الاشتراك.

التاريخ: / / التوقيع: ....

تعاد هذه القسيمة إلى:

الإدارة العامة للطباعة والنشر، معهد الإدارة العامة - الرياض ١١١٤١ المملكة العربية السعودية

ملاحظة: فى حالة تغيير العنوان يرجى الإخطار بالعنوان الجديد.

PUBLIC ADMINISTRATION

Subscription Form

I would like to subscribe to your journal for:

☐ one year ☐ two years ☐ three years ☐ five years

Name: ....

Organization: ....

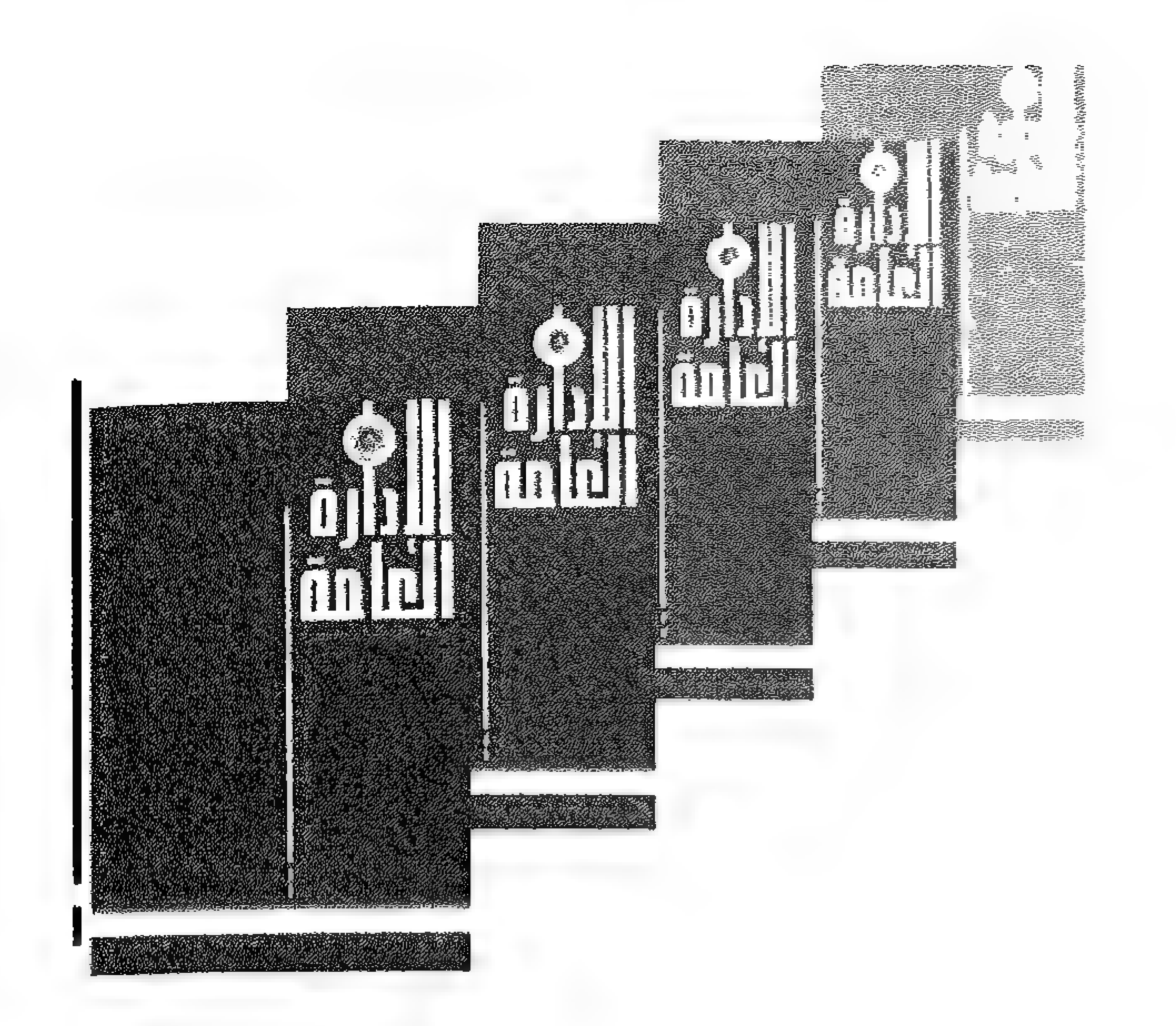
Address: ....

Please find a bank draft for $....................., payable to the IPA, Riyadh, Saudi Arabia, in payment for this subscription.

City .... State .... Zipcode: .... Telephone: ....

Date: ..../........../20 .... Signature: ....

Order Address: Institute of Public Administration, General Department of Printing and Publishing
Riyadh 11141 Saudi Arabia
Please notify if postal address changes.





مركز البحوث

دورية علمية متخصصة ومحكمة

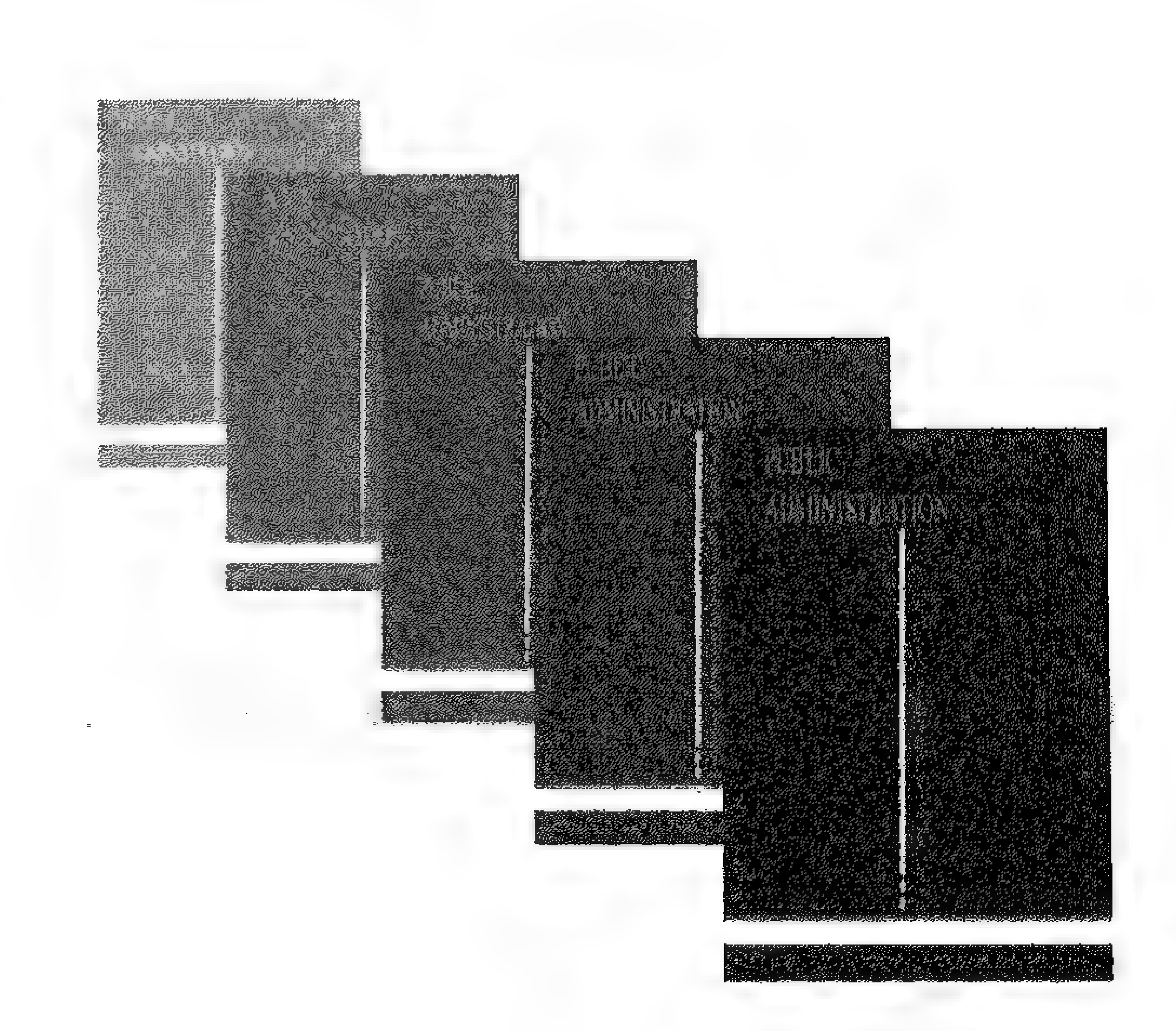
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة

الرياض - المملكة العربية السعودية



Research Center

A professional Quarterly journal
published by
the Institute of Public Administration
Riyadh, Saudi Arabia



- ثمن العـــدد:

- فـى الـمملكة العربيـة السـعوديـة وبقيـة الـدول العربيـة الأخرى: ١٠ ريالات أو ما يعادلها بالدولار.
- خارج البلاد العربية: ٤ دولارات.

- الاشـتراكـات السـنوية:

الاشـتراكات	لمـدة سنـة	لمـدة سنتين	لمدة ثلاث سنـوات	لمدة خمس سنـوات
❖ الأفـراد:				
– فى المملكة العربية السعودية.	٤٠ ريالاً	٧٠ ريالاً	١٠٠ ريال	١٥٠ ريالاً
– فى البـلاد العـربيـة بالريال أو ما يعادله بالدولار.	٤٥ ريالاً	٨٠ ريالاً	١١٥ ريالاً	١٨٠ ريالاً
– فى البلاد الأخـرى.	١٦ دولارًا	٣٠ دولارًا	٤٤ دولارًا	٧٠ دولارًا
❖ المؤسسات:				
– فى المملكة العربية السعودية.	٨٠ ريالاً	١٥٠ ريالاً	٢٢٠ ريالاً	٣٥٠ ريالاً
– فى البلاد الأخـرى.	٢٨ دولارًا	٥٠ دولارًا	٧٤ دولارًا	١٠٠ دولار

توجه المراسلات المتعلقة بالاشتراك فى الدورية إلى العنوان التالى:

الإدارة العامة للطباعة والنشر، معهد الإدارة العامة - الرياض ١١١٤١، المملكة العربية السعودية
مدير عام الإدارة العامة للطباعة والنشر - هاتف: ٤٧٧٨٩٤٠
إدارة النشر - هاتف: ٤٧٤٥٢٨٦ أو ٤٧٤٥٤٥٦ - فاكس: ٤٧٤٥٥٤٢
E-Mail : publish@ipa.edu.sa

Research, studies and articles published in the Journal express the opinion of their authors and do not necessarily express the opinion of the Institute of Public Administration .

• Price Per Issue :

- Saudi Arabia and other Arab countries (10) Saudi Riyals or equivalent in U. S. Dollars .
- Other countries (4) U. S. Dollars .

• Subscriptions :

Subscription	One Year	Two Years	Three Years	Five Years
*** Individuals :**				
- Saudi Arabia	40 Riyals	70 Riyals	100 Riyals	150 Riyals
- Arab countries (or equivalent in U. S. Dollars) .	45 Riyals	80 Riyals	115 Riyals	180 Riyals
- Other countries	16 U. S. Dollars	30 U. S. Dollars	40 U. S. Dollars	70 U. S. Dollars
*** Institutions :**				
- Saudi Arabia	80 Riyals	150 Riyals	220 Riyals	350 Riyals
- Other countries	28 U. S. Dollars	50 U. S. Dollars	74 U. S. Dollars	100 U. S. Dollars

* Correspondence for subscription should be addressed to :

General Department for Printing and Publishing

P. O. Box 205, Riyadh 11141, Saudi Arabia.

* Publication Department Tel. : 4745456 - 4745286 - Fax : 4745542

E-Mail : publish@ipa.edu.sa

Abstract

Earning Management in Saudi Companies

Dr. Mohammed Sultan Al-Sehali

This study tackles the issue of Earning Management in the Saudi listed companies through assessing accrual options. The study also examines the reasons which drive the companies' managements in Saudi Arabia to do Earning Management. The study seeks to explore the present situation of this phenomenon aiming to participate in sustaining transparency and disclosure in the companies, which are registered at the Saudi Stock Market (STC). The results of the study reveals that the Saudi companies exercise Earning Management both positively and negatively with aratio between (-3.5%) and (4.7%) according to sectors. The results also indicate that the Earning Management in agricultural (industrial) companies is more (less) than in other sectors.

The results show that Saudi companies tend to practice Earning Management in order to safeguard the expected levels of profits. They apply accrual basis accounting positively when profit declines or when achieving relatively low losses and they apply accrual basis accounting negatively when profits are high in comparison with previous years.

The intention of companies to increase their capital is another reason for Earning Management in Saudi environment. Results reveal that the companies use accrual basis accounting in the years when capital is increased. The results show that there is no impact of loans' percentage on the exercise of Earning Management, a fact which indicates that outside financing is not a reason for Earning Management.

The results of the study suggest the necessity to reconsider the means and standards of the prevailing disclosure in Saudi Arabia, taking into consideration the nature of different sectors to which these companies belong. The results also show the necessity to take a number of procedures in order to raise the quality of financial reporting in Saudi Arabia.

Abstract

Quality Determinants of Primary Care Services: A Qualitative Study

Dr. Hanan A. Al-Ahmadi

The objective of this study is to identify views of physicians, supervisors, technical managers, and allied health professionals on factors affecting the quality of primary healthcare in Saudi Arabia. Qualitative research methodology was implemented based on grounded theory techniques and using face-to-face in-depth interviews. Review of official documents and observations of primary care environment were additional techniques implemented to identify quality management initiatives and obstacles. Six determinants of implementation of quality management in primary care were identified. These aer leadership, organizational culture, analysis and measurement, quality management techniques, human resource development, and coordination. These determinants also included sub-factors affecting quality. Several recommendations were made, based on the study results.

Abstract

The Crime of Financial Market Fraud in the Saudi Law

Dr. Muhammad N. Al-Bjaad

A thriving financial market is an indicator of a strong and firm economy in a given country. Governments, therefore, take steps to protect the financial markets in their countries from any thing that might have a harmful influence on their procedures. One of the most important factors that help financial markets to realize their desired objectives is their being protected against illegal activities that could be detrimental to the principle of market dealer protection, as well as to the principle of transparency, that should be the basis of market transactions.

This paper deals with the crime of fraud in the Saudi financial market as one of the illegal activities most harmful to market dealers and one of the most varied in form. The first part of this paper expounds the legal definition of fraud as a crime. This part explains the meaning and position of financial market fraud and the elements of the crime of fraud. In the second part, various forms of fraud are listed as example; the list is not meant to be inclusive. The third part deals with the prescribed punishment for fraud in the financial market system.

CONTENTS Page

PUBLIC ADMINISTRATION

- Volume Forty Six
- Issue Number 3

*** Correspondence:**

Correspondence Concerning editing should be addressed to:
Editor, *Public Administration*, Institute of Public Administration,
P. O. Box 205, Riyadh, Saudi Arabia.
Fax: 4792136

بسم الله الرحمن الرحيم

PUBLIC ADMINISTRATION

A Professional Quarterly Journal
published by
The Institute of Public Administration,
Riyadh, Saudi Arabia

ISSN : 0256 - 9035

CONTENTS :

● Volume Forty Six ● Number 3 ● Rajab 1427 ● Aug. 2006

PUBLIC ADMINISTRATION

A Professional Quarterly Journal
published by
the Institute of Public Administration,
Riyadh, Saudi Arabia

CONTENTS :

• Volume Forty Six • Number 3 • Rajab 1427 • Aug. 2006

ص. ب. ٢٠٥ – الرياض ١١١٤١

تم التصميم والإخراج الفنى والطباعة فى الإدارة العامة للطباعة والنشر بمعهد الإدارة العامة ١٤٢٧هـ